٢١



القوامة

في ضوء القرآن الكريم والسنة النبوية



إعداد
الأستاذ رشيد كهوس
كاتب وباحث وواعظ - المغرب



القوامة

في ضوء القرآن الكريم

والسنة النبوية

الطبعة الأولى

١٤٢٨هـ - ٢٠٠٧م

موافقة دائرة المطبوعات والنشر
رقم الإيداع لدى دائرة المكتبة الوطنية
(٢٠٠٧/٢/٣٩٨)

٢٦٥

كهوس، رشيد
القوامة في ضوء القرآن الكريم والسنة النبوية/رشيد كهوس.
- عمان : جمعية المحافظة على القرآن الكريم، ٢٠٠٧ .
( ) ص .
ر.أ.: (٢٠٠٧/٢/٣٩٨) .
الواصفات: الرجال// الأسرة// العلاقات الأسرية// الإسلام

أعدت دائرة المكتبة الوطنية بيانات الفهرسة والتصنيف الأولية

رقم الإجازة المتسلسل لدى دائرة المطبوعات والنشر: (٢٠٠٦/١١/٣٨٨٤)

من منشورات





المملكة الأردنية الهاشمية

هاتف: 00962 6 5153557 - **فاكس:** 00962 6 5163925

ص. ب: 925894 - **الرمز البريدي:** 11190

حسابنا لدى البنك الإسلامي الأردني/ فرع الحسين (17671)

عمان - الأردن

www.hoffaz.org / e-mail: hoffaz@hoffz.org

القوامة

في ضوء القرآن الكريم والسنة النبوية

إعداد

رشيد كهوس

كاتب وباحث وواعظ

الطبعة الأولى

١٤٢٨هـ - ٢٠٠٧م

يقول ربنا تبارك وتعالى في كتابه العزيز:

﴿ الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ وَبِمَا أَنْفَقُوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ فَالصَّالِحَاتُ قَانِتَاتٌ حَافِظَاتٌ لِلْغَيْبِ بِمَا حَفِظَ اللَّهُ وَاللَّاتِي تَخَافُونَ نُشُوزَهُنَّ فَعِظُوهُنَّ وَاهْجُرُوهُنَّ فِي الْمَضَاجِعِ وَاضْرِبُوهُنَّ فَإِنْ أَطَعْنَكُمْ فَلا تَبْغُوا عَلَيْهِنَّ سَبِيلاً إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيّاً كَبِيراً. وَإِنْ خِفْتُمْ شِقَاقَ بَيْنِهِمَا فَابْعَثُوا حَكَماً مِنْ أَهْلِهِ وَحَكَماً مِنْ أَهْلِهَا إِنْ يُرِيدَا إِصْلاحاً يُوَفِّقِ اللَّهُ بَيْنَهُمَا إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيماً خَبِيراً ﴾

صدق الله العظيم

[النساء : ٣٤- ٣٥]

إهداء

إلى الرحمة المهداة والنعمة المسداة وإمام الهداة، صاحب الحوض المورود والمقام المحمود واللواء المعقود صلى الله عليه وعلى آله وسلم.

فهو الذي تم معناه وصورته ثم اصطفاه حبيباً بارئ النسم
منزه عن شريك في محاسنه فجوهر الحسن فيه غير منقسم

رشيد كهوس

الفهرس

الباب الثاني: قوامة الرجال

الفصل الأول: الدرجة والفضل

الفصل الثاني : مستلزمات القوامة

المقدّمة:

الحمد لله رب العالمين الملك الوهاب، رب الأرباب، ومجري السحاب، وخالق الإنسان من تراب، وإلى أهل الاصطفاء من عباده فأورثهم الكتاب، ورفع عن قلوبهم الحجاب، ومنَّ عليهم بفضله وكرمه وأتحفهم بالخطاب.

والصلاة والسلام الأتمّان الأكملان على ملاذ الورى وشفيع الأنام في يوم الحساب، حبيبنا محمد سيد الأحباب رفيع الجناب، وعلى آله وذريته نجوم الهداية ومصابيح الظُّلمة، الطاهرين الأطياب، وعلى أصحابه المحبوبين المكرمين أولي النهى والألباب، ومن سار على نهجهم واهتدى بهديهم إلى يوم المآب.

أما بعد:

فيعد موضوع القوامة من أهم المواضيع المعاصرة التي أثيرت حوله شبهات وأباطيل وقدمت حوله آراء وتفسيرات، فمن العلماء من اهتم بتفسير الآية ومنهم من اهتم بالجانب الفقهي للآية، ومنهم من اهتم بالجانب العلمي، ومنهم من اهتم بالرد على دعاة التغريب ودرء شبهاتهم حول قضية القوامة.

وفي جانب آخر نجد قوماً متملقين يموّهون الناس ويشوّهون الحقائق أيادي خفية ملوثة تسعى لخنزرة الأخلاق وتحطيم المجتمع وتفكيك الأسر، وتخريب البيوت، فلنحذر من هذا الخطر الداهم الذي تسربت سمومه في مجتمعاتنا تسرب النار في الهشيم.

وقد حاول دعاة التغريب أن يلبسوا ادعاءاتهم وأباطيلهم لبوس الحق، فتراهم يستدلون بمجموعة من الآيات الكريمة والأحاديث النبوية الشريفة لكنهم يلوون أعناقها لتوافق آراءهم وتوجهاتهم.

وعلاوة على ذلك فإن حججهم وبراهينهم لا تعدو أن تكون تحريفاً للكلم عن موضعه وتشويهاً للحقائق، وهذا ما لاحظناه في تأويلاتهم لقوامة الرجال على النساء حيث اعتبروها استعباداً واستغلالاً وإذلالاً للمرأة.

لكن نصوص الكتاب والسنة تبطل حججهم وترد مزاعمهم، فالقرآن الكريم استعمل لفظ القوامة، أي الرعاية والحماية والتدبير ولم يستعمل لفظ السيطرة ولا القهر ولا الاستعباد ولا السيادة، وليس القرآن وحده هو الذي أثبت قوامة الرجال، بل حتى السنة المطهرة في كثير من الأحاديث وسيأتي ذكرها في أبواب

هذا البحث – بإذن الله–، وكذلك أقوال علمائنا الأفاضل الذين أكدوا هذا المبدأ، بل حتى العلم الحديث يؤكد ذلك، وهذا لا يدع مجالاً للشك ويرد كل الأباطيل والخرافات حول هذا المبدأ.

ولعمري لا ينكر قوامة الرجال إلا من أراد أن تشيع الفاحشة في المجتمع، فلماذا كل هذه الصيحات والويلات التي نسمعها في وسائل الإعلام، ونقرأها في الكتب والمجلات، والمناداة بالمساواة بين الذكر والأنثى، ما دام الجنسان يختلفان في الجوانب النفسية والتكوينية والعقلية...؟!

فإلى أولئك الذين يرون في قوامة الرجال استعباداً للمرأة وتنقيصاً من كرامتها وسلباً لحريتها أقدم لهم ما كتبه علماؤنا الأفاضل، وما قاله العلم الحديث في هذه القوامة. ويستطيع كل ذي لب وبصيرة أن يدرك الحكمة الإلهية في هذه القوامة والدرجة التي رفعت من قدر المرأة ومكانتها. ويدرك كذلك حجج هؤلاء –دعاة التغريب– ومزاعمهم المبنية على المغالطة وصيد الثغرات لبث السموم والإشاعات من خلالها، كما بثها أسلافهم من قبل، هؤلاء الذين يريدون الخروج عن السنن الإلهية في هذا الكون، وطمس الفطرة التي فطر الله الناس عليها. وهذه إحدى سخائم أنفسهم، ونزعات أهوائهم، تبين لنا حقيقة ما يصول ويجول في وجدانهم وغياهب نفوسهم.

فالله جل وعلا خلق من كل شيء زوجين، وكل كوكب يدور في فلكه، وكل إنسان وطبيعته، فلماذا يتجرأ هؤلاء على تغيير الثوابت الكونية، رغم أنهم لن يستطيعوا إلى ذلك سبيلاً، ولله درّ القائل:

كناطح صخرة يوماً ليوهنها فلم يضرها وأوهى قرنه الوعل[1]

وفضلاً عن ذلك ما تتعرض له المرأة فإنه يستحيل عليها القيام بوظائف الرجل، فالحيض مثلاً مدته يوم إلى خمسة عشر يوماً، يعتريها أثناءه اضطراب، وآلام في البطن، وصداع في الرأس وضعف وحساسية وإرهاق وتغيرات صحية. والحمل كذلك فإنه يعتريها في الأشهر الثلاثة الأولى –مدته ستة أشهر إلى تسعة أشهر– ضعف في الجسم وضيق في التنفس، وخفقان القلب وتغير المزاج والخمول إضافة إلى صنوف الأذى جسمياً وذهنيّاً.

أما الولادة والنفاس فمدتها من ٤٠ إلى ٦٠ يوما، يعتري المرأة خلالها مشقة المخاض والآلام بل في هذه المرحلة تنزف الكثير من دمها وتكون عرضة لكثير من الأمراض.

وبعد الولادة تأتي الرضاعة والحضانة التي تحتاج إلى جهد كبير للعناية بالرضيع والسهر على راحته... وهكذا نجد حياة المرأة بين حيض وطهر، وحمل ووضع وحضانة وتربية، وهذا ما اقتضته الحكمة الإلهية في تكليفها للمرأة بهذه الوظيفة التي تراعي تكوينها وخصائصها الأنثوية، وهذه الأعمال لا يستطيع الرجل أن يقوم بها.

(١) ديوان الأعشى، لميمون بن قيس الأعشى، المؤسسة العربية بيروت (دون تاريخ)، ص: ١٤٨، قصيدة: ودع هريرة.

والنساء شقائق الرجال، فلكلٍّ وظيفته ومهمته في هذه الحياة، أما في الأمور الدينية فهم سواء في الواجبات والجزاء، بل قد تكون المرأة أفضل من الرجل إن فاتته في القرب من الله تعالى.

وعلى ذلك فإن المرأة المسلمة هي أسعد نساء العالم حظّاً وأرقاهن عيشاً، وأشرفهن منزلة لّما جعلها الإسلام مدرسة وثانوية وجامعة ومعهداً لتخريج أرقى الكائنات على وجه الأرض، وهو الإنسان، إضافة إلى أنها حافظة لزوجها ولنفسها ولبيتها.

ولا يفوتني في هذا المقام القول بأن المرأة المعاصرة أساءت إلى نفسها ومجتمعها لما سارت في ركاب "دعاة التحرر" الذين ينهشون في كرامتها بالمخلب والناب ويقضمون أطراف حريتها. فقد كانت أترجة وريحانة وجوهرة مصونة، وأصبحت حنظلاً مرّاً، وبالمثال يتضح المقال: انظروا معي إلى المرأة الغربية ونتائج ذلك الخروج عن الفطرة الإنسانية، لم ترض ولم يرض دعاة تحررها بناموس الله في هذا الكون، فأخرجوها إلى مصانعهم ومعاملهم واستغلوها في إشهارهم وعلى أبواب فنادقهم لجلب الزبناء، والتلاعب بها وبشرفها، فجرَّت إلى مجتمعها الويلات وابتليت بالويل والثبور وعظائم الأمور، وما زال الغرب الصليبي يتجرع آثار ذلك الخروج عن الفطرة الإنسانية إلى يومنا هذا.

ومن خلال ما سبق ذكره أحببت أن أبحث في هذا الموضوع "القوامة" وما يتعلق بها وما يرتبط بها، ودرء الشبهات التي أثيرت حولها... لأنها موضوع الساعة، وقضية أساسية ينتج عنها صلاح الأسرة أو فسادها، وازدهارها أو انحطاطها... فكل هذه الدوافع والأسباب كانت دافعاً قويّاً للخوض في هذا الموضوع وإزاحة اللثام عن وجهه الحقيقي، وبيان ما غمض من معانيه، وجمع ما انفرم من عقده، واكتشاف ما خفي من مقاصده وحكمه.

فالموضوع له أهمية كبيرة بالنسبة للأسر المسلمة، وإن بيان مفاهيمه وحقيقته ودرء الشبهات حوله، في ضوء الكتاب والسنة وأقوال علماء الشريعة وكل ما قيل حوله يزيل الغشاوة عن القلوب والغموض عن الأفهام.

هذا، ومن المعلوم أن شريعتنا الغراء أصبحت غريبة بين أهلها وكل يوم تزداد غربة، يخاف هؤلاء من شريعة الإسلام، يخافون من أحكامه، لماذا هذا الخوف؟! لأن الإسلام وشريعة الإسلام تحول بينهم وبين ما يشتهون، يريدون خراب البيوت، وتشتيت الأسر، وإخراج الناس من دينهم أفواجاً... يريدون قضاء مآربهم الشهوانية الدوابية البهيمية، يريدون... لكن الإسلام وقف في وجههم سدّاً منيعاً وحصناً حصيناً وسياجاً متيناً، أحاط الأسرة والمرأة والمجتمع بسياج الرعاية والصيانة والحفظ، لا يستطيع أحد أن ينال منه شيئاً، إلا من استسلم لهؤلاء المتنطعين والمتنطعات الذين يعيثون في الأرض الفساد ويهلكون الحرث والنسل.

الآيات واضحة والأحاديث النبوية الصحيحة كذلك، وقد ذكرنا بعضها في المبحث الذي تحدثنا فيه عن حقوق الزوجين، فلماذا هذا العمى عن النصوص؟! لماذا هذا التجرؤ على أحكام الشرع؟!...

ولست أدّعي الكمال في هذا الكتاب، ولا العصمة من الخطأ والبراءة من السهو، فجزى الله خيراً كل من أدرك خطأ أو زللاً فنبهني إليه، فأكون مديناً له بالشكر.

وفي الختام أعبّر عن عظيم محبتي وامتناني لسيدي الحبيب الذي كان له الفضل في تشكيل معارفي، وبشرني وإخوتي بالموعود النبوي، وبين لنا طريق المحبة والإحسان، وحقيقة الصفاء والإتقان، فجزاه الله عنا بما هو أهله.

ولا يفوتني في هذا المقام أن أشكر لجنة التأليف والنشر المركزية التابعة لجمعية المحافظة على القرآن الكريم، عمان - الأردن، لما قاموا به من جهد كبير في مراجعة هذا الكتاب وإبداء رأيهم حوله، وأخص بالذكر رئيس الجمعية فضيلة الدكتور المحترم إبراهيم زيد الكيلاني حفظه الله ورعاه وأدام عليه نعمة الصحة والعافية وزاده من فضله وكرمه آمين. والدكتور أحمد خالد شكري - حفظه الله-، والأستاذ أحمد طاهر أبو عمر- حفظه الله-، وكل أحبتي في الهيئة المشرفة على مجلة الفرقان الغراء الصادرة عن الجمعية. ولا أنسى كذلك أخي الفاضل الأستاذ زياد صندوقه -حفظه الله-.

كما أسجّل وافر شكري واحترامي لأساتذتي الكرام: الدكتور محمد منفعة، والدكتور أبو أسامة المصطفى غانم الحسني، والدكتور محمد مصلح، والدكتور عز العرب برحيلي، حفظهم الله ورعاهم، وكذلك جميع إخوتي الذين جمعتني بهم المحبة في الله.

وجزى الله خيراً كل من أسدى إليَّ معروفاً ووقف بجانبي خدمة للبحث العلمي وتشييداً لصرحه ورفعاً للوائه، وفقنا الله لخدمة الأمة وهو حسبنا ونعم الوكيل.

أسأل الله تعالى أن يتقبل منا هذا الجهد أو يدخره لنا يوم القيامة آمين.

اللهم احفظ والدتي وبارك فيها ووفقها للخيرات، وارحم والدي وأنزل عليه الرحمات في كل اللحظات، يا مالك الأرض والسماوات. آمين.

اللهم صل على سيدنا محمد النبي وأزواجه أمهات المؤمنين وذريته وأهل بيته كما صليت على آل سيدنا إبراهيم إنك حميد مجيد.

والحمد لله رب العالمين

أخوكم رشيد محمد كهوس

rachid-11@maktoob.com

عشية يوم السبت ٢٨ ربيع النبوي ١٤٢٦هـ

بدار الفتح بمدينة وجدة المحروسة، المغرب الأقصى

الباب الأول

كشف الغمة عن مفهوم القوامة

يتضمن المواضيع التالية:

تمهيد

الفصل الأول : القوامة : مفهومها وحقيقتها

المبحث الأول: شمولية معاني القوامة

المبحث الثاني: تفسير آية القوامة

المبحث الثالث: القوامة في الشرائع السابقة

الفصل الثاني: تكامل وظائف الجنسين

المبحث الأول : بين قوامة الرجل وحافظية المرأة

المبحث الثاني: هل تعني القوامة إلغاء شخصية المرأة؟

المبحث الثالث: الحكمة في قوامة الرجل على المرأة

تمهيد :

حاول الكثير من أعداء الإسلام إلصاق تهمة انحطاط المرأة ودونيتها في الدين الإسلامي الحنيف، فراحوا يبحثون عن الثغرات ليبثوا من خلالها سمومهم، فما وجدوا أمامهم إلا بعض التفسيرات لآية القوامة، فلوَوا أعناقها، واتخذوها مطية لتحقيق مآربهم، فقالوا: إن الدين الإسلامي قد سلب المرأة حريتها وانتقص من كرامتها إذ جعل الرجل قواماً عليها وفضله عليها بدرجة القوامة التي تمثل بقايا من عهد استعباد المرأة واستغلالها وإذلالها وإخضاعها لسلطة الرجل وقهره وبطشه، وهذا ليس من العدل في شيء، إذ القافلة لا يمكن أن تصل إلى مقصدها دون المرأة التي تعتبر من أهم الأعضاء التي تقودها إلى النجاح الدائم...

فيا ترى ما مفهوم القوامة في الشريعة الإسلامية؟ وما الأسباب التي جعلت الشريعة الإسلامية تخص الرجل بها، وهل لتكوين المرأة الخلقي والنفسي والعقلي أثر في ذلك؟ وهل يعد الرجل قواماً على كل المرأة ؟ وهل تعني القوامة إلغاء شخصية المرأة والتنقيص من أهليتها؟ وما هي الحكمة من جعل الرجل قواماً على المرأة والأسرة؟ أليس هناك تكامل بين وظيفة الرجل "القوامة" ووظيفة المرأة "الحافظية"؟ أليست بعض التفسيرات الشاذة هي التي دفعت بهؤلاء المغرضين إلى بث سمومهم في مجتمعاتنا؟ وما هي وضعية الأطفال في ظل أسرة يتنازع أهلها على الرياسة والإشراف؟....

الفصل الأول

القوامة : مفهومها وحقيقتها

المبحث الأول: شمولية معاني القوامة

١- القوامة في اللغة:

نقول : "قام بالأمر" يقوم" به "قياماً" فهو "قوام" و "قائم"، و"استقام" الأمر وهذا "قوامة" بالفتح والكسر وتقلب الواو ياء جوازاً مع كسرة أي: عماده الذي يقوم به وينتظم(١).. والقيم هو السيد، وقيم القوم سيدهم الذي يسوس أمورهم، يقال فلان "قوام" أهل بيته و "قيام" أهل بيته وهو الذي يقوم شأنهم(٢)، وقام الأمير على الرعية: وليها، قال الشماخ:

يظل بصحراء البسيطة قائماً   عليها قيام الفارسي المتوج(٣)

ويقال "قام يقوم قياماً وهو قائم وجمعه قيام، وأقامه غيره، والقيام على أضرب: قيام الشخص بتسخير أو اختيار، وقيام للشيء هو المراعاة للشيء والحفظ له"(٤)، وقيم المرأة وليها وزوجها الذي يقوم بأمرها وحمايتها.

٢- القوامة في الاصطلاح:

المقصود بها قيام الزوج على زوجته بالحماية والرعاية والصيانة والتدبير. يقول الإمام ابن جرير الطبري-رحمه الله-: ﴿الرجال قوامون على النساء﴾ الرجال أهل قيام على نسائهم، في تأديبهن والأخذ على أيديهن فيما يجب عليهن لله ولأنفسهم(٥).

---

(١) أحمد بن محمد بن علي الفيومي المقرئ، المصباح المنير، ط ٢، المكتبة العصرية، بيروت، ١٤٢٠هـ/١٩٩٩م، ص:٢٦٨، مادة: "قام".

(٢) محمد بن أبي بكر عبد القادر الرازي، مختار الصحاح، ط ١، دار الفكر العربي، بيروت، ١٩٩٧م، ص ٢٤٤، مادة: "قاوم".

(٣) جار الله فخر خوارزم محمود بن عمر الزمخشري، أساس البلاغة، قدم له وشرح غريبه وعلق عليه: محمد أحمد قاسم، ط ١، المكتبة العصرية صيدا، بيروت، ١٤٢٣هـ/٢٠٠٣م، ص:٧١١، مادة: "قوم".

(٤) أبو القاسم بن المفضل المعروف بالراغب الأصفهاني، معجم مفردات القرآن، ضبطه وصححه وخرج آياته وشواهده: إبراهيم شمس الدين، ط ١، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤١٨هـ/١٩٩٧م، ص ٤٦٤، مادة "قوم".

(٥) أبو جعفر محمد بن جرير الطبري، جامع البيان في تأويل القرآن، ط ٣، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤٢٠هـ/١٩٩٩م، ٥٩/٤.

يقول المفسر إسماعيل بن كثير-رحمه الله: ﴿الرجال قوامون على النساء﴾ أي الرجل قيم على المرأة أي هو رئيسها وكبيرها والحاكم عليها ومؤدبها إذا اعوجّت[١].

ويمكن أن أقسم القوامة إلى قسمين: قوامة عامة: أي قيام الولاة على الرعية. وقوامة خاصة أي: قيام الرجل بشؤون أسرته.

فكل المعاني اللغوية والاصطلاحية التي ذكرتها متماسكة يكمل بعضها بعضاً والتي تجمع على أن القوامة هي الصيانة والرعاية، والكفالة والحماية، وقوامة الرجل في بيته تعني أن يوفر لأسرته كل أسباب الحياة من مسكن ومطعم وملبس، فضلاً عن الحياة الأبدية أي أن يعلمهم دينهم وشريعتهم لقوله تعالى: ﴿يا أيها الذين آمنوا قوا أنفسكم وأهليكم ناراً..﴾ [٢]، إضافة إلى ذلك فإن هذه القوامة مبنية على التعاون والتآلف والتشاور والتراحم.

والأصل في قوامة الرجل على أسرته هو قوله تعالى: ﴿الرجال قوامون على النساء بما فضّل الله بعضهم على بعض وبما أنفقوا من أموالهم﴾[٣]، والآية الكريمة بينت أسباب هذه القوامة، فالأول: وهبي لقوله تعالى: ﴿بما فضل الله بعضهم على بعض﴾[٤]. في العقل والتدبير والطبع...، والثاني كسبي لقوله تعالى: ﴿وبما أنفقوا من أموالهم﴾[٥]، لأن الرجل هو الذي يؤدي المهر وهو الذي يتكلف بكفالة زوجته والذب عنها والنفقة عليها.

---

(١) أبو الفداء إسماعيل بن كثير القرشي، تفسير القرآن العظيم، ط ٢، دار الفكر، بيروت ١٣٨٩هـ/١٩٧٠م، ٢/ ٢٧٥- ٢٧٦.

(٢) سورة التحريم : ٦.

(٣) النساء: ٣٤.

(٤) نفس الآية.

(٥) نفس الآية.

المبحث الثاني: تفسير آية القوامة

يقول ربنا تبارك وتعالى في كتابه العزيز: ﴿الرجال قوامون على النساء بما فضل الله بعضهم على بعض وبما أنفقوا من أموالهم﴾[1].

إن القوامة في الشريعة الإسلامية وسيلة تنظيمية ضرورية لتحقيق الأمن والاستقرار للأسرة والمجتمع، وقد حمّلت الشريعة الإسلامية الرجل تبعاتها ومسؤوليتها، لأنه المؤهل لهذه الوظيفة التي تنوء بالعصبة أولي القوة، نظراً لما ميزه به الله من شجاعة وقوة في العقل والجسم تجعله الأقدر على القيام بهذه الأمانة وتوفير الحاجيات للأسرة والذب عنها وجلب المنافع لها ودرء المفاسد عنها.

وفضلاً عن ذلك فقد اختارت الشريعة الإسلامية المرأة لوظيفة أخرى أنبل وأشرف فجعلتها أمّاً وزوجة لما امتازت به من خصائص في تكوينها الجسمي والعقلي يتناسب مع أنوثتها والمسؤولية الملقاة على عاتقها، فكانت بذلك مكملة للرجل وأهم عناصر إسعاده بل كانت دعامة الأسرة السعيدة، وبهذه الوظيفة وتلك يتحقق ذلك البناء الذي يشد بعضه بعضاً وتلتحم تلك اللحمة التي تلاشت في الجاهلية وفي عصرنا الحديث، فالرجل مكمل للمرأة والمرأة مكملة للرجل، ولا يمكن أن يعيش أحدهما بمعزل عن الآخر، فكانت الحكمة الإلهية عادلة في ذلك.

ولتتضح معاني القوامة وحقيقتها، ولأزيل الستار عن أهميتها ومكانتها أرجع إلى كتب التفسير لأقطف مزيداً من الأطايب حتى يتبين لنا الخيط الأبيض من الخيط الأسود، وحتى نزيد يقيناً إلى يقين.

جاء في تفسير الإمام القرطبي رحمه الله: ﴿الرجال قوامون على النساء... ﴾ ابتداءً وخبراً أي يقومون بالنفقة عليهن والذب عنهن، وأيضاً فإن فيهم الحكام والأمراء ومن يغزو، وليس ذلك في النساء. يقال: قوام وقيم، ويقال: إن الرجال لهم فضيلة في زيادة العقل والتدبير، فجعل لهم حق القيام عليهن بذلك. وقيل للرجال زيادة قوة في النفس والطبع ما ليس للنساء، لأن طبع الرجال غلب عليه الحرارة واليبوسة، فيكون فيه قوة وشدة، وطبع النساء غلب عليه الرطوبة والبرودة، فيكون فيه معنى اللين واللطف، فجعل لهم حق القيام عليهن بذلك[2].

وفي تفسير التحرير والتنوير تستمد القوامة مشروعيتها من أمرين:

---

(١) سبق تخريجها.

(٢) أبو عبد الله محمد القرطبي، الجامع لأحكام القرآن المعروف بتفسير القرطبي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ١٩٦٥م، ٣/١٦٨-١٦٩.

الأول: المزايا الجِبِلِّية التي تقضي حاجة المرأة إلى الرجل في الذب عنها وحراستها لبقاء ذاتها.

والثاني: أن هذا التفضيل ظهرت آثاره على مر العصور والأجيال فصار حقّاً مكتسباً للرجال، وهذه حجة برهانية على كون الرجال قوامين على النساء، فإن حاجة النساء إلى الرجال من هذه الناحية مستمرة وإن كانت تقوى وتضعف[1]..

وفي الكشاف عن حقائق التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل: قال عند قوله تعالى: "﴿الرجال قوامون على النساء﴾ يقومون عليهن آمرين ناهين كما يقوم الولاة على الرعايا، وسموا قوّاماً لذلك، والضمير في "بعضهم" للرجال والنساء جميعاً، يعني إنما كانوا مسيطرين عليهن بسبب تفضيل الله بعضهم وهم الرجال على بعض وهم النساء..." [2].

وفي المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز: "﴿الرجال قوامون على النساء...﴾ قوام فعال: بناء مبالغة، وهو القيام على الشيء والاستبداد بالنظر فيه وحفظه بالاجتهاد، فقيام الرجال على النساء هو على هذا الحد، وتعليل ذلك بالفضيلة والنفقة يقتضي أن للرجال عليهن استيلاء وملكاً ما، قال ابن عباس: (الرجال أمراء على النساء)"[3].

وفي أحكام القرآن: "قوامون"، يقال قوام وقيم، وهو فعال وفيعل من قام، المعنى هو أمين عليها يتولى أمرها، ويصلحها في حالها، قاله ابن عباس، وعليها له الطاعة"[4].

وجاء في الظلال: (...) هذا النص – أي آية القوامة- يحدد أن القوامة في هذه المؤسسة –مؤسسة الأسرة- للرجل، ويذكر من أسباب هذه القوامة، تفضيل الله للرجل بمقومات القوامة، وما تتطلبه من خصائص، وتكليف الرجل الإنفاق على المؤسسة، وبناء على إعطاء القوامة للرجل، يحدد كذلك اختصاصات هذه القوامة في صيانة المؤسسة من التفسخ، وحمايتها من النزوات العارضة(...). والمسلم به ابتداء أن الرجل والمرأة كلاهما من خلق الله. وأن الله سبحانه لا يريد أن يظلم أحداً من خلقه، وهو يهيئه ويعده لوظيفة خاصة، ويمنحه الاستعدادات اللازمة لإحسان هذه الوظيفة. وقد خلق الله الناس ذكراً وأنثى زوجين على أساس القاعدة الكلية في بناء الكون.. وجعل من وظائف المرأة أن تحمل وتضع وترضع وتكفل ثمرة الاتصال بينها وبين الرجل.. وهي وظائف ضخمة أولاً وخطيرة ثانياً، وليست هينة ولا

---

(١) محمد الطاهر عاشور، تفسير التحرير والتنوير، الدار التونسية للنشر، تونس ١٩٨٤، ٥/٣٩.

(٢) أبو القاسم الزمخشري الخوارزمي، الكشاف عن حقائق التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل، ط. ١، دار الفكر ١٣٩٧هـ/١٩٧٧، ١/٥٢٣.

(٣) القاضي أبو محمد بن عطية الأندلسي، المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، تحقيق : المجلس العلمي بفاس، منشورات وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية - المغرب، ١٣٩٧هـ/١٩٧٧م، ٤ /١٠٣.

(٤) أبو بكر عبد الله المعروف بابن العربي، أحكام القرآن، دار الفكر بيروت، دون تاريخ، ١/٥٣٠- ٥٣١.

يسيرة(...). فكان عدلاً كذلك أن ينوط بالشطر الثاني –الرجل- توفير الحاجيات الضرورية، وتوفير الحماية كذلك للأنثى، كي تتفرغ لوظيفتها الخطيرة، ولا يحملها أن تحمل وترضع وتكفل... [١].

ومن معاني الآية الكريمة كذلك، "أن الرجال من شأنهم المعروف المعهود القيام على النساء بالحماية والرعاية والولاية والكفاية، وعلل ذلك بأمرين: أحدهما وهبي والآخر كسبي. وهم أيضاً يقومون بما يحتجن إليه من النفقة والكسوة والمسكن، وجاء بصيغة المبالغة في قوله (قوامون) ليدل على أصالتهم في هذا الأمر "[٢].

وقبل أن أنتقل إلى التفاسير الأخرى لابد من إبداء بعض الملاحظات فيما سبق ذكره من تفسيرات قديمة وحديثة، ولعل المتأمل فيها يجد في بعضها نوعاً من التضييق والتشدد في تفسيرهم لآية القوامة، واستعمال بعض المصطلحات التي تتميز بالغلظة والخشونة كقولهم: "يقومون عليهن آمرين ناهين... مسيطرين عليهن.." والقوامة ليست كذلك لأنها مبنية على الرحمة والمودة والرأفة والتشاور والمجادلة بالتي هي أحسن، وهي ليست مؤسسة عسكرية، لأن الهدف من هذه القوامة هي تحقيق ذلك السكن الحقيقي وذلك الذوبان الروحي فيصبح الزوجان روحاً واحدة وجسداً واحداً، إذا اشتكى منه عضو تداعت له سائر الأعضاء بالسهر والحمى، وبهذا يتحقق قوله تعالى:﴿ومن آياته أن خلق لكم من أنفسكم أزواجاً لتسكنوا إليها وجعل بينكم مودة ورحمة﴾[٣]. وقوله عز من قائل: ﴿هن لباس لكم وأنتم لباس لهن﴾[٤]. وقوله جل وعلا: ﴿هو الذي خلقكم من نفس واحدة وجعل منها زوجها ليسكن إليها﴾[٥]. من هنا فالبيت الذي تسوده المحبة والإخاء والوئام والتفاهم والتراحم والتعاون على الخيرات تتحقق فيه السعادة الأبدية في الآخرة والدنيا.

أما إذا كان الرجل آمراً ناهياً صلباً فظّاً غليظ القلب، لا حنان ولا عطف ولا تشاور ولا تعاون فلا محالة أن هذا سبب كل الآفات والمصائب التي تتخبط فيها الأسر المسلمة في عالمنا المعاصر، وعلاوة على ذلك فإنه إذا غابت المحبة والمودة والرحمة والتفاهم ساد الحقد والبغض والكراهية والقسوة والخراب والانهيار والنتيجة واضحة الخسران المبين في الدنيا والآخرة.

---

(١) سيد قطب، في ظلال القرآن، ط٩، دار إحياء التراث العربي، بيروت ١٣٩١هـ/ ١٩٧١م، ٣٥٢/٤.

(٢) محمد رشيد رضا، تفسير المنار، ط ٢، دار المعرفة، لبنان (د.ت)، ٦٧/٥- ٦٨./ محمد بن يوسف الشهير بأبي حيان الأندلسي الغرناطي، البحر المحيط في التفسير، طبعة بعناية: الشيخ زهير جعير، دار الفكر، بيروت، ١٤١٢هـ/١٩٩٢، ٦٢٣/٣./ محمد محمود حجازي، التفسير الواضح، ط ١، دار الكتاب العربي، بيروت، ١٤٠٢هـ/١٩٨٢م، ١/ ١٦٥./ جلال الدين المحلي وجلال الدين السيوطي، تفسير الجلالين، التدقيق والمراجعة والإشراف، مروان سوار، ط ١، دار الجيل، بيروت ١٤١٥هـ/ ١٩٩٤، ص : ٨٤./ وهبة الزحيلي، التفسير المنير في العقيدة والشريعة والمنهج، ط ١، دار الفكر المعاصر، بيروت ودار الفكر دمشق ١٤١١هـ/١٩٩١م، ٥٤/٥-٥٥./ الخطيب الشربيني، تفسير السراج المنير في الإعانة على معرفة بعض معاني كلام ربنا الحكيم الخبير، طبعة حجرية، ٢٨٦/١./ أبو السعود محمد بن محمد العمادي الحنفي، تفسير أبي السعود المسمى: إرشاد العقل السليم إلى مزايا القرآن الكريم، دار إحياء التراث العربي، بيروت، (دون ت)، ١٧٣/٢./ محمد بن علي بن محمد الشوكاني، فتح القدير الجامع بين فني الرواية والدراية من علم التفسير، دار المعرفة، بيروت (د. ت.)، ١/ ٤٦٠..

(٣) الروم: ٢١.

(٤) البقرة : ١٨٧.

(٥) الأعراف : ١٨٩.

مما تقدم فإن المحبة والتعاون والتشاور أساس الحياة الزوجية السعيدة واللبنة الأساسية في البناء الأسري، فهي بمنزلة الروح في الجسد، وهي العمود الفقري للحياة الطيبة. وبعد هذه الملاحظات نعود إلى كتب التفسير لنقطف مزيداً من الأطايب.

وفي تفسير القرآن العزيز: ﴿الرجال قوامون على النساء﴾: أي مسلطون على أدب النساء، والأخذ على أيديهن[١]، " فقوام بناء المبالغة من القيام على الشيء والاستبداد بالنظر فيه"[٢]، "والقوام هو القائم بالمصالح والتدبير والتأديب أي مسلطون على أدب النساء يقومون عليهن، آمرين ناهين، قيام الولاة على الرعية"[٣].

ويفسر المراغي الآية بقوله: "﴿الرجال قوامون على النساء﴾ أي إن من شأن الرجال أن يقوموا على النساء بالحماية والرعاية، وتبع هذا فرض الجهاد عليهم دونهن، لأن ذلك من أخص شؤون الحماية، وجعل حظهم من الميراث أكثر من حظهن، لأن عليهم النفقة ما ليس عليهن (...) والمراد بالقيام الرياسة التي يتصرف فيها المرؤوس بإرادة الرئيس واختياره، إذ لا معنى للقيام إلا الإرشاد والمراقبة في تنفيذ ما يرشد إليه، وملاحظة أعماله، ومن ذلك حفظ المنزل وعدم مفارقته إلا بإذنه ولو بزيارة القربى، وتقدير النفقة فيه، فهو الذي يقدرها بحسب ميسرته، والمرأة هي التي تنفذ على الوجه الذي يرضيه، ويناسب حاله سعة وضيقاً"[٤].

وخلاصة المرام في تحقيق المقام: إن الإسلام يرفض كل العبارات التي لا طائل من ورائها، ولا تساهم في البناء السعيد للأسرة المسلمة، ولا تجلب المحبة العميقة بين الزوجين، ولا تحقق الأمان والاستقرار والسعادة والرحمة للبيت والمجتمع، كما يرفض كل العبارات التي تحمل بين ثناياها الأنانية والاستعلاء، ودعا الرجل والمرأة أو الزوج والزوجة إلى السعي قدماً لبناء أسرة متماسكة يسودها التعاطف والتراحم والأخلاق الحميدة والمعاشرة الحسنة بعيداً عن الرذيلة والخصومة والنزاعات والخلاف وحب الظهور الذي يقصم الظهور.

وقد مر بنا أن رأينا في بعض التفسيرات بعض العبارات مما سبق ذكره، وربما كان استعمالهم لهذه العبارات من غير قصد أو لطبيعة الوقت التي عاشوا فيها، ومن هذه التعابير مثلاً "قوامون": وهو من القيام على الشيء والاستبداد بالنظر فيه... يقتضي أن للرجال عليهن استيلاء وملكاً ما... مسلطين... آمرين ناهين...

---

(١) أبو عبد الله محمد بن عبد الله بن أبي زمنين، تفسير القرآن العزيز، تحقيق: أبي عبد الله حسين عكاشة محمد بن مصطفى الكنز، ط١، الفاروق الحديثة، القاهرة ١٤٢٣هـ/٢٠٠٣م، ٣٦٦/١.

(٢) محمد بن أحمد بن جزي الكلبي، تفسير ابن جزي، أشرف عليه: لجنة تحقيق التراث في دار الكتاب العربي، بيروت، ١٤٠٣خ/١٩٨٣م، ص: ١١٨.

(٣) محمد جمال الدين القاسمي، تفسير القاسمي المسمى محاسن التأويل، وقف على طبعه وتصحيحه، ورقمه وخرج آياته وأحاديثه وعلق عليه: خادم الكتاب والسنة محمد فؤاد عبد الباقي، ط. ٢، دار الفكر، بيروت، ١٣٩٨هـ/ ١٩٧٨هـ،٣/ ١٣٠./ علاء الدين علي بن محمد بن إبراهيم البغدادي الشهير بالخازن، تفسير الخازن المسمى: لباب التأويل في معاني التنزيل، دار الفكر، ١٣٩٩هـ/١٩٧٩م، ٥١٨/١.

(٤) أحمد مصطفى المراغي، تفسير المراغي، دار الفكر (د. ت)، ٢٧/٥-٢٨.

جزى الله العلماء الأجلاء على ما قدموه لنا وللأمة الإسلامية، لكن هذا لا يمنعني من إبداء بعض الملاحظات وخصوصاً في وقتنا الراهن الذي كثرت فيه الادعاءات والأقاويل والاتهامات والدعوة إلى التحرر ونبذ العنف ضد المرأة كل هذا كان السبب فيه أن هؤلاء "دعاة التغريب" اتهموا ديننا الحنيف بالانتقاص من كرامة المرأة وشخصيتها، وقد انطلقوا من بعض الأقوال الشاذة وبعض التفسيرات القديمة فجعلوها مطية للترويج لسلعتهم ألا وهي التشكيك في دين الإسلام، وخاب والله من كانت هذه بضاعته.

فالإسلام دين الرحمة والرفق يدعو الأزواج إلى التعاون على البر والتقوى، والتشاور في اتخاذ القرارات والعفو عن الزلات، والصبر وقضاء الحاجات، والاستعداد للقاء مع الديان الباري جل وعلا فهي الغاية التي أمرنا أن نسعى من أجلها وهي رضا الله تعالى والفوز بجنة النعيم.

وبهذه الأخلاق الحميدة وتلك المعاشرة الطيبة تحس الزوجة أنها في كنف رحيم وفي بيت سعيد وتحت رعاية كريمة.

هذا، وإن سبب قوامة الرجل على المرأة راجع إلى سعيه وكده لضمان استمرارية حياة الأسرة وحمايتها من كل المخاطر والخطوب وتحمله للصعاب وسهره الليالي الطوال، هذا جانب أما الجانب الآخر فإن الله تبارك وتعالى خلق من كل شيء زوجين، وخص كل واحد بخصائص في خلقته، فخلقة المرأة ليست كخلقة الرجل، وأعد كل واحد لوظيفته الخاصة التي تتناسب مع خلقته وطبيعته الفطرية، فجعل من وظائف الرجل صيانة المرأة وحمايتها وجلب المصالح إليها ودرء المفاسد عنها، وجعل من وظائف المرأة تربية أبنائها بعد فترة الحمل التي اختصت بها دون الشطر الآخر، إضافة إلى حفظ مال زوجها وبيتها في حضوره وغيابه فكانت مهمة المرأة أشرف وأنبل، وبهذا التنوع في الوظائف يتحقق ذلك التكامل بين الزوجين فهما وجهان لعملة واحدة، فكانت الشريعة في منتهى العدل والحكمة، وكان ربنا الكريم حكيماً وعليماً، حيث منح الرجل خصائص في تكوينه النفسي والعقلي والعضوي، .. ما يجعله أهلاً لتحمل تلك المسؤولية الضخمة التي تتطلب القوة والحنكة والتؤدة والصبر والأناة... كما منح المرأة خصائص مختلفة عن خصائص الرجل في تكوينها العصبي والنفسي والعقلي، ما يجعلها أهلاً لتحمل تلك المهمة الضخمة والمسؤولية الشريفة من حمل وإنجاب وإرضاع وتربية، فزودها الباري جل وعلا بالعاطفة والحنان والرحمة وسرعة الانفعال وتلبية رغبات طفلها...

وإذا فهمنا معاني الرحمة والإيثار والتجاوب والتآزر فلا شك أن ستار الجهل سيزال عن أبصارنا وبصائرنا، وغشاوة الغلظة تزاح عن قلوبنا، وسيقبل الجميع وعلى رأسهم النساء بهذه القوامة اقتناعاً منهن أنها من شرع الله وحكمه، فهو العليم الحكيم فلا راد لحكمه، ويعلم النساء أن هذه القوامة والدرجة والفضل لصالحهن وفيها صون لكرامتهن وحماية لحقوقهن وأعراضهن ودفاع عنهن: ﴿فبأي حديث بعده يؤمنون﴾ [١].

---

(١) الأعراف: ١٨٥.

المبحث الثالث: القوامة في الشرائع السابقة

أرى أن هذا المبحث ضروري ليتبين لنا الفرق الشاسع بين القوامة التي يدعو إليها الإسلام والقوامة التي تدعو إليها الشرائع السابقة (التوراة والإنجيل) بعدما طرأ عليها من تحريف وتزوير.

١- القوامة في اليهودية:

جاء في العهد القديم: "إلى زوجك يكون اشتياقك، وهو عليك يسود"[١]، "وقال الرب الإله: لا يحسن أن يكون آدم وحده، فأصنع له مثلاً بعينه"[٢]. فالمرأة خلقت من ضلع الرجل "وبنى الرب الإله امرأة من الضلع التي أخذها من آدم، فجاء بها إلى آدم، وقال آدم: "هذه الآن عظم من عظامي، ولحم من لحمي، هذه تسمى امرأة، فهي من امرئ أخذت:. ولذلك يترك الرجل أباه وأمه ويتحد بامرأته، فيصيران جسدا واحداً"[٣]. "وقال الرب للمرأة بعدما أكلت من الشجرة: أزيد تعبك حين تحبلين، وبالأوجاع تلدين البنين إلى زوجك يكون اشتياقك وهو عليك يسود"[٤].

ومن خلال هذه الآيات يتبين لنا وظيفة المرأة في شريعة اليهود وفي التوراة وهي كما يلي:

أ. الحمل وحضانة الأولاد.

ب. يجب أن توطد علاقتها بزوجها ورغبتها فيه واشتياقها إليه.

جـ. الخضوع لسلطته وتنفيذ أوامره وعدم عصيانه.

أما وظيفة الرجل فيبينها سفر التكوين "وقال لآدم:...بكدك تأكل طعامك منها –الأرض- طول أيام حياتك شوكاً وعوسجاً تنبت لك، ومن عشب الحقل تقتات، بعرق جبينك تأكل خبزك حتى تعود إلى الأرض لأنك منها أخذت، فأنت تراب وإلى التراب تعود"[٥].

فالآيات بينت وظيفة الرجل في شريعة اليهود كالآتي:

---

(١) سفر التكوين، الإصحاح: ٣، الآية ١٦. الكتاب المقدس، أي كتب العهد القديم والعهد الجديد، الترجمة العربية المشتركة من اللغات الأصلية تصدرها دار الكتاب المقدس بالشرق الأوسط، الناشر جمعية الكتاب المقدس لبنان، العهد القديم، الإصدار الثاني، ط. ١- ١٩٩٥م. العهد الجديد الإصدار الرابع، ط. ١، ١٩٩٣.

(٢) نفسه، الإصحاح ٢، الآية ١٨.

(٣) نفسه، الإصحاح ٢، الآيات ٢١- ٢٤.

(٤) نفسه، الإصحاح ٣، الآية ١٦.

(٥) نفسه، الإصحاح ٣، الآيات: ١٧-١٩.

أ. الكد والسعي لطلب الرزق.

ب. الرئاسة والإدارة واتخاذ قرار البيت.

والقوامة في شريعتنا الإسلامية ليست كذلك، فهي ليست تسلطاً ولا استعباداً، ولا تعاقب المرأة إذا عصت بسيطرة الرجل عليها، لكن القوامة هي تحرير للمرأة وتقييد للرجل، هي حماية للمرأة وصون لكرامتها، وذود عن حماها وقضاء حوائجها، فالمرأة سكن للرجل فيها يجد راحته الوجدانية والروحية، أما الشريعة اليهودية فإنها تؤمن بالقوامة لكن تجعلها آلية للتسلط على المرأة وإخضاعها لسلطان الرجل وقهره.

"ونتج عن هذا التسلط عدة أحكام مجحفة بالمرأة منها:

أ- لا ينبغي أن تكون المرأة معلمة للرجل.

ب- الصمت في الكنيسة وعدم الكلام نهائيًا.

ج- تغطية رأسها في الصلاة.

د- تحريم عملها كداعية دينية أو العمل الكهنوتي بالكنيسة.

هـ- عدم حقها في الاستقلال بذمتها المالية ومزاولة أعمال التجارة والتصرفات المالية"[(١)].

ومن آثار هذه القوامة في التوراة وفي شريعة اليهود أن المرأة اليهودية "لا تحتفظ بنسبها إلى عائلتها بعد زواجها بل تتسب إلى زوجها وعائلته، وبذلك تفقد انتسابها إلى عائلتها وهذا مما يضعف مركز المرأة أمام زوجها ويضعف من شخصيتها المدنية ويؤدي إلى وصاية الزوج عليها (...).

كذلك ليس للمرأة اليهودية المتزوجة أن تدير أموالها بنفسها وليس لها أن تحتفظ بكامل حقوقها المدنية أو بكامل أهليتها، وليس لها أن تباشر إجراء مختلف عقود البيع والشراء، والرهن والهبة والوصية.

ومن حق القوامة أيضاً: أن الزوج يرث زوجته وهي لا ترثه وكذلك يحصل الرجل على كل ما يدخل للمرأة من موارد وما تجده من لقية، وجاء في المادة ٨٢ من الأحكام الشرعية للإسرائيليين ما يأتي: "إذا عثر للزوجة على لقية فهي من حق زوجها ما دام قائماً بما عليه من الواجبات" وفي هذا ما يدل على أن المرأة لم تصل إلى مركز الخادمة، إذ إنها تعمل مقابل الإنفاق عليها، إذن حق القوامة لا يحقق المساواة بين الرجل والمرأة"[(٢)]. وفضلاً عن ذلك "فمتى زفت الزوجة إلى زوجها حقت عليها طاعته والامتثال لأوامره ونواهيه الشرعية، ويجب عليها أن توقره كالملك أو السيد، وكذلك توقير أقربائه ولاسيما والديه، وعليها أن لا تضن بنفسها عليه أو تمتنع عنه بدون عذر، وعليها أن تخدمه ما قدرت لاسيما إذا مرض"[(٣)].

---

(١) المرجع نفسه، ص: ١٨٥.

(٢) نفسه، ص : ١٥٢.

(٣) صابر أحمد طه، نظام الأسرة في اليهودية والنصرانية و الإسلام، ط. ٢، نهضة مصر يناير ٢٠٠٢، ص : ٢٧، نقلاً عن الأحكام الشرعية في الأحوال الشخصية. - مراد فرج .. مادة ٢٠٢-٢٠٤-٢٠٥-٢٠٧.

ومن هذه الآثار أن الزوجة "إذا لم تدخل على زوجها بمال فلا تكلف زوجها الإنفاق عليها في غير الحاجيات اللازمة، وكذلك يجب عليها أن تتبع زوجها في أمور التربية وتعليم أمور الدين، وليس لها أن تطلب الطلاق مهما كانت عيوب زوجها ولو ثبت عليه الزنى"[١].

وأحببت أن أذكر في هذا المقام تفسيرات لتلك الآيات التي سبق ذكرها، جاء في التفسير التطبيقي للكتاب المقدس عند تفسيره للآية ١٨ من الإصحاح في سفر التكوين: "لم يكتمل عمل الله في الخليقة إلا بخلق المرأة، وكان يمكنه أن يخلقها من تراب الأرض كما خلق الرجل، لكنه اختار، على أي حال، أن يخلقها من عظام الرجل ولحمه. وبعمله هذا صور لنا أنه في الزواج يصير الرجل والمرأة، رمزيّاً، جسداً واحداً، وهو اتحاد روحي لقلبي الشريكين وحياتهما"[٢].

وفي موضع آخر من هذا التفسير عند تفسيره لسفر التكوين الإصحاح الرابع، جاء فيه تحت عنوان كبير "حواء" نقاط الضعف والأخطاء:

- سمحت للشيطان أن يهز قناعتها.
- تصرفت باندفاع دون أن تشاور الله أو زوجها.
- لم تكتف بأن تخطئ، بل جعلت زوجها يشاركها في خطيئتها.
- عندما واجهها الله، ألقت اللوم على آخرين[٣].

وخلاصة القول: إن المرأة في شريعة اليهود محرومة حتى من أبسط حقوقها ومن التعبير عما يصول ويجول في وجدانها، فهي لا ترقى حتى إلى مستوى الخادمة، فهي أصل الخطيئة وسبب الفضيحة، لذلك عاقبها الرب بتسلط الرجل عليها، فهي خاضعة له ومنفذة لتعليماته.

أما في شريعتنا الإسلامية الغراء فالمرأة تتمتع بجميع حقوقها وواجباتها التي لم تعط لها في شريعة سبقت، فلها الحق في التعبير عن آرائها ولها الحرية الكاملة في التصرف في مالها وملكيتها تبيع وتشتري وتهدي وتتصدق....، كما جعلت طلاق الخلع بيدها إذا تضررت أو منعت من النفقة ومن حقها في الفراش والمبيت، فهي في حماية الرجل وفي كنفه يذب عنها، ويعولها، ويوفر لها أسباب حياتها وسعادتها، فجعل الرجال قوامين على النساء أي حافظين لهن ومنفقين عليهن ويذبون عنهن ويدفعون الشرور عنهن وكل ما يخدش كرامتهن وينقص من شخصيتهن، كما جعل النساء حافظات لأزواجهن ولثمرة زواجهن

---

(١) المرجع نفسه، ص: ٢٨، نقلاً عن الأحكام العبرية –دى بفلى– نقله إلى العربية محمد حافظ صبري، مادة ٤٠٧-٤١٣-٤٣٣.

(٢) التفسير التطبيقي للكتاب المقدس، التعريب والجمع التصويري والمونتاج والأعمال الفنية شركة: ماستر ميديا، القاهرة مصر، طبعة ١٩٩٧، ص: ١١.

(٣) المصدر نفسه،ص:١٧

ولأنفسهن وبيوتهن مطيعات لخالقهن محصنات غير مسافحات ولا متخذات أخذان، فكانت الشريعة الإسلامية حكيمة وعادلة في ذلك وزعت الوظائف ونوعت الأدوار ليتحقق ذلك التكامل بين الزوجين لتصل سفينة الأسرة إلى شاطئ السعادة وبر الأمان.

وهكذا تتحقق القاعدة القرآنية القائلة: ﴿فأما الزبد فيذهب جفاء وأما ما ينفع الناس فيمكث في الأرض﴾[1]، فالإسلام هو الدين الوحيد الذي يقود العالم إلى الحياة السعيدة والعيشة الهنيئة في الدنيا والآخرة، أما الشرائع المحرفة الأخرى فلا محالة أنها ستذهب أدراج الرياح، إذا طلع الصباح فلا حاجة إلى الشموع والنظرية المعروفة تقول: "البقاء للأصلح" فالبقاء لهذا الدين الإسلامي الحنيف الذي ينقذ البشرية من الفتن ما ظهر منها وما بطن، ويخرجها من الظلمات إلى النور، ومن عبادة العباد إلى عبادة رب العباد.

٢- القوامة في النصرانية:

إن الشريعة النصرانية تؤمن بقوامة الرجل على المرأة وتعتبرها ضرورة من ضروريات الحياة، بمعنى "أن الرجل هو السيد المطاع للمرأة وهي المسودة والطائعة لأوامر الرجل ونواهيه، وهذا في مجال إدارة الأسرة وأيضاً في إدارة الحياة، أما في الحياة الزوجية كعلاقة محبة ورحمة وتبادل معاشرة زوجية فالاثنان متساويان تماماً، مساواة كاملة بلا تفضيل"[2].

وشريعة النصارى تأثرت "بما جاء في التوراة من أن المرأة هي أول خاطئ، فهي أولاً التي تناولت من الشجرة المحرمة فأكلت ثم أطعمت زوجها، وعلى ذلك فإنها عندما قادت آدم أورثته الخطيئة ولم تكن معيناً له كما كانت مشيئة الله في خلقهما، ولكنها كانت عثرة له، وعلى ذلك كان عقابها شديداً، فأصبحت هي التابعة للرجل، وصار هو الآمر الناهي الذي لا يرد له أمر ولا يناقش له مطلب.

وقد تكرر كثيراً في الإنجيل أن المرأة خلقت من الرجل خدعته وأغوته وسبب الهلاك للبشرية كلها"[3].

وتعتبر الشريعة النصرانية تسلط الرجل على المرأة بأنه "أمر إلهي واجب النفاذ وله ما يبرره من أسباب"[4]. وفي هذا الصدد أنقل بعض آيات الإنجيل جاء فيه: "على المرأة أن تتلقى التعليم بسكوت وبكل خضوع، ولست أسمح للمرأة أن تُعلّم ولا أن تتسلط على الرجل، بل عليها أن تلزم السكوت. ذلك

---

(١) الرعد: ١٧.

(٢) المرأة في اليهودية والمسيحية والإسلام، مرجع سابق، ص: ١٥٣.

(٣) المرجع نفسه.

(٤) المرجع نفسه، ص: ١٥٥.

لأن آدم كُوِّن أولاً، ثم حواء: ولم يكن آدم هو الذي انخدع بمكر الشيطان، بل المرأة انخدعت، فوقعت في المعصية"[١].. وفي موضع آخر يوجه النداء إلى الزوجات "أيتها الزوجات، اخضعن لأزواجكن، كما للرب. فإن الزوج هو رأس الزوجة كما أن المسيح أيضاً هو رأس الكنيسة جسده، فكما أن الكنيسة قد أخضعت للمسيح، فكذلك الزوجات أيضاً لأزواجهن، في كل شيء"[٢]. ويضيف "ولكني أريد أن تعلموا أن المسيح هو الرأس لكل رجل، أما رأس المرأة فهو الرجل..."[٣]، فالمرأة في شريعة النصارى يجب أن تخضع لسيطرة الرجل وتنفذ أوامره ولا ترفض ما يطلبه منها، فهي مكبلة بقيود السيطرة والخضوع ولا حق لها في التعبير عن آرائها. "أيتها الزوجات اخضعن لأزواجكن كما يليق بالعيشة في الرب"[٤].

فعلى المرأة أن تخضع لزوجها وإلا كانت سبباً في انهيار الأسرة، كما عليها أن تهتم به وتوفر له كل ما يسعده وتترك ما يهينه ويخدش أحاسيسه وتحترم آراءه وتقبل كلمته وتحفظ حقوقه وتضحي بالغالي والنفيس من أجله لأنه سيدها والآمر والناهي، وعليها أن لا تتدخل في شؤونه الشخصية ولا تلح في طلباتها.

جاء في رسالة بطرس الأولى "فكانت الواحدة منهن تتكل على الله وتخضع لزوجها، فسارة مثلاً، كانت تطيع زوجها إبراهيم وتدعوه سيدي"[٥]. فشريعة النصارى المحرفة أخف ضرراً من شريعة اليهود لأنها أعطت للمرأة حقها في الملكية الخاصة وفي التصرف فيها كيف شاءت عكس شريعة اليهود التي تجعل كل ما تملك المرأة في يد الرجل وللزوج أن يمنعها من النفقة، أما شريعة النصارى فجعلت النفقة واجبة وينص على هذا "المادة ٤١١" من القواعد الخاصة بالطوائف الكاثوليكية "لفيليب جلاد" فتقول: "نفقة الزوجة تجب على الزوج وإن كانت غنية لاحتباسها في مصلحته"[٦] وفي رسالة بطرس الأولى، تقول: "وأنتم أيها الرجال، عيشوا مع نسائكم عارفين أن المرأة مخلوق أضعف منكم، وأكرموهن لأنهن شريكات لكم في ميراث نعمة الحياة، فلا يعيق صلواتكم بشيء..." [٧].

ويعتقد اليهود أن الله عاقب الرجل بالسعي في طلب الرزق وعاقب المرأة بأوجاع المخاض والولادة "أخطأ الرجل وكان قصاصه العمل المضني، وأخطأت المرأة فكان قصاصها آلام الولادة"[٨].

ويحدد الكتاب المقدس مفهوم الطاعة وحقيقتها وأهميتها ففي تفسيره "الطاعة عنصر أساسي في

---

(١) تيموثاس، الإصحاح: ٢، الفقرة: ٩.

(٢) رسالة أفسس، الإصحاح: ٥، الفقرات: ٢٢- ٢٤.

(٣) الرسالة الأولى إلى مؤمني كورنثوس، الإصحاح: ١١، الفقرة: ٣.

(٤) الرسالة الأولى إلى مؤمني كولوسي، الإصحاح: ٣، الفقرة : ٨.

(٥) الإصحاح ٣، الفقرة: ٥.

(٦) نظام الأسرة في اليهودية والنصرانية والإسلام، مرجع سابق، ص : ٥٦

(٧) الإصحاح : ٣، الفقرة: ٧.

(٨) المصدر نفسه، عند تفسيره للفقرة ١٥ من الإصحاح الثاني من الرسالة الأولى إلى تيموثاس، ص : ٢٦٠٠.

الإدارة السلسة لأي عمل أو حكومة أو أسرة. فقد أمر الله بالطاعة في بعض العلاقات منعاً للفوضى. ومن الأمور الأساسية أن ندرك أن الطاعة ليست الإذعان أو الانسحاب أو اللامبالاة وليس معناها الإحساس بالنقص لأن الله خلق جميع الناس على صورته، وللجميع قيمة واحدة. ولكن الطاعة معناها الالتزام المشترك والتعاون"[١].

وعلاوة على ذلك فإن كنائس النصارى تعددت، وتفرق النصارى إلى طوائف فمنهم الكاثوليك ومنهم الأرثوذوكس ومنهم ....، فكل واحد وإنجيله وشريعته المحرفة، وكل عام يطلعون علينا بنسخ جديدة يغيرونها لتوافق أهواءهم وشهواتهم، والسبب الذي دفعنا للاستدلال ببعض نصوصهم هو المقارنة – رغم البون الشاسع بيننا وبينهم- بين وضعية المرأة في الإسلام والشرائع السابقة، فخلصنا في النهاية إلى أن المرأة المسلمة معززة ومكرمة مساوية للرجل في الحقوق والواجبات إلا الوظائف الدنيوية فإنها راعت خصوصية كل واحد وطبيعته الخلقية فكلفته الشريعة بما يناسبه وما يوافق قدرات كل واحد منهما، أما في الحساب والجزاء فهم سواء وقد تكون المرأة أفضل من الرجل إن فاتته في درجة التقوى والقرب من الله تعالى.

أما القضية الأساسية وهي "القوامة" التي جعلناها محور البحث فإنها تدبير لشؤون البيت وتنظيم لحياة الأسرة، غايتها الاستقرار الأسري والطمأنينة والسكينة في البيت والمحبة والتلاحم بين أفراد الأسرة.

أما في شريعة اليهود والنصارى فالمقصود بهذه القوامة السيطرة والخضوع فالرجل هو السيد لأن المرأة خدعته وتسببت في خطيئته فهي أصل الخطيئة وسبب المعصية فعوقبت بتسلط الرجل عليها وإخضاعها لقهره وسلطانه.

يقول ربنا تبارك وتعالى:﴿أولم يكفهم أنا أنزلنا عليك الكتاب يتلى عليهم إن في ذلك لرحمة وذكرى لقوم يومنون. قل كفى بالله بيني وبينكم شهيداً يعلم ما في السماوات والأرض والذين آمنوا بالباطل وكفروا بالله أولئك هم الخاسرون﴾[٢].

---

(١) المصدر نفسه، عند تفسيره للفقرتين ٣ و ٤ من الإصحاح : ١١ من الرسالة الأولى إلى مؤمني كونثوس، ص : ٢٤٤٦.

(٢) العنكبوت: ٥١-٥٢.

الفصل الثاني
تكامل وظائف الجنسين

المبحث الأول: بين قوامة الرجل وحافظية المرأة

١ - قوامون على النساء

إن قوامة الرجل على الأسرة شغلت اهتمام علمائنا الأفاضل منذ أمد بعيد، فتوسعوا في مفهومها وحددوا حكمتها وأسبابها، وخلصوا إلى أنها لصالح المرأة لأنها تحفظ لها كرامتها وتصون لها حقوقها، كما بينوا أن كلاً من الرجل والمرأة خلق لوظيفته الخاصة به ويجب عليه إتقانها، هذا في أمور الدنيا أما الآخرة فهم سواء بسواء، لأن أمور الدنيا وخاصة شؤون الأسرة تحتاج إلى تنظيم وضبط فوزعت بينهم الوظائف بالتساوي، فالرجل يكدّ ويعمل خارج البيت، والمرأة تكد وتعمل في البيت، فالأول قائد القافلة والراعي لحماها، والثانية هي التي توفر أسباب السعادة لزوجها وأطفالها، فهي المدرسة والجامعة والمؤسسة التربوية الكبيرة والمؤثرة في المجتمع. وبهذا التوزيع وهذا التنوع يكتمل البناء ويشد بعضه بعضاً.

يقول الدكتور عبد الكريم زيدان: "وقوامية الرجل على زوجته التي قضى بها الشرع ما تقتضيه الفطرة وأصل الخلقة لكل منهما، هذه القوامية للرجل في مصلحة المرأة نفسها، وقوامية الرجل على زوجته تقوم على أساس المودة والرحمة فيما بينهما (...) وعلى هذا فإن استمرار الحياة الزوجية واستقرارها وتحقيق مقاصد الزواج وحفظ مصلحة الزوجة، كل ذلك يستلزم أن تقر الزوجة برضا بأن القوامية في الأسرة هي للزوج بحكم الشرع، وأنه القوّام عليها، وأن القوامية لها مضمون حقيقي يجب أن تسلم به الزوجة، وأن على الزوج أن يفقه الغرض من هذه القوامية التي قررها له، والأساس الذي قامت عليه، حتى لا يسيء استعمالها، أو يتعسف في استعمال ما تخوله هذه القوامية من سلطة"[1].

وعلى ذلك "فإن القوامة التي أخبر الله عنها هي قوامة إدارة ورعاية، لا قوامة تملك وتحكم، بل إن كلمة قوامة لا تصلح في مدلولها اللغوي لهذا الوهم فقط (...) ومصدر استحقاق الرجل لهذه القوامة لأنه هو المنفق عليها والقانون الدولي يقول: (من ينفق يشرف)، أما مصدر رعايته لها، فمما قد قضى به الله

---

(١) عبد الكريم زيدان: المفصل في أحكام المرأة والبيت المسلم في الشريعة الإسلامية، ط. ٢، مؤسسة الرسالة، بيروت ١٤١٥هـ/١٩٩٤، ٧/٢٧٧-٢٧٩.

الفاطر الحكيم من أن سعادة كل من الرجل والمرأة، في أن تكون المرأة في كنف الرجل، لا أن يكون الرجل في كنف المرأة، وإن واقع الدنيا كلها أفصح بيان ينطق بذلك"[١].

والشريعة الإسلامية الغراء باحتفائها الزائد بالأسرة والاهتمام بالذود عنها والحفاظ على تماسكها لم تجعل الرجال وحدهم "الرعاة والمسؤولين بل كل صاحب أو صاحبة خبرة وكفاءة هو راع وقوام أو راعية وقوامة على ميدان من الميادين وتخصص من التخصصات.. وإن تميزت رعاية الرجال وقوامتهم في الأسر والبيوت والعائلات وفقاً للخبرة والإمكانات التي يتميزون بها في ميادين الكد والحماية.. فإن لرعاية المرأة تميزاً في إدارة مملكة الأسرة وفي تربية الأبناء والبنات... القوامة توزيع للعمل، تحديد للخبرة والكفاءة في ميادينه... وليست قهراً ولا تملكاً ولا عبودية، بحال من الأحوال"[٢].

فقوامة الرجل هي الإشراف على الأسرة وحمايتها من كل الأخطار والسهر على راحتها وجلب كل ما يسعدها ودرء كل ما يخل كيانها ويزلزل إيوانها. أما قوامة المرأة فهي حافظة لشرع ربها في أسرتها مطيعة لزوجها كما عبرت آية القوامة على ذلك بقولها: "حافظات.."، فالقوامة إذن هي أخت الحافظية لا يمكن التفريق بينهما فهما وجهان لعملة واحدة بهما تتلاحم الأسرة وتسعد فلا يمكن أن نفضل بينهما كما لا يمكننا أن نفصل بين رأس الإنسان وقلبه.

وتعتبر قوامة الرجل على المرأة "تكريماً لها، لأن درجة القوامة هنا درجة تكليف، ومنحها للرجل اعتبار لتكوينه ولتحكمه في عواطفه ومشاعره، وهذا قبل كل اعتبار أو دفاع، اختيار إلهي لا مراجعة فيه ولا تغيير خاصة وأن سياق الآية وختمها قوله تعالى:﴿ إن الله كان عليّاً كبيراً﴾، يوجه الرجل ويبين له ألا يستعلي أو يستكبر في قوامته على المرأة، لأن الكبر والعلو من صفات الله تعالى وحده. ومن هنا تكون القوامة حماية ومدافعة، لا بخس فيها ولا انتقاص، والمراد بها هنا رئاسة الأسرة، وذلك يعني الإرشاد والمراقبة، وليس القهر وسلب الإرادة، رئاسة لها تكاليف يتحملها الرجل بحكم الطبيعة"[٣].

وبالرغم من أن الشريعة الإسلامية هي الشريعة الوحيدة التي وضعت المرأة في أعلى مراتب الكرامة والحماية وحضت وحثت على الإحسان إليها، إلا أن أعداء الإسلام ادّعوا أن الشريعة أهانت المرأة وظلمتها لما جعلت القوامة بيد الرجل، وفي هذا الصدد يبين الشيخ الشعراوي ماهية القوامة وحقيقتها التي ترد كيد الأعداء في نحورهم يقول – رحمه الله-: "إذا قيل: إن فلاناً قائم على أمر فلان، فما معنى ذلك؟ هذا يوحي بأن هناك شخصاً جالساً، والآخر قائم.. فمعنى ﴿ قوامون على النساء ﴾... إنهم مكلفون برعايتهن والسعي من أجلهن وخدمتهن، إلى كل ما تفرض القوامة من تكليفات، إذن فالقوامة تكليف

---

(١) محمد سعيد رمضان البوطي، "محاضرات مختلفة وقفة عند مشكلات تقليدية"، عن موقعه: www.bouti.com.

(٢) محمد عمارة، التحرير الإسلامي للمرأة، الرد على شبهات الغلاة، ط ١، دار الشروق، القاهرة، ١٤٢١هـ/٢٠٠٢م، ص ص : ١٢١- ١٢٢.

(٣) يوسف الكتاني، المرأة بين دينها وواقعها، منشورات عكاظ، الرباط مارس ٢٠٠٠، ص : ٨٧.

للرجل (...) والقوامة تحتاج إلى مجهود وحركة وكدح من جانب الرجل، ليأتي بالأموال، يقابلها فضل من ناحية أخرى وهو أن المرأة لها مهمة لا يقدر عليها الرجل، فهي مفضلة عليه فيها... فالرجل لا يحمل ولا يلد ولا يرضع ولا يحيض (...) ولكن إذا نظرنا إلى كلٍّ من المهمتين معاً، سنجد أنهما متكاملتان، فللرجل فضل القوامة بالسعي والكدح. أما الحنان والرعاية والعطف فهي ناحية مفقودة عند الرجل، لانشغاله بمتطلبات القوامة. ولذلك فإن الله عز وجل يحفظ المرأة لتقوم بمهمتها ولا يحملها القوامة بتكليفاتها لكي تفرغ وقتها للعمل الشاق الآخر الذي خلقت له"[١].

وتجدر الإشارة إلى أن "القوامة مسؤولية لا تنقطع ولا تتوقف، يحتاج إليها تدبير المعاش، وتوفير الحماية والأمن، كما تتطلب مشاعر نفسية خاصة تنبه الإحساس بمسؤوليات القوامة وتبعاتها، بما لا يمكن منحه إلا للرجولة بكل عناصرها ولأن المرأة محل حمل الجنين للرجل، يجب عليه حمايتها من التعرض لاعتداء الآخرين ومن التبذل، ولا يتم ذلك إلا بالصيانة وإعطائها في المجتمع حق الحماية بالرجل في بيته وتحت رعايته (...)، فالرجل راع متخصص في القوامة بما فضله الله به من استعداد لتحمل مسؤولياتها والقيام بتكاليفها، والمرأة راعية متخصصة في الأمومة وإعداد البيت بما فضلها الله به من استعداد لتحمل هذه المسؤولية وما يرتبط بها من تبعات"[٢].

والأجر الكثير لمن أتقن مسؤوليته واتقى الله في رعيته وأقام شرع ربه في نفسه وأهله وكل ما يحيط به.

إذاً فقد قال الإسلام للرجل: إن الله أعطاك قوة بدنية أكبر، وتركيزاً فكريّاً أعمق، وجلداً على الأمور أعظم. فليكن عملك هو تأمين القوت اللازم للأسرة، وتعليم أفرادها أمور دينهم ودنياهم، فليس القوت كلمة تطلق على الطعام والشراب فحسب (...).

إن موضوع القوامة أمر مقرر في أصل الخليقة وفي كل أمم الأرض على اختلاف قومياتها وأديانها. ولم يكن الهدف مما تقدم من شروح إلا محاولة تثبيت الرضا في نفوسنا بقضاء الله وهو سبحانه العليم علم فكتب، وعلم فقال: ﴿قل ءأنتم أعلم أم الله﴾ [٣] ﴿ألا يعلم من خلق وهو اللطيف الخبير﴾ [٤]"[٥].

يقول الدكتور عبد الكريم العلوي المدغري نقلاً عن كتاب "حتمية النظام الأبوي" المنشور سنة ١٩٧٧ للباحث الأمريكي ستيفن غولدبرغ Steven Goldberg الذي ينقل فيه عن الدكتورة مارغريت قولها: "إن كافة الادعاءات عن وجود مجتمعات كانت تتمتع المرأة فيها بالسيادة باطلة ولا أساس لها من الصحة، ففي

---

(١) محمد متولي الشعراوي، فتاوى النساء، ط ٤، مكتبة التراث الإسلامي، القاهرة سبتمبر ٢٠٠١م، جمادى الآخرة ١٤٢٢هـ، ص ص: ٩٩- ١٠٠.

(٢) عمارة نجيب، الأسرة المثلى في ضوء القرآن والسنة، ط ٢، مكتبة المعارف، الرياض ١٤٠٦هـ/١٩٨٦م، ص ص ١٨٢-١٨٥.

(٣) البقرة : ١٤٠.

(٤) الملك : ١٤.

(٥) يمان السباعي، الراقصون على جراحنا، ط: ٤، دار البشير الأردن، ١٤٠٧هـ/ ١٩٨٧م، ص : ١٦٢-١٦٦ بإيجاز.

كل عهود التاريخ كان الرجل يتمتع بالسيادة في الشؤون العامة، وكان يمتلك السلطة في شؤون البيت". ويقول: "هذا لا يعني أن الرجل أفضل من المرأة، بل إنه يعني فقط أن الرجل يختلف عن المرأة. إن مخ الرجل يؤدي وظيفته بأسلوب مختلف عن أسلوب مخ المرأة...، ويمكن استثناء بعض النساء من هذه القاعدة ولكنهن أقلية صغيرة لا يحسب لها حساب"[١].

إن مَهَمَّة المرأة أشرف وأنبل من مَهَمَّة الرجل، فهي التي تخرج لنا جيل المستقبل من مدرستها ومن تربية يدها، فإذا أحسنت التربية كان جيلاً سعيداً تسعد به أسرته ومجتمعه، وإن كان عكس ذلك شقيت به أسرته ومجتمعه.

ووفقا لذلك "فإذا كانت الأسرة – زواجاً وإنجاباً وتربية وتأسيساً للبنة الأمة الأولى- هي تكليف للرجل والمرأة على السواء، فإن أسهم كل منهما تتفاوت وتختلف فيه هذا التفاوت والاختلاف... فمن هذه الميادين ما تزداد فيه إسهامات الرجل، بحكم فطرته وإمكاناته... ومنها ما تزداد فيه إسهامات المرأة، بحكم فطرتها وإمكاناتها مع بقاء هذا التنوع: تنوع درجة، في إطار التكليف العام لهما معاً ببناء الأسرة على النحو الذي يريده الإسلام"[٢]. من هنا فكل "بيت يلزمه قيِّم يقوم عليه ويدبر أمره ويسوسه ويحفظه ويرعاه، وهذا القيِّم ينبغي أن يُسمع له ويُطاع ما لم يأمر بمعصية الله سبحانه وتعالى، وهذه القيِّم على البيت هو الرجل، وتنصيبه قيماً على البيت إنما هو من الله سبحانه وتعالى"[٣]. فمسؤوليته إذن "كمسؤولية ربان السفينة، عليه أن يقودها نحو شاطئ الأمان والسلامة ويجنبها الأخطار والأضرار، فإذا أهمل في مسؤوليته كان الغرق هو المصير المحتوم للسفينة.. وكذلك الأسرة، إذا لم يكن الرجل يقظاً وعلى وعي بما يجب عليه نحو أسرته فإنها تغرق في دوامة الخلل، ويكون مصيرها التفكك والفرقة"[٤].

وهناك من يتساءل فيقول: لماذا يجعل الإسلام للرجل القوامة في الأسرة؟ أو لماذا جعل الرجل قواماً على المرأة؟ فالجواب على هذا كما يلي: "إن فطرة المرأة منذ فجر التاريخ لا تشعر بالأمن إلا بجانب الرجل، وتكل إليه دائماً حمايتها وحماية الأولاد وتترك له الكدح والسعي والنضال وتحمل الأعباء، وحتى اليوم ما زالت المرأة تريد من الرجل ذلك، لأن هذه طبائع الأشياء.

فقد خُلق الرجل قوي البدن قوي العضلات، متحملاً للمكاره مقتحماً للصعاب، وخلقت المرأة ضعيفة البدن رقيقة الشعور قليلة التحمل والعناء. فأي ذنب جناه الإسلام حين اعترف بالواقع، وصور الحقيقة وجعل الرجال قوامين على النساء؟!

---

(١) عبد الكريم العلوي المدغري، المرأة بين أحكام الفقه والدعوة إلى التغيير، ط ١، مطبعة فضالة، المحمدية ١٤٢٠هـ/١٩٩٩م، ص٣٥

(٢) محمد عمارة، في التحرير الإسلامي للمرأة،سلسة في التنوير الإسلامي(٦٤)، ط. ١، نهضة مصر، نوفمبر ٢٠٠٢، ص ص:٨-٩

(٣) أبو عبد الله مصطفى بن العدوي، فقه التعامل بين الزوجين وقبسات من بيت النبوة، رسالة إلى كل أسرة، دار ابن رجب فارسكور، (دون ت)، ص: ٩.

(٤) أمينة الجابر وصالح إبراهيم الصنيع والشيخة العنود بنت ثامر آل ثاني، "التفكك الأسري... والحلول المقترحة"، كتاب الأمة الصادر عن وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية بدولة قطر، العدد: ٨٣، جمادى الأولى ١٤٢٢هـ، السنة ٢١، ص: ٦٢.

هل تريد المرأة المعاصرة أن تصبح هي القوَّامة؟

إن القوامة معناها الكفاءة في التحمل والقدرة على النهوض بالتبعة، والقيام بالواجب، فهي تكليف لا تشريف، تكليف يتحمله القادر وليست استبداداً ولا هوى...

وقد كان المهرِّجون يزعمون أن قوامة الرجل على المرأة إنما كانت حين كان الرجل يتحكم في الإنتاج ويستبد بالكسب، أما الآن فقد أصبحت المرأة تعمل وتكسب كالرجل، فلا معنى لقوامته عليها...

ولكن واقع العالم الغربي كذَّب هذا الظن، فقد اكتسبت المرأة هناك واستقلت، ومع ذلك لا تزال تطمئن لقيادة الرجل وقوامته، وتعمل على أن تعيش في حمى هذه القوامة، ولا تشعر بالطمأنينة والأمن إلا في ظلالها...فقد صدق الإسلام وكذب المفترون..."[١]. لأن الرجل "أتم عقلاً وأوفر سياسة وآكد حماية وذبّاً للعار، بالمال حيث ينفق عليها رزقها وكسوتها"[٢].

والعلاقة بينهما علاقة تكامل، فالمرأة شقيقة الرجل وشريكته في الحياة، يجمعهما عقد الزواج "الميثاق الغليظ" فيجتهدان على أساس إنجاح الأسرة وإسعادها، فلا يمكن أن يتحقق ذلك إذا تعطل أحد هذه الأعضاء لأن اليد الواحدة لا تصفق، ولا يزدهر البناء إذا بني على أسس هشة لأنه سرعان ما ينهدم، أما إذا تضافرت الجهود وأتقن كل واحد وظيفته فإن النتيجة هي الازدهار والسعادة لكل أعضاء هذه المؤسسة.

وبالرغم من الضرورة الملحة إلى قوامة الرجل باعتبارها وسيلة تنظيمية، فعلى الزوجين الالتزام بمنهج الله تعالى في جميع الشؤون وعلى رأسها شؤون البيت.

وفي هذا السياق نتساءل: من هو المؤهل للقيادة: الرجل أم المرأة؟ والجواب عن السؤال نلخصه في ما يلي: إن القوامة ضرورية ولا يمكن الاستغناء عنها، لأن الطبيعة البشرية تستدعي أن يكون هناك تنظيم ينظم العلاقات ويدرأ المفاسد ويجلب المصالح، ولابد لهذا التنظيم من رئيس وإلا ضربت الفوضى بخيلها ورجلها في كل أركان البيت، وعمت الخسارة جميع أفراد الأسرة.

"وهناك ثلاثة أوضاع يمكن أن تفترض بشأن القوامة في الأسرة: فإما أن يكون الرجل هو القيّم أو تكون المرأة هي القيّمة أو يكونا معا قيّمين.

ونستبعد الفرض الثالث منذ البدء لأن التجربة أثبتت أن وجود رئيسين للعمل الواحد أدعى إلى الإفساد من ترك الأمر فوضى بلا رئيس (...).

---

(١) مصطفى عبد الواحد، الإسلام والمشكلة الجنسية، ط ٣، دار الاعتصام، القاهرة، ص: ١٣٤.

(٢) أحمد ولي الله ابن عبد الرحيم الدهلوي، المعروف بشاه، حجة الله البالغة، قدم له وشرحه وعلق عليه: محمد شريف سُكر، ط: ٢، دار إحياء العلوم، بيروت، ١٤١٣هـ/١٩٩٢م، ٢ : ٣٦٢.

بقي الفرضان الأولان، وقبل أن نخوض في بحثهما نسأل هذا السؤال: أيهما أجدر أن تكون وظيفته القوامة، بما فيها من تبعات. الفكر أو العاطفة؟ فإذا كان الجواب البديهي هو الفكر، لأنه هو الذي يدير الأمور في غيبة عن الانفعال الجاد، الذي كثيراً ما يلتوي بالتفكير، فيحيد به عن الطريق المباشر المستقيم، فقد انحلّت المسألة دون حاجة إلى جدال كثير.

فالرجل بطبيعته المفكرة لا المنفعلة، وبما زودته به الحياة من القدرة على الصراع، واحتمال أعصابه لنتائجه وتبعاته، أصلح من المرأة في أمر القوامة على البيت، بل إن المرأة ذاتها لا تحترم الرجل الذي تسيِّره هي فيخضع لرغباتها، بل تحتقره بفطرتها ولا تقيم له أي اعتبار"[١].

وعلاوة على ذلك فإن المرأة "إذا تطلعت (للسيادة) في أول عهد بالزواج، وهي فارغة البال من الأولاد وتكاليف تربيتهم التي ترهق البدن والأعصاب، فسرعان ما تنصرف عنها حين تأتي المشاغل، وهي آتية بطبيعة الحال. فحينذاك لا تجد في رصيدها العصبي والفكري ما تحتمل به مزيداً من التبعات"[٢]. ولتنظر المرأة التي تريد التحرر من زوجها إلى "المرأة الأمريكية التي ساوت الرجل مساواة كاملة في الحقوق الاقتصادية وصار لها كيان ذاتي مستقل، عادت فاستعبدت نفسها للرجل، وهذه هي كما تتحدث الاعترافات التي نشرتها الصحف الأمريكية، وكما يشهد الذين زاروا تلك البلاد، تتحسس عضلات الرجل، وتتطلع إلى صدره العريض وذراعيه المفتولين، ثم تلقي بنفسها بين أحضانه، حين تطمئن إلى قوته بالقياس إلى ضعفها، أي حين تتلبس النتوءات والمنحنيات ليتألف منها مزاج مؤتلف متناسق"[٣].

ويعد قيام المرأة بأدوار الرجل ومسؤولياته "استرجالاً يحرم المرأة من أنوثتها، والمرأة عندما تسترجل لا تصبح رجلاً ولا تعود امرأة، والعكس صحيح، فالرجل عندما يتأنث، لن يعود رجلاً ولن يصبح امرأة، إن الحياة تقوم على إبقاء الأشياء بحسب طبيعتها صفات وحركة، لننتج للحياة فكراً أو عملاً مشروعاً أو إنساناً أو ما أشبه ذلك"[٤].

والرجل إذا لم يقم بدوره المطلوب وفشل في وظيفته "والحصول على دخل الأسرة، إذ إن النجاح الاقتصادي من أهم الركائز التي تمنح المكانة في المجتمع، فإذا تبنت الأسرة هذا الاتجاه، فإن الفشل الاقتصادي للرجل يؤدي إلى تدهور قيمته في نظر الأسرة وبالتالي نقل سلطته. بالإضافة إلى أنه في حالة عدم اعتماد الأسرة عليه، فإنه يعجز عن مباشرة أي نفوذ طالما أنه لا يستطيع تقديم مزايا اقتصادية أو منعها.

---

(١) محمد قطب، الإنسان بين المادية والإسلام، دار الشروق بيوت ودار الثقافة الدار البيضاء، ١٤١٤هـ/ ١٩٩٣، ص ص: ٢٠٠-٢٠١.

(٢) المرجع نفسه، ص: ٢٠١.

(٣) المرجع نفسه.

(٤) محمد حسين فضل الله، دنيا المرأة، حاورته: سهام حمية، أعدته: منى بليبل، ط٤، دار الملاك، بيروت، ١٤١٨هـ/ ١٩٩٨، ص: ٦٣.

كذلك يتأثر مركز الزوج العاطل من ناحية أخرى، وفي ظل النظام الأبوي التقليدي من واجب الزوج أن يقوم بالإنفاق على زوجته وحمايتها، وعلى الزوجة أن تقوم برعاية شؤون البيت واحترام الزوج وطاعته، ويعتبر خضوع الزوجة لسلطة زوجها جزءاً من دور المرأة في العلاقة المتبادلة بين الزوج والزوجة. ولما كانت سلطة الزوج تستند إلى قيامه بالإنفاق على الزوجة ورعايتها، فإن البطالة تؤدي إلى تقويض هذه السلطة"[١] لأن "الحياة الاجتماعية هذه تقتضي حقوقاً وواجبات وأعباء يتحملها كل طرف حتى تنهض الأسرة وتنمو فيها مقومات السلامة والبقاء"[٢]، ويتحمل الرجل هنا القسط الكبير من المسؤولية "والمرأة منزهة عن أن تكون محل شقاء، والشقاء للرجل لأنه يكدح ويتعب بالخارج، وجعلت المرأة للحنان والرقة. فالرجل يتعامل مع غير ذي عواطف، مع المادة الصماء والجماد، أما المرأة فهي تتعامل مع أشرف شيء في الوجود وهو الإنسان،فتحمله وترضعه وتربيه، فتحتاج إلى حنان جياش يضم الطفل ويتحمل متاعبه"[٣]. ومع ذلك فإن "وجود القيم في مؤسسة ما، لا يلغي وجود حقوق الشركاء فيها، والعاملين في وظائفها، ولقد حدد الإسلام صفة قوامة الرجل، وما يصاحبها من لطف ورعاية وصيانة وحماية، مع تكاليف في نفسه وماله، وآداب في سلوكه مع زوجه وعياله"[٤].

كما أن "الصلة الزوجية تجعل من الزوجين شريكين يختص كل منهما بما هو داخل ضمن دائرته"[٥] وتلزم الزوج "بأن يحمي المرأة من الخوف، ويحميها من الجوع، أي يحمي لها حريتها الحقيقية من قيدي الخوف والجوع، ليوفر لها حياة تمارس فيها رسالتها التي خلقت لها، والتي فطرت عليها"[٦].

وهكذا تبدو القوامة في عمقها مبنية على التآزر والتعاون والتكامل بين الزوجين والتوادد، واقفة عند حدود الله جل وعلا، منصاعة لأوامره عز وجل سائرة على منهاج نبيه صلى الله عليه وسلم، خاضعة لتوجيهاته النبوية الشريفة التي تضيء لها دروب الحياة وتحفظها من الآفات.

٢-أسباب اهتزاز قوامة الرجل :

ترى ماهي الأسباب التي سببت في اهتزاز قوامة الرجل؟ ولعل الجواب واضح.

فالسبب الرئيس هو أن الرجال اليوم زاغوا عن منهج ربهم، ولم يطبقوا توجيهاته في أسرهم،

---

(١) محمود حسن، الأسرة ومشكلاتها، دار النهضة العربية، بيروت، ص: ٧٠.

(٢) سالم بن عبد الغني الرافعي، أحكام الأحوال الشخصية للمسلمين في الغرب (رسالة دكتوراه)، ط ١، دار ابن حزم، بيروت ١٤٢٣هـ ٢٠٠٢م، ص: ١١٣.

(٣) سعاد إبراهيم صالح، أحكام عبادات المرأة في الشريعة الإسلامية دراسة فقهية مقارنة، ط ١، دار الضياء، القاهرة ١٤٠٦هـ/ ١٩٨٦م، ص: ٦١.

(٤) شوقي أبو الخليل، الإسلام في قفص الاتهام، ط ٥، دار الفكر دمشق، ١٤٠٢هـ/١٩٨٢م، ص ص : ٢٢٤-٢٣٥.

(٥) محمود محمد بابلي، مقام المرأة في الإسلام، ط ١، دار الشروق العربي، بيروت ١٤١٤هـ/١٩٩٣، ص : ١١٣.

(٦) محمد رشيد العويد، من أجل تحرير حقيقي للمرأة، ط ٢، دار حواء الكويت، دار ابن حزم بيروت ١٤١٤هـ/ ١٩٩٤م، ص: ٩٣.

فعاقبهم المولى جل وعلا بالويل والثبور وعظائم الأمور، فانحلّت أسرهم وانهارت بيوتهم وتفككت، وصدق ربنا تبارك وتعالى القائل في محكم آياته: ﴿فليحذر الذين يخالفون عن أمره أن تصيبهم فتنة أو يصيبهم عذاب أليم﴾ [(١)].

السبب الثاني: عدم استجابتهم لنداء الحق الذي بين لهم منهج الحياة وسبل النجاة. قال تعالى: ﴿يا أيها الذين آمنوا استجيبوا لله وللرسول إذا دعاكم لما يحييكم واعلموا أن الله يحول بين المرء وقلبه، وأنه إليه تحشرون. واتقوا فتنة لا تصيبن الذين ظلموا منكم خاصة واعلموا أن الله شديد العقاب﴾[(٢)].

الثالث: غياب مبدأ الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في الأسرة، فالرجل يرى زوجته تخرج من البيت كاسية عارية متبرجة وقد ظهر شعرها وكشفت عن مفاتنها ولا يقول لها كلمة الحق ولا ينهاها عن ذلك بل تراه يضحك وكأن شيئاً لم يقع، وهذا قد فقد رجولته وباء بغضب من الله تعالى، قال الباري جل وعلا : ﴿ياأيها الذين آمنوا قوا أنفسكم وأهليكم ناراً وقودها الناس والحجارة عليها ملائكة غلاظ شداد لا يعصون الله ما أمرهم ويفعلون ما يؤمرون﴾ [(٣)]. فالرجل مسؤول عن أسرته، ومسؤول عن التزامها بالآداب الإسلامية والأخلاق الحميدة، ومسؤول عن زوجته وسلوكها في الحياة... أما إذا غلبت الزوجة زوجها وسحبت بساط المسؤولية من تحته، ووقف عاجزاً أمامها لا يحرك ساكناً ولا يبدي ولا يعيد فكبِّر على هذا الرجل أربعاً لوفاته.

الرابع: التخلي عن تلك الأمانة العظيمة التي كلف الرجل بحملها الأبناء والزوجة، فالزوجة ليست متاعا يتمتع بها الزوج فقط، بل هي أمانة في عنقه ومسؤول عنها يوم القيامة، وكذا الأبناء وكل من تحت إمرته، فوجب عليه أن يوفر لهم كل ما يحتاجون، يذود عن حماهم ويحفظ دينهم، ويطعمهم مما يطعم ويكسوهم مما يكسو ويوفر لهم مسكناً يقيهم حر الشمس وشدة البرد. والله أمرنا أن نؤدي الأمانات إلى أهلها ونعطيها حقها، قال تبارك وتعالى:﴿إن الله يأمركم أن تؤدوا الأمانات إلى أهلها وإذا حكمتم بين الناس أن تحكموا بالعدل إن الله نعمّا يعظكم به إن الله كان سميعاً بصيراً ﴾[(٤)].

الخامس: "ضعف شخصية الرجل، ومحاولة المرأة السيطرة عليه، والاختلاط بين الجنسين، والحرية الزائفة للمرأة، حيث تفتقد الحياء وتترجل بسبب تحطيم الحواجز بين المرأة والرجل، والبطالة عن العمل بالنسبة للرجال وإتاحة فرص العمل للنساء فيفقد الرجل وظيفته وتحل المرأة محله في العمل فتنقلب الأمور رأساً على عقب"[(٥)].

---

(١) النور: ٦٣.

(٢) الأنفال: ٢٤- ٢٥.

(٣) التحريم: ٦.

(٤) النساء : ٥٨.

(٥) خديجة أحمد قنديل. لماذا اهتزت قوامة الرجل وما سبل استعادتها؟ مجلة الشقائق، السعودية العدد: ٨٠، صفر ١٤٢٥هـ/ ٢٠٠٤م، ص: ٤١.

السادس: "انقياد الرجل للمرأة بسبب شهواته المفرطة وحبه الشديد لها، مع التدليل الزائد عن حده، مما يجعل المرأة المسترجلة تستغل هذا في فرض سيطرتها، وجعل زوجها عبداً مطيعاً لها"[1]. يسعى لإرضاء شهواتها، يرى دين الله في بيته ينتهك ولا يتحرك...

السابع: "التقليد الأعمى لما تعرضه القنوات من شخصيات مسترجلة، وأخرى مخنثة عبر الأفلام والمسلسلات، وغرسها للمفاهيم المغلوطة والقيم الهابطة لتخرج الرجل عن دوره القيادي وتخرج المرأة عن دورها في بناء الأجيال وإعداد الأبطال"[2].

وخلاصة القول إن قوامة الرجل على أسرته تعني سعيه إلى إرشادها إلى الطريق المستقيم بدلاً من إهمالها وتركها عرضة للعواصف التي تزلزل كيانها وتهدم بناءها، وفي كتاب ربنا تبارك وتعالى وسنة المصطفى عليه الصلاة والسلام نور ينير لها دروب حياتها ويوطد بناءها ويدرأ كل الخطوب عنها.

٣- كيف يكون الرجل قواماً على بيته:

تعرضت فيما سبق ذكره لأسباب اهتزاز قوامة الرجل، وفي هذا المقام أحاول أن أبيّن الدواء بعدما شخّصت الداء، فمعرفة الداء نصف الدواء، فيا ترى ما هو الدواء لذلك الداء؟

أ- التربية الأسرية الصحيحة حيث تعلم البنت معنى القوامة ومفهومها والآيات والأحاديث الحاثة على ذلك، وذلك من خلال الدروس اليومية أو الأسبوعية للأسرة التي تبين فضل طاعة الزوج في غير معصية الله.

ب- التربية بالقدوة، فحينما تنشأ الفتاة في أسرة تحقق معنى القوامة، الأم فيها زوجة مطيعة، فتسلك البنت مسلك أمها.

جـ- طاعة الله عز وجل، وامتثال أوامره، وصيانة البيت من المؤثرات الخارجية التي تعكر صفو الحياة من اختلاط وأفلام ومسلسلات وقنوات وانفتاح على العالم الخارجي دون قيود، فمن فعل ذلك فسيكون ممن يخربون بيوتهم بأيديهم.

د- معرفة كلا الزوجين ما لهما وما عليهما من حقوق وواجبات وفق ضوابط الشرع"[3].

---

(١) المرجع نفسه.

(٢) المرجع نفسه.

(٣) المرجع نفسه.

هـ- التحام القوامة بالحافظية، والارتباط الكامل للزوجين بالله تعالى، مستحضرين هم الآخرة، متعاونين على البر والتقوى لنيل الدرجات العلى في مقعد الصدق يوم القيامة، قال تعالى: ﴿سابقوا إلى مغفرة من ربكم وجنة عرضها كعرض السماء والأرض أعدت للذين آمنوا بالله ورسله ذلك فضل الله يوتيه من يشاء والله ذو الفضل العظيم﴾ (١). وقال عز من قائل: ﴿وسارعوا إلى مغفرة من ربكم وجنة عرضها السماوات والأرض أعدت للمتقين﴾ (٢).

و- التحذير من وسائل الإعلام الهدامة ومن "دعاة التحرر" الذين يؤلبون الزوجة على زوجها، ويشوهون الحقائق ويلصقون التهم بالدين الحنيف، ويقولون زوراً وبهتاناً بأن القوامة استعباد للمرأة وإذلال لها واستغلال.

ز- التعاون والتآزر والمحبة والتراحم والمودة والتفاهم هي أساس المعاملة بين الزوجين.

٤- حافظات للغيب :

بعد تشخيصنا للداء وبياننا للدواء ننتقل إلى وظيفة المرأة، الحافظية أخت القوامة، فوظيفتها ليست هينة ولا يسيرة بل خطيرة وضخمة، لأنها تعد جيل المستقبل، وكان الله سبحانه وتعالى عادلاً حين زوّد المرأة بالرقة والحنان والعطف وسرعة الانفعال والاستجابة العاجلة لمطالب ثمرتها، إضافة إلى خصائص خلقية تتناسب مع أنوثتها. لهذا فإن الوظيفة التي تناسب المرأة هي وظيفة الأمومة أو بتعبير آخر هي الحافظية. "فحين تتخلى المرأة –أساس المجتمع- عن وظيفتها لتصبح مجرد أداة للإنتاج ومنتوجاً للاستهلاك، تسود الميوعة والانحراف والخراب"(٣).

وينبغي القول بأن "المرأة بما لها من فروق جسدية ونفسية لابد أن يكون لها من الأدوار والحقوق ما يناسب أنوثتها"(٤)، ووظيفة المرأة تحتاج إلى صبر وتؤدة لأنها وظيفة شريفة ولهذا فإن الإسلام "يعطي أهمية كبيرة للأعمال التي وكلها الله إلى المرأة، بينما الحضارة الغربية جعلتها مستعبدة لرجال لا يحصون، وأشاعت فكرة سيئة إذ وضعت الأعمال التي تلائم طبيعة المرأة بأنها مخزية ومشينة"(٥).

ونظراً لطبيعة المرأة وخصائصها الأنثوية فإن إرهاقها بالعمل خارج البيت "يترك أثراً في مزاجها وفي

---

(١) الحديد: ٢١.

(٢) آل عمران: ١٣٣.

(3) Abdessalam Yassin. Islamiser la modernité. Al Ofok impressions. L'auteur. Mars 1998. page 200. chapitre .Etre Mauvaise mère .

(٤) مصطفى بنحمزة، كرامة المرأة من خلال خصوصيتها التشريعية، ط ١، مكتبة الطالب، وجدة ١٤٢٢هـ/٢٠٠٢م، ص:٣٩.

(٥) المراسلة بين أبي الأعلى المودودي ومريم جميلة، ترجمة: محمد لقمان السلفي، ط ١، مكتبة الفرقان، الرياض ١٤١٠هـ/١٩٨٩، ص:٣٠ رسالة الشيخ المودودي المؤرخة (١-٠٤-١٩٦١) تحت عنوان "الحضارة الغربية ظالمة على الجنس اللطيف".

أعصابها، ومن الثابت أيضاً أن ذلك الأثر ينتقل إلى جنينها في حالة الحمل، كما ينتقل إلى طفلها في حالة الرضاعة. بل إن بعض علماء الوراثة يتحدثون عن وراثة الصفات والأعراض الطارئة على الأب والأم كليهما في أثناء العلوق والحمل. فالمرأة التي يناط بها حمل الجنين والسهر على أمنه وسلامته في بطنها ومن بعد أن يخرج إلى الدنيا محتاجة لأن تُكفى مؤونة التعرض للمهيجات العصبية والإجهاد العضلي أو العقلي التي تصل آثاره إلى ربيبها جنيناً ورضيعاً، وتترك فيه أسوأ الآثار. وذلك شيء يقضي به أوجب الواجبات وأهمها، وهو المحافظة على سلامة النوع البشري، ثم إنها محتاجة بعد ذلك إلى أن توفر لها الفرصة -الكاملة- الملازمة طفلها ملازمة كاملة تسمح بأن يصنع على عينها جسماً وعقلاً وخلقاً، لكي تغرس فيه العادات الفاضلة، وتجنبه ما قد يفرض له أو يطرأ عليه من عادات قبيحة، ومثل ذلك لا يتأتى بالأمر والنهي مرة أو مرات. ولكن لابد فيه من المراقبة الدائمة والإشراف على تكرار الفعل حتى يرسخ في نفسه"[١].

يقول جورباتشوف متحدثاً عن مجتمع الاتحاد السوفياتي ودور المرأة في إنجاحه: "..ولكن في غمرة مشكلاتنا اليومية الصعبة عدنا ننسى دور المرأة ومتطلباتها المتميزة المختلفة بدورها أمّاً وربة أسرة وكدنا ننسى وظيفتها التي لا بديل لها عنها مربية للأطفال فلم يعد للمرأة في البناء والإنتاج وقطاع الخدمات وحقل العلم والإبداع، ما يكفي من الوقت للاهتمام بالشؤون الحياتية اليومية، كإدارة المنزل وتربية الأطفال، وحتى مجرد الراحة المنزلية. وقد تبين أن كثيراً من المشكلات في سلوكيات الفتيات والشباب، وفي قضايا خلقية اجتماعية وتربوية وحتى إنتاجية إنما يتعلق بضعف الروابط الأسرية والتهاون بالواجبات العائلية"[٢].

وجاء في "جريدة الرياض: ٢٩-٠٤-١٤١٤هـ بعنوان : المرأة الأمريكية تكتشف أن مكانها في البيت: اكتشفت المرأة الأمريكية باقتناع كامل أن أكثر مكان مناسب لها هو البقاء في المنزل ورعاية شؤون أطفالها وعائلتها، بل وأكد ٤٨٪ منهن أن تحركات النساء ونشاطهن في مجال العمل خلال العشرين سنة الماضية جعل الحياة أكثر تعقيداً وصعوبة فقط ولم يؤد إلى أي خير إطلاقاً. جاء هذا الاستنتاج من استطلاع للرأي قامت به شركة CNN الأمريكية المشهورة بالتعاون مع صحيفة Today U.S وأظهرت نتائج ذلك الاستطلاع أن ٤٥٪ من النساء يعتقدن أنه يتعين على الرجل العمل والكدح خارج المنزل لتوفير أسباب المعيشة لعائلته، بينما يجب على المرأة أن تبقى في المنزل وتكرس حياتها ووقتها بشكل كامل وتام لشؤون العائلة (أما بالنسبة للرجال الذين تم استطلاع آرائهم بهذا الشأن فإن ٤٠٪ منهم فقط يؤيد بقاء المرأة في المنزل لرعاية شؤون الأسرة)... وهذه النسبة تدل على بداية المراجعة لموقفهم الذي كان مؤيداً تأييداً تامّاً لخروج المرأة من بيتها"[٣].

---

(١) محمد محمد حسين، حصوننا مهددة من داخلها، ط ٧، مؤسسة الرسالة، بيروت ١٤٠٢هـ/ ١٩٨٢م، ص: ٩١.

(٢) م. س. باتشوف، بيروسترويكا والتفكير الجديد لبلادنا والعالم أجمع، ترجمة : محمد أحمد شومان مع مجموعة من الأساتذة، نشر الفارابي، لبنان، ص: ١٦٦.

(٣) عبد المجيد الزنداني، المرأة وحقوقها السياسية في الإسلام، ط ١، مكتبة المنار الإسلامية ومؤسسة الريان، بيروت ١٤٢١هـ/٢٠٠٠م، ص ص: ٣٢-٣٣.

وهذا ما أكدته السنة الشريفة منذ خمسة عشر قرناً، فعن عبد الله بن عمر قال: قال النبي صلى الله عليه وسلم: "كلكم راع وكلكم مسؤول فالإمام راع وهو مسؤول، والرجل راع على أهله وهو مسؤول، والمرأة راعية على بيت زوجها وهي مسؤولة، والعبد راع على مال سيده وهو مسؤول ألا فكلكم راع وكلكم مسؤول"[1].

فقرر الإسلام أن "المرأة راعية على بيت زوجها وذات يده فعليها أن تحفظه في نفسها وماله ولا تخرج إلا بإذنه ولا تبذِّر من ماله شيئاً تعطيه وإن قل إلا عن طيب نفس منه"[2].

فإذا كان "مكان الزهور المناسب والمرموق هي المزهرية، وهي تذبل وتضيع لو ديست تحت قدم الطاولة، وهذا يماثل حالة الرجل والمرأة تماماً، فوضع المرأة كالأخت والزوجة والأم في البيت يوفر لها الكرامة. ولكنها ستواجه نفس المصير الذي لقيته المرأة الغربية لو دفع بها إلى خارج البيت لتقف (جنباً إلى جنب) الرجل. إن كون المرأة الجنس الناعم داخل البيت يجعلها ملكة البيت. أما كونها الجنس الناعم خارج البيت فيعرضها للاضطهاد وسوء المعاملة"[3].

إذاً فالإسلام هو الدين الوحيد الذي وضع المرأة في مكانتها اللائقة بها، وأناط بها الوظيفة التي تناسب طبيعتها الأنثوية أمّاً وربة بيت.

ومع كل ذلك فإن الإسلام أراد "للمرأة أن تكون في نطاق (الزوجية)؛ المرأة التي تهب الأنس والمتعة لزوجها، وتوفر السعادة والهناء لبيتها وأسرتها..

وأراد أن تكون في نطاق (الأمومة) الأم الحانية والمربية الواعية تصنع من صغارها رواد مستقبل وأبطال غد، وأرادها الإسلام في نطاق المجموعة البشرية أن تكون رائدة إصلاح، وداعية خير وصلاح.. أرادها مرشدة وموجهة ومعلمة.

إن أهمية وظيفة المرأة في الإسلام في مستوى أهمية وظيفة الرجل، وكذلك مسؤوليتها أمام الشرع، وهذا ما نطقت به الشواهد التاريخية جيلاً بعد جيل.

كان للمرأة المسلمة دورها الكبير إلى جانب الرجل في إقامة المجتمع المسلم وبناء الحضارة الإسلامية.. شاركته في أعباء حمل دعوة الإسلام، فتعلمت وعلمت وتفقهت وفقهت.. شاركته في صنوف المحن وألوان الاضطهاد في سبيل الله، امتحنت فصبرت وابتليت فثبتت"[4]. فوظيفة المرأة إذن ودورها

---

(١) الحديث أخرجه الإمام البخاري في صحيحه: كتاب النكاح، باب قوا أنفسكم وأهليكم ناراً، ح ٥١٨٨. وذكره كذلك في نفس الكتاب باب المرأة راعية في بيت زوجها، ح ٥٢٠٠. والإمام مسلم في صحيحه: كتاب الإمارة، باب فضيلة الإمام العادل وعقوبة الجائر، والحث على الرفق بالرعية والنهي عن إدخال المشقة عليهم، ح ١٨٢٩، والترمذي في سننه: كتاب الجهاد، باب ما جاء في الإمام ح ١٧٠٥.

(٢) شيخ الإسلام أبو عمر يوسف بن عبد البر النمري القرطبي، الكافي في فقه أهل المدينة المالكي. منشورات محمد علي بيضون، ط ٢، دار الكتب العلمية، بيروت ١٤٢٢هـ/٢٠٠٢م، ص: ٢٥٧.

(٣) وحيد الدين خان. المرأة بين شريعة الإسلام والحضارة الغربية، ترجمة: أحمد الندوي، مراجعة: ظفر الإسلام خان، ط ١، دار الصحوة القاهرة ودار الوفاء المنصورة ١٤١٤هـ/١٩٩٤م، ص: ٤٣.

(٤) فتحي يكن. الإسلام والجنس، ط ١٨، مؤسسة الريان بيروت ودار الإيمان طرابلس ١٤١٤هـ/١٩٩١م، ص ص: ٧٢-٧٣.

"المرسوم الذي تقوم به – حملاً ووضعاً ورضاعة- لبقاء النسل الإنساني، يتقاصر دونه رجال القارات الخمس كلهم أجمعون.

ولو اجتمعوا ليقوموا بدور أضعف امرأة في العالم في مجال وظائفها الأنثوية لما استطاعوا إلى ذلك سبيلاً.

وقد أعدت المرأة لأداء هذه الوظائف الجسيمة منذ كونها جنيناً في بطن أمها، لأن خطورتها لا تجعلها على مستوى تحمل مشقاتها الشديدة بين يوم وليلة"[١].

ومسؤولية المرأة ليس بالخطب الهين، بل ستحاسب عنها يوم القيامة، فهل تترك بيتها وأولادها للخدم والمربيات؟ "أليست الأم أولى بهذه الرعاية؟! أليست الزوجة أولى بذلك؟! هنا المرأة مكلفة شرعاً لأن تكون أمّاً وأن تُوفِّ بواجبات الأمومة وفاءً أميناً، وليس كما هو الحال في الغرب الذي جعل الأمومة شعارا يتغنون به في عيد الأم. إنه عيد الأم الذي ابتدعه الغرب بعد أن قتل الأمومة والأبوة ومزق الأسرة شر ممزق"[٢].

فبُرج المرأة إذن هو الحافظية، وبذلك "تبني اقتصاد البلد وتشارك في البناء الاقتصادي للدولة بما توفره من راحة للزوج تجعله أكثر إنتاجاً وبما تربي من أبناء صالحين للوطن قادرين على العيش السوي في هذا المجتمع المليء بالمفاسد"[٣]. لأن "تربية النشء على أسس علمية صحيحة أعظم وأكرم للمرأة نفسها والمجتمع أيضاً من أي عمل تباشره خارج البيت ويستطيع الرجل أن يسد مسدها فيه"[٤]. فهي تشرف على بيت الزوجية "تراقب ما يجري فيه، وتعمل على تنظيمه، لتضمن بذلك حسن تسيير أموره، والمحافظة على مستواه، وحتى لا يترك البيت مهملاً أو موكولاً إلى الخدم يفعلون فيه ما بدا لهم، وقد يبذّرون ما يحضره الزوج من أطعمة ومواد غذائية أو يفسدونها"[٥].

تلكم هي وظيفة المرأة حتمية لها لا ريب فيها، وزادها القرآن تأكيداً حين جعل المرأة حافظة لبيت زوجها ولشرع ربها ونفسها، أما الرجال فوظيفتهم القوامة التي تليق بطبيعتهم الخلقية والنفسية. وقد تحدثت عنها بتفصيل في المحور السابق.

---

(١) صلاح الدين مقبول أحمد. "عمل المرأة بين مبادئ الإسلام والانحلال الغربي"، مجلة أمتي، الكويت، العدد : ٢، غرة شعبان ١٤٢٥هـ سبتمبر ٢٠٠٤م، ص: ٤٦.

(٢) عدنان علي رضا النحوي "المرأة اليوم وشعار مساواتها بالرجل..!!". مجلة الشقائق، الرياض، العدد ٨١، ربيع الأول ١٤٢٥هـ/مايو ٢٠٠٤م، ص: ٤٥.

(٣) خولة عبد اللطيف العتيقي. وظيفة المرأة المسلمة في عالم اليوم، ط ١، المنظمة الإسلامية للتربية والعلوم والثقافة (إسيسكو) الرباط، ١٤١١هـ/١٩٩١م، ص:٦٦.

(٤) احمد محمد جمال، مكانك تحمدي، ط ٦، دار إحياء العلوم، بيروت، ١٤١٧هـ ص: ٢٨.

(٥) محمد ابن معجوز، أحكام الأسرة في الشريعة الإسلامية وفق مدونة الأحوال الشخصية، ط ٢، مطبعة النجاح الجديدة، الدار البيضاء ١٤١٠هـ/١٩٩٠م، ص: ١٤١.

وخلاصة المرام في تحقيق المقام:

إن المرأة والرجل متكاملان لا متنافسان، والحكمة الإلهية اقتضت أن يكون هناك تنوع في الوظائف موزعة على حسب الاختصاصات والطبائع، فالأبوة تحتاج إلى خشونة وشجاعة وتحمل الصعاب وقوة في الجسم والعقل، فخلق الرجل على هذه الطبيعة عقلياً ونفسياً وجسمياً لتحمل هذه المسؤولية، أما الأمومة فتحتاج إلى سرعة الانفعال والاستجابة السريعة والحنان والصبر والرفق والشفقة والعطف فخلقت المرأة على هذا النحو جسمياً وعقلياً ونفسياً لتحمل هذه المسؤولية الخطيرة، فكانت الشريعة الربانية بذلك في منتهى الحكمة والعدل مراعية لخصائص وطبائع الجنسين.

ومن أراد غير ذلك فإنه يطلب المستحيل ويخالف الفطرة التي فطر الله الناس عليها ويريد أن يبدل سنة الله في هذا الكون ولن تجد لسنة الله تبديلاً ولا تحويلاً ولا تغييراً، بل ينكر واقعاً منظوراً وحقيقة ملموسة "وعجيب أن يجهل هؤلاء – دعاة التغريب- أحكام الشريعة التي جاءت مراعية لأحوال الناس وظروفهم وخصائصهم لذلك جاءت في منتهى الحكمة والتيسير مراعية للكليات الخمس التي جاءت الشريعة الإسلامية لحفظها. ولكن حينما تعمى الأبصار والبصائر لا تفرق بين الحق والباطل بل يصبح الباطل أشهى إلى نفسها من الحق، وكما يعلم الجميع أن طريق الضلال محفوفة بالشهوات وطريق الحق محفوفة بالمكاره والصعاب"(١).

هكذا حكمت الإرادة الإلهية، وهذا ما اقتضته الحكمة الربانية، فالأنثى تبقى أنثى وإن حاولت أن تتشبه بالرجال، لأن طبيعتها وخصائصها النفسية والعقلية والخلقية تمنعها من ذلك، والذكر يبقى ذكراً مهما حاول أن يتشبه بالإناث كالجمل مهما استنوق يبقى جملاً والقط مهما استأسد يبقى قطّاً، بل الرجل يشوّه فطرته إذا حاول التشبه بالنساء ويصبح كالغراب الذي حاول أن يقلد الحمامة في مشيتها فاختلطت عليه المشيتان فأصبح أقبح الطير مشياً.

والحق في هذا المقام: إن الإسلام يريد رجالاً ونساء يشد بعضهم بعضاً كالبناء المرصوص،وبذلك يتحقق التكامل المنشود كلٌ ووظيفته ودوره في الحياة، ومن أصدق من الإسلام قيلاً وحكمة.

(١) رشيد كهوس: "من يكسب المعركة؟ حرب الحجاب... والخداع الشامل !!"، مجلة المستقبل الإسلامي الصادرة عن الندوة العالمية للشباب الإسلامي بلندن، العدد ١٦٢، شوال ١٤٢٥هـ/ديسمبر ٢٠٠٤، ص: ٢٩.
رشيد كهوس، "فريضة الحجاب بين المؤيدين والمعارضين"، جريدة صوت الإسلام الصادرة من أستراليا، العدد ٢، السنة ٢، ص: ٢.

المبحث الثاني: هل تعني القوامة إلغاء شخصية المرأة؟

سبق أن قلت إن الرجل والمرأة متكاملان، وفي هذا السياق أسأل هذا السؤال: هل تعني القوامة إلغاء شخصية المرأة؟ كما عَنوت هذا المبحث بذلك، والجواب يكون بكلاّ، فالقوامة لم تلغ شخصية المرأة ولن تلغيها، بل هي حافظة لشخصيتها وحامية لها ورافعة لقدرها ومُعزّة لها ولكرامتها وحريتها ومكانتها.

إذ "ليس من هدف القوامة السيطرة على المرأة سيطرة تنمحي معها شخصيتها في البيت أو في المجال الإنساني، لأن هذا الفهم خاطئ من غير شك.

والمرأة المتزوجة مستقلة الاستقلال كله عن زوجها في مالها وثروتها، ولا يحق له أن يتصرف في مالها دون رضاها، في حين أن المرأة في القوانين الحديثة عند الأمم "الراقية" كفرنسا، مغلولة في كثير من الحقوق المدنية، وتنص المادة ٢١٧ من القانون الفرنسي على أن المرأة المتزوجة لا يجوز لها أن تنقل ملكيتها.. إلا بالاشتراك مع زوجها.

ولو تدبرت المرأة، أية امرأة، نظرة الشريعة إليها، والمكانة التي يرفعها إليها، لما رضيت بغير الإسلام منظماً لشؤونها وعلاقتها بغيرها في المجتمع والحياة.

ولو عُرض وضع المرأة في الإسلام على النساء الغربيات، وأُحسن العرض لقامت الغربيات هناك بمظاهرات تطالب بالحقوق التي منحها الإسلام للمرأة"[1].

إن المرأة المعاصرة "في وضع سيئ دون شك، ولكن طريقها لتصحيح وضعها ليس طريق المرأة الغربية التي لها ظروفها الخاصة وانحرافاتها الخاصة.

إن طريقنا لإصلاح الخطأ في حياة المرأة والرجل على السواء هو العودة إلى نظام الإسلام.. طريقنا أن ندعو جميعاً رجالاً ونساءً وشباباً وفتيات إلى حكم الإسلام وشريعة الإسلام، وأن نؤمن بهذه القضية، ونمنحها جهدنا وتفكيرنا وعواطفنا. وحينئذ... حين نؤمن ونعمل لتنفيذ ما نؤمن به، بحكم الإسلام، ويرد كل شيء إلى مكانه الصحيح بلا ظلم ولا طغيان"[2]. ولتتبين للمرأة المسلمة مكانتها فلتنظر إلى المرأة الغربية وما تعانيه من آلام الظلم والقهر النازل على ظهرها، فلا شخصية لها "وليس لها أن تشارك في

(١) محمد رشيد العويد، رسالة إلى حواء، أتدرين الطلاق؟، سلسلة رسائل حواء، رقم ١، دار حواء الكويت ومؤسسة الريان بيروت، ١٤١٣هـ/١٩٩٣م، ص ص: ٩١-٩٢.

(٢) محمد قطب، شبهات حول الإسلام، ط ٢٣، دار الشروق، القاهرة ١٤٢٢هـ/٢٠٠١م، ص: ١٢٩.

تسيير المجتمع أو في تدبير السياسة وغيرها من وسائل الحياة، وهي إن فعلت ذلك فإنما تتعرض للمساس بطبيعة الأشياء، وسيكون أثر عملها سوءاً. وهي متى تدخلت في شيء أفسدته، وإن أعياك أن تجد سبب عيب أو خصومة أو نقص ففتش عن المرأة.

تلك آراء الغربيين في المرأة، استنبطوها من عقيدتهم الدينية، وخوفهم المحيط بهم من الخطيئة الأصلية"(١).

فالقوامة في الإسلام تحمي المرأة وتثبت شخصيتها وتعززها، وترفع الحيف والظلم والتعسف عنها، فما أحوج النساء اليوم إلى مثل هذه الحماية والصيانة.

يقول الدكتور أوجست فوريل تحت عنوان "سيادة المرأة":

"يؤثر شعور المرأة بأنها في حاجة إلى حماية زوجها على العواطف المشعة من الحب فيها تأثيراً كبيراً، ولا يمكن للمرأة أن تعرف السعادة إلا إذا شعرت باحترام زوجها وإلا إذا عاملته بشيء من التمجيد والإكرام، ويجب أيضاً أن ترى فيه مثلها الأعلى في ناحية من النواحي: إما في القوة البدنية، أو في أي صفة طيبة أخرى، وإلا فإنه سرعان ما يسقط تحت حكمها وسيطرتها أو يفصل بينها شعور من النفور والبرود وعدم الاكتراث.. ولا يمكن أن تؤدي سيادة المرأة إلى السعادة المنزلية لأن في القوة البدنية أو في التضحية ونكران الذات أو في التفوق الذهني ذلك مخالفة للحالة الطبيعية التي تقضي بأن يسود الرجل المرأة بعقله وذكائه وإرادته، لتسوده هي بقلبها وعواطفها"(٢).

فقوامة الرجل على المرأة "لا تعني القهر والاستبداد، ولا يعني إهدار شخصيتها وأهليتها ومقومات إنسانيتها، كما يتبادر إلى الأذهان المتطيرة السقيمة"(٣)، بل هي تحرير للمرأة وإحاطتها بالحماية الدائمة لتحقيق السعادة الأبدية، وما عليها إذن إلا "أن تقرَّ له –للرجل- بمبدأ قيادته لها وللتجمع الأسري، لها أن تعبر عن وجهة نظرها فيما ينبغي الأخذ به، لكن الرجل في نهاية الأمر هو الذي يصدر القرار، فإن كان موافقاً لرأي المرأة فهذا أمر طيب، وإن خالفها لما يراه من اعتبارات مصلحية غابت عنها فهذا من حقه، ومن واجبها أن تقر له بهذا الحق كما يقر بنحوه مستشارو الرؤساء إذا خالف الرئيس مشورة بعضهم، لأن له في النهاية حق إصدار القرار التنفيذي ما دام ملتزماً بما يراه الأصوب في القضية على ضوء كل ما عرض عليه من مشورات"(٤).

ومع ذلك فإن الدين الإسلامي لما فرض هذه القوامة "لم يسلب المرأة أهليتها، بل المرأة في ظل

---

(١) علال الفاسي، مقاصد الشريعة الإسلامية ومكارمها، ط ٥/ دار الغرب الإسلامي ومؤسسة علال الفاسي، ١٩٩٣، ص: ٢٤٦.

(٢) عودة الحجاب، جمع وترتيب: محمد بن أحمد بن إسماعيل، ط ٣، دار طيبة، الرياض، ١٤١٨هـ/١٩٨٨، ٢/ ٩٩.

(٣) البهي الخولي، الإسلام والمرأة المعاصرة، ط ٤، دار القلم، الكويت ١٤٠٤هـ/١٩٨٤م، ص ص: ٧٥-٧٦.

(٤) محمد بلتاجي، مكانة المرأة في القرآن الكريم والسنة الصحيحة، ط. ١، دار السلام، القاهرة ١٤٢٠هـ/٢٠٠٠م، ص:١٠٦.

الإسلام نعمت بوجودها ونالت من الحقوق ما جعلها جديرة بالاعتبار، فقد عبرت عن رأيها وشاركت في السلم وفي الحرب بينما كانت مستعبدة طيلة عصور التاريخ، فمردّ التفضيل هو ما يناط بالرجل من الأعباء، وهي لاشك أعباء جسيمة تنوء بحملها المرأة، ويجب أن لا نضيق ذرعاً بهذه القوامة.

وأي غضاضة في أن يكون للرجل هذه القوامة ما دامت حقوق المرأة مكفولة وكرامتها مصونة ولم يجعل الإسلام شخصيتها تذوب في شخصية الرجل ووجودها يتلاشى في وجوده"[١].

إضافة إلى ذلك فإن بعض الناس يظن أن قوامة الرجل على أسرته تعني منحه حرية التصرف فيها كما يحلو له ووفقاً لأهوائه وما تمليه عليه نفسه "وهو مخطئ! فإن هناك داخل البيت المسلم ما يسمى (حدود الله) وهي كلمة لاحظتُ في تلاوتي للقرآن الكريم أنها تكررت ست مرات في آيتين اثنتين"[٢]، فإذا "كان البيت مؤسسة تربوية أو شركة اقتصادية فلا بد له من رئيس والرياسة لا تلغي البتة الشورى والتفاهم، وتبادل الرأي، والبحث المخلص عن المصلحة. إن هذا القانون مطرد في شؤون الحياة كلها، فلماذا يستثنى منه البيت"[٣].

من هنا فالدين الإسلامي الحنيف هو الدين الوحيد الذي أخذ "بيد المرأة وكرّمها وزكّاها، ومنحها كل ما هي أهل له كنصف البشرية، وكأم وأخت وزوجة وابنة، فإذا حدثت بعد ذلك نكسة فليس الإسلام هو الذي نكسها، ولكن الأوضاع الاجتماعية والانفلات عن الجادة واستحداث التقاليد من رجعية جامدة أو انطلاقية منحرفة كل ذلك –وليس الإسلام- مسؤول عن الردة وملوم عن النكسة"[٤] فلا ذنب إذن "لنصوص الشريعة إذا تشاءم الناس بالأنثى، واستصغروا شأنها، وحملوها بجهلهم على الشعور بأنها غير مرغوب فيها، ولاسيما إذا تذكرنا كيف كان وضع المرأة مزرياً قبل الإسلام، ولاحظنا أن هذا الخطأ الفادح في النظر إلى المرأة وفي نظرها إلى نفسها لا يزال مستمرّاً في أكثر مجتمعات الإنسانية مع الأسف الشديد"[٥].

إن القرآن الكريم نزل على خير أمة أخرجت للناس، ونزل على قلوب آمنة مطمئنة، فاتبعت نوره واهتدت بهديه، فهو النور الذي نزل به النور من النور على النور، بل نزل في وقت كانت تهان فيه المرأة وتنتهك حرماتها، فلما نزل رُفعت مقاماً عليّاً ورُدَّت إليها حقوقها التي سلبت منها واعتبرت إنساناً كاملاً يبيع ويشتري ويهدي ويهب ويتصدق...

---

(١) السيد محمد نمر، إعداد المرأة المسلمة، ط ٢، الدار السعودية، جدة ١٤٠٤هـ/١٩٨٣م، ص ص ٤٣- ٤٤.

(٢) محمد الغزالي، قضايا المرأة بين التقاليد الراكدة والوافدة، ط ٣، دار الشروق، القاهرة محرم ١٤١٢هـ يوليو ١٩٩١م، ص:١٥٤.

(٣) المرجع نفسه، ص: ١٥٥.

(٤) مصطفى الشكعة، إسلام بلا مذهب، ط ١٤، الدار المصرية اللبنانية، القاهرة شوال ١٤٢٠هـ، يناير ٢٠٠٠، ص:١٠١.

(٥) صبحي الصالح، المرأة في الإسلام، منشورات معهد الدراسات النسائية في العالم العربي، كلية بيروت الجامعية، ط١، المؤسسة العربية للدراسات والنشر، العدد الأول ١٩٨٠، ص ص: ١١-١٢.

ولنا في سيرة الحبيب عليه الصلاة والسلام ومعاشرته لأهله أسوة حسنة وعبرة لمن أراد أن يذّكّر أو أراد شكوراً، كرّم المرأة وحث على الإحسان إليها واستوصى بها خيراً ورفقاً، وهل هذه المكانة التي وضعت فيها المرأة في عهده صلى الله عليه وسلم هي مكانتها اليوم؟ كلا وألف كلا، لقد انهارت مكانتها وانتقصت كرامتها و... لماذا؟ لأن الرجال والنساء تخلوا عن ذلك النبع الصافي والدواء الشافي كتاب الله تعالى وسنة حبيبه المصطفى صلى الله عليه وسلم.

وعلى ذلك فلا داعي إلى تفسيرات جديدة يقوم بها من لا يعرف عن دينه شيئاً، ومن يجعل الغرب قدوة له وأسوة، وأنى لهم أن يعرفوا حقيقة الشريعة الربانية والحكمة الإلهية العادلة، ولو أنهم تركوا الاجتهاد لأهله وفي محله لما أصبحت حالة المرأة على ما هي عليه، ولنا عبرة وعظة في نساء الغرب اللواتي تخلّين عن الدين واستجبن للدعايات الكاذبة والبهرجة الخادعة التي تنادي بتحرير المرأة، فلما تحررت وساوت نفسها بالذكور عانت من الاضطهاد والذل والمهانة والخزي والعار في المصانع والمعامل وفي الحافلات والشوارع، افترستها الذئاب وانتهكت حرماتها وضيّعت عرضها... فندمت – ولات ساعة مندم- على استجابتها لتلك الدعوات الخادعة التي أخرجتها من بيتها للانقضاض عليها. فسلام على كرامة المرأة.

ولهذا كله أرجو من المرأة المسلمة ألا تلهث وراء السراب ولا تغتر بتلك الشعارات البراقة التي تدعو إلى التحرر على طريق الغرب، ففي دينها الحنيف ما يمكن أن تفاخر به الجميع، حيث جعلها ربة بيت وأم أولاد ومربية أبطال المستقبل، وحفظ لها كرامتها وأعطاها حقوقها كاملة.

وقد اعترفت المرأة الغربية بأنها مهانة وأن كرامتها ومكانتها في الحضيض، وليتضح ما قلته أحببت أن أنقل بعض الإحصائيات التي تبين لنا مكانة المرأة الغربية في مجتمعها وحقيقة مساواتها التي أصبح يغرد بها دعاة التحرر في الصباح والمساء، وها هي هذه الإحصائيات تفضح واقع المرأة الغربية وتكشف الغطاء عن حقيقة التحرر وتزيح الستار عن المساواة التي حققتها المرأة الغربية:

" **أمريكا وأوربا :**

- يُغتصب يومياً في أمريكا ١٩٠٠ فتاة، ٢٠٪ منهن يغتصبن من قبل آبائهن!!
- يقتل سنوياً في أمريكا مليون طفل ما بين إجهاض متعمد أو قتل فور الولادة !!
- بلغت نسبة الطلاق في أمريكا ٦٠٪ من عدد الزيجات !
- وفي بريطانيا ١٧٠ شابة تحمل سفاحاً كل أسبوع !!
- وفي إسبانيا سجلت الشرطة أكثر من ٥٠٠ ألف بلاغ اعتداء جسدي على المرأة في عام واحد وأكثر من حالة قتل واحدة كل يوم !!

- ٥٠ألف باحثة بريطانية تقدمت باحتجاجات شديدة على التمييز ضد المرأة في بريطانيا وحكومتهم تنتقد التمييز عند العرب.
- رصدت إحصائيات عام ١٩٩٧م اغتصاب امرأة كل ٣ ثوان بأمريكا والضرب المبرح لـ ٦ ملايين امرأة ومقتل ٤ آلاف امرأة في ذات العام !!

- في أمريكا :

أثبتت مراكز دراسات وبحوث أمريكية عديدة هذه الإحصائية التالية:

- (١،٥٥٣,٠٠٠) حالة إجهاض أجريت على النساء الأمريكيات سنة ١٩٨٠م منهن (٣٠٪) من الفتيات اللواتي لم يتجاوزن العشرين من أعمارهن. بينما تقول الشرطة: إن الرقم الحقيقي ثلاثة أضعاف ذلك !!
- ٨٠٪ من المتزوجات منذ ١٥ سنة أصبحن مطلقات في سنة ١٩٨٢م.
- ٦٥ حالة اغتصاب لكل ١٠ آلاف امرأة سنة ١٩٨٢م.
- ٨٢ ألف جريمة اغتصاب منها ٨٠٪ وقعت في محيط الأسرة والأصدقاء.
- تم اغتصاب امرأة واحدة كل ٣ ثوان سنة ١٩٩٧م، كما عانت ٦ ملايين امرأة أمريكية من سوء المعاملة الجسدية والنفسية من قبل الرجال، ٧٠٪ من الزوجات يعانين الضرب المبرح، ٤ آلاف امرأة يقتلن في كل سنة على أيدي أزواجهن أو من يعيشون معهم.
- ٧٤٪ من العجائز النساء فقيرات، و ٨٥٪ منهن يعشن وحيدات دون أي معين أو مساعدة.
- أجريت عمليات تعقيم جنسي للفترة من ١٩٧٩م إلى ١٩٨٥م على النساء المنحدرات من أصول الهنود الحمر وذلك دون علمهن.
- مليون امرأة تقريباً عملن في البغاء بأمريكا خلال الفترة من ١٩٨٠م إلى ١٩٩٠م.
- ٢٥٠٠ مليون دولار الدخل المالي الذي جنته مؤسسات الدعارة وأجهزتها سنة ١٩٩٥م.

- في أمريكا أيضاً.. تاريخ عريق في الاعتداءات الجسدية :

في دراسة أمريكية أخرى ثبت أن الإحصائيات التي ترد إلى الشرطة تزيد أضعافاً مضاعفة على تلك التي تنشرها وسائل الإعلام، بحيث يتم التعتيم على الجزء الأكبر من الإحصائيات حتى لا يفضح واقع المجتمع الأمريكي المختل خاصة في جانب المرأة!!... تقول هذه الدراسة:

- في عام ١٩٨١م أشار الباحثون إلى أن حوادث العنف الزوجي منتشرة بـ ٥٠ إلى ٦٠٪ من العلاقات الزوجية في أمريكا.
- في حين قدرت هذه النسبة بأنها تتراوح بين ٢٥ إلى ٣٥٪.

- كما بيَّن بحث أجري في عام ١٩٨٠م، على ٦٢٠ امرأة أمريكية أن ٣٥٪ منهن تعرضن للضرب مرة واحدة على الأقل من قبل أزواجهن.
- ومن جهتها أشارت (والكر) استناداً إلى بحثها عام ١٩٨٤م، إلى خبرة المرأة الأمريكية الواسعة بالعنف الجسدي، فبينت أن ٤١٪ من النساء أفدن أنهن كن ضحايا العنف الجسدي من جهة أمهاتهن، و٤٤٪ من جهة آبائهن، كما بينت أن ٤٤٪ منهن كن شاهدات لحوادث الاعتداء الجسدي لآبائهن على أمهاتهن.
- عام ١٩٨٥م قُتل ٢٩٢٨ شخصاً على أيدي أفراد عائلاتهم، وإذا أردنا معرفة ضحايا القتل من الإناث وحدهن لوجدنا أن ثلثهن لقين حتفهن على يد شريك حياة أو زوج، وكان الأزواج مسؤولين عن قتل ١٩٨٤، في حين أن القتلة كانوا من رفاقهن الذكور في ١٠٪ من الحالات. أما إحصائيات مرتكبي الاعتداءات ضد النساء في أمريكا فتقول إن ٣ من بين ٤ معتدين هم من الأزواج.
- إحصائية أخرى تبين أن الأزواج المطلقين أو المنفصلين عن زوجاتهم ارتكبوا ٦٩٪ من الاعتداءات بينما ارتكب الأزواج غير المطلقين وغير المنفصلين عن زوجاتهم ٢١٪.
- وقد ثبت أن ضرب المرأة من قبل شريك والذي يؤدي إلى إحداث جروح فيها هو الأكثر انتشاراً، وهو أكثر انتشاراً من حوادث السيارات والسلب والاغتصاب كلها مجتمعة.
- وفي دراسة أخرى تبين أن امرأة واحدة من بين كل ٤ نساء يطلبن العناية الصحية من قبل طبيب العائلة يبلغن عن التعرض للاعتداء الجسدي من قبل شركائهن.
- وفي بحث آخر أجري على ٦ آلاف عائلة على مستوى أمريكا تبين أن ٥٠٪ من الرجال الذين يعتدون بشكل مستمر على زوجاتهم يعتدون أيضاً وبشكل مستمر على أطفالهم، واتضح أن الأطفال الذين شهدوا عنف آبائهم معرضون ليكونوا عنيفين ومعتدين على زوجاتهم، أكثر ثلاثة أضعاف ممن لم يشهدوا العنف في طفولتهم، أما أولياء الأمور العنيفون جدّاً فأطفالهم معرضون ليكونوا معتدين على زوجاتهم في المستقبل ألف ضعف.

★ إسبانيا تموت من الداخل:

- تراجع متوسط الولادات في إسبانيا من (١،٣٦) لكل امرأة سنة ١٩٨٩م، إلى (١،٢) سنة ١٩٩٢م وهي أقل نسبة ولادات في العالم.
- ٩٢٪ من النساء الإسبانيات يستعملن حبوب منع الحمل وأغلبهن عازبات.
- ١٣٠ ألف امرأة سجلن بلاغات رسمية سنة ١٩٩٠م نتيجة الاعتداءات الجسدية والضرب المبرح ضدهن إلا أن الشرطة الإسبانية تقول: "إن الرقم الحقيقي ١٠ أضعاف هذا العدد.
- ماتت ١٥٤ امرأة في عام واحد على أيدي شركائهن.

- هناك ما لا يقل عن بلاغ واحد كل يوم في إسبانيا يشير إلى قتل امرأة أو أكثر بأبشع الطرق على يد الرجل الذي تعيش معه"[1].

وتؤكد هذه الإحصائيات أن المرأة الغربية تعيش أتعس فترات حياتها على رغم الدعايات الكاذبة والشعارات الجوفاء والبهرجة اليومية التي نسمعها في وسائل الإعلام الغربية والمتصهينة، ومن أفواه المعجبين بالحضارة الغربية بأن المرأة الغربية نالت حريتها وأصبحت مساوية للرجل... لكن الواقع يكذب ذلك، وهذه الإحصائية تفضح تلك الشعارات الاستهلاكية البراقة.

يقول أحمد منصور: "يستطيع كل من تتاح له الفرصة للاحتكاك بالمجتمعات الغربية من داخلها أن يلمس مدى البؤس والشقاء الذي وصلت إليه النساء هناك، ومدى حجم العقد النفسية والدمار الأخلاقي والاجتماعي الذي تعيشه المرأة في هذه المجتمعات، بعدما فقدت المرأة أنوثتها ودورها الحقيقي وخرجت تركض في الشوارع مثل الرجال (...) بل إن بعض المجتمعات مثل المجتمع الأمريكي بدأت فطرة الإنسان فيه تنقلب فأصبحت المرأة هي التي تخرج وتعمل، فيما الرجل يجلس في البيت يرعى شؤون الأطفال وحاجات البيت"[2].

فالمرأة الغربية تفتقد إلى تلك الطمأنينة والسكينة والاستقرار العاطفي الذي لا يتحقق إلا برعايتها لأطفالها ولزومها لبيتها، لكنها خرجت من بيتها وزاحمت الرجال في المصانع والشركات فكانت النتيجة البؤس والتعاسة والإذلال الذي اكتوت بناره إلى الآن، فهي تعيش في دوامة تفضي بها في النهاية إلى الانتحار والأمراض العقلية والنفسية والعصبية "هذه هي الحياة البائسة للمرأة الغربية جعلت شياطين الغرب بعد عجزهم عن إعادة الكيان إلى الأسرة الغربية يفكرون في تدمير المجتمعات المتماسكة في الشرق وأهمها المجتمعات الإسلامية باعتبار الفرد والأسرة هما عمادها الرئيسي، ولذلك قاموا تحت شعار الأمم المتحدة بإقامة ٧ مؤتمرات عالمية في الفترة من ١٩٧٥ وحتى ١٩٩٦م بهدف تدمير الأسرة في العالم الإسلامي تماماً كما دمرت في الغرب عن طريق تدمير المرأة ودفعها للخروج للعمل والمناداة بالحرية والمساواة مع الرجل"[3].

وعلى ذلك فإن "هذا التدخل الغربي السافر في شؤون المرأة المسلمة، ومحاولة صياغة حقوقها وفق المفهوم الغربي لحقوق المرأة، واستخدامه لعملائه المنافقين داخل الأمة الإسلامية، لتمرير هذه المخططات، وزعزعة قناعة المرأة المسلمة بحقوقها الشرعية التي كفلها لها خالقها، وهو -سبحانه

---

(١) عن موقع المركز التقدمي لدراسات وأبحاث مساواة المرأة: www.rezgar. com تحت عنوان : "حقائق وإحصائيات تفضح واقع المرأة الغربية"، بتاريخ ٢٠٠٤/٠٦/١٤.

(٢) أحمد منصور، سقوط الحضارة الغربية رؤية من الداخل، ط ١، دار القلم دمشق، والدار الشامية بيروت ١٤١٨هـ/ ١٩٩٧م، ص:٥٧.

(٣) المرجع نفسه، ص ص: ٦٠-٦١.

وتعالى- أعلم بما يناسب حالها، أقول إن هذا الأمر يؤكد ضرورة العناية - في هذه الفترة الحرجة من تاريخ الأمة الإسلامية- بقضايا المرأة والشبهات التي تثار حولها، وذلك من قبل العلماء، والمصلحين، والدعاة، والمفكرين، وكل من يحمل هم هذا الدين، خاصة في ظل تقصير كثير من الصالحين في الاهتمام بهذا الجانب المهم، فرياح تغريب المرأة قد هبت بقوة في هذه الأيام، ومواجهتها تحتاج إلى عمل مؤسسي، وتكاتف للجهود، فلا يكتفى بردود الأفعال، والعاطفة وحدها لا تكفي إن لم يتبعها عمل، وقد علّمتنا الأيام أن التحسر والتباكي لا يجديان شيئاً، فلابد من تضافر جهود صاحب العلم، وصاحب الفكر، وصاحب المال، وصاحب القلم، وغيرهم من الغيورين"[١].

ومما سبق ذكره من الحقائق والإحصائيات يدفعنا إلى إدراك مكانة المرأة في الشريعة الإسلامية وحقوقها الكاملة التي تتمتع بها.

إن الشريعة الإسلامية الغراء لا تقول "عن المرأة أنها أقل شأناً من الرجل، بل جُلّ ما تقوله: إنها تختلف عن الرجل، فالقضية هنا تقتصر على أوجه التباين بينهما، وهي لا تتعلق بتحديد من هو الأفضل بينهما.

ولو قال أحد الأطباء لمريض ما إن العين هي أكثر أعضاء جسدك دقة، وينبغي ألا تعاملها كما تعامل ظفرك مثلاً، وعليك أن تكون أكثر حرصاً على عينيك... فكلامه هذا لا يعني أنه ينتقص من العيون إزاء الأظفار، وإنما هو يصف تباين العين عن الظفر.

إن قوانين الإسلام عن المرأة والرجل تنبع من حقيقة مبدئية هي أنهما جنسان منفصلان، وتوجد بينهما فروق معينة ومحددة من الناحية التكوينية، ولأجل ذلك لا ينبغي أن يكون لهما إطار عمل واحد ومشترك في محيط الأسرة والمجتمع"[٢].

إذاً "فالمرأة والرجل قطبا الإنسانية، ولا معنى لأحدهما بغير الآخر، فلئن كان الرجل قد أتى في مجال الفن والعلم بالمعجزات، فإن المرأة قد كوّنت نوابغ الرجال"[٣] ومع ذلك فإن "القاعدة الشرعية في نظام المنزل: التزام كل من الزوجين العمل بإرشاد الشرع في كل ما هو منصوص عليه والتشاور والتراضي في غير المنصوص عليه، ومنع الضرر والضرار، وعدم تكليف أحدهما الآخر بما ليس في وسعه"[٤].

---

(١) فؤاد بن عبد الكريم آل عبد الكريم، المرأة المسلمة بين موضات التغيير وموجات التغرير، كتاب البيان، سلسلة تصدر عن مجلة البيان، ط ١، الرياض ١٤٢٥هـ/ ٢٠٠٤م، ص ص: ٦-٧.

(٢) وحيد الدين خان، المرأة بين شريعة الإسلام والحضارة الغربية (مرجع سابق، ص: ١١).

(٣) مالك بن بني، مشكلات الحضارة، شروط النهضة، ترجمة: عمر كامل مسقاوي وعبد الصبور شاهين، بإشراف: ندوة مالك بن بني، ط ٤، دار الفكر السورية ١٤٠٧هـ/١٩٨٧م، ص: ١٢٥.

(٤) سعاد إبراهيم صالح، قضايا المرأة المعاصرة ورؤية شرعية ونظرة واقعية، ط ١، مكتبة التراث الإسلامي، القاهرة ذو الحجة ١٤٢٣هـ/ فبراير ٢٠٠٣م، ص ص: ٧٦-٧٧.

فالإسلام يريد أن تبقى الأسرة جوهرة مصونة وينبوعاً فياضاً بالمحبة والوئام والرحمة والسلام، وسياجاً منيعاً لا تؤثر فيها العواصف ولا تزلزل كيانها الزلازل، القوامة فيها للرجل يستشير زوجته في كل القرارات ويدفع عنها كل الآفات ويوفر لها جميع الحاجيات. "فإن أنت ذهبت لتحرر المرأة من هذه القوامة، فيما تتخيل، بتحرير الرجل من مسؤولية الإنفاق عليها، سجنتها في أغلال من استعباد ضرورات العمل المضني، بل المشقي لها. ودفعت بقدسية الأسرة وتماسكها إلى مهب الرياح العاتية التي لن تبقى منها -مع الأيام- سافاً فوق ساف.. هذا كله، دون أن تصل من وراء ذلك إلى خيالك المجنح، ألا وهو إقصاء المرأة عن قوامة الرجل في إدارة الأسرة ورعايتها، بل إنها على الأغلب ستتحول من قوامة إدارة تعانيه إلى مغالبة قهر وتسلط، لأسباب كثيرة يعرفها من يراقبون وضع المرأة الغربية المزري بين حطام الأسرة الغربية عن كثب.. على أن أمنية المرأة في الزواج الذي تتحدث عنه، هي أن تجد فيه الحامي والراعي لها، قبل أن تعثر فيه على شريكها في الجنس. وهل القوامة التي قررها الله إلا هذا الذي تحلم به المرأة"(١).

أليست القوامة هي الحماية والرعاية والإنفاق، فإذا غاب كل هذا فإن المرأة تستهلك كل وقتها في توفير لقمة العيش وتفقد مع هذا خصائصها الأنثوية وطبيعتها الخلقية، أما إذا غابت الحماية والرعاية فحدِّث ولا حرج عن المشاكل الناجمة عن ذلك والمتاعب والصعاب التي ستواجهها المرأة بحثاً عن من يذود عنها، ويمنع الأيادي الآثمة من الوصول إليها.

والتقارير العالمية عن معاناة المرأة كثيرة ومتعددة يصعب حصرها هنا، وللإشارة العاجلة فحسب، فإن ثلاثة أرباع النساء في ألمانيا الغربية يشعرن بالخوف، خارج المنزل عند حلول الظلام. وفي المدن الألمانية الكبرى التي يزيد عدد سكانها عن نصف مليون نسمة... ترتفع نسبة هؤلاء النساء اللواتي شعرن بالفزع من الخروج ليلاً إلى ٨٥٪ (...).

وفي الولايات المتحدة الأمريكية: حصر علماء النفس المخاوف الرئيسية التي تشغل بال المرأة الأمريكية، أهم هذه المخاوف: "الخوف من الفقر" فالكثيرات يخشين ألا يتمكن من تأمين ضروريات الحياة.. كالطعام والملبس والمأوى. كما أن المرأة الأمريكية تخاف ألا تتمكن من إعالة نفسها عندما تشيخ فتضطر للاستعانة بالحكومة، ويقول الدكتور هاري روبن: "إن النساء يخشين الفقر أكثر من الرجال".

---

(١) محمد سعيد رمضان البوطي، المرأة بين طغيان النظام الغربي ولطائف التشريع الرباني، إعادة الطبعة الأولى، دار الفكر بيروت ودار الفكر المعاصر دمشق، ١٤٢١هـ/٢٠٠٠، ص ص: ١٠٤-١٠٥.

وتخاف المرأة الأمريكية من أن يرفضها من تحبه، فالزوجات اللواتي أنفقن سنوات من أعمارهن لتربية أطفالهن.. يتحسسن حساسية خاصة من أن يتعرضن للرفض أو الهجر، كما أن النساء الكبيرات يطلقن بعد ٣٥ سنة من الزواج مثلاً.. دون أن تكون عندهن وسيلة لإعالة أنفسهن.

بعد هذا كله: أليست القوامة تحريراً للمرأة... قيداً على الرجل"[١].

بهذه الحقائق نخلص إلى أن القوامة لصالح المرأة لأنها حامية لحقوقها ورافعة من شأنها ومعزة لكرامتها ومحررة لها ومدافعة عنها، فلا تعرضها لاعتداء المجرمين، فهي محترمة ومكرمة ومصونة. وفي هذا كله قمة الكرامة والحرية...

لنقف في المبحث القادم ملياً نتأمل الحكمة الربانية من قوامة الرجل على المرأة بحيث ندرك أهميتها في الحفاظ على بيضة الأسرة وكيانها رغم ما يتصيدها من مكر بالليل والنهار.

(١) محمد رشيد العويد، من أجل تحرير حقيقي للمرأة. (مرجع سابق)، ص ٩٧.

المبحث الثالث: الحكمة في قوامة الرجل على المرأة

إن الحكمة في قوامة الرجل على المرأة أو أسباب اختصاص الرجال بالقوامة دون النساء تتجلى في أن الرجل يكد ويسهر ويتعب في سبيل تحصيل الرزق وتوفير متطلبات الزوجة والأبناء من حاجيات وراحة ورعاية مستمرة، و "لأنه أقدر على النفقة والتصرف في المكاسب منها، بحكم الواقع والاستعداد الفطري، لذلك أعفيت المرأة من كل نفقة، حتى المهر يدفعه الرجل إليها، ولا تكلف بشيء من واجبات النفقة والكسوة والسكن حتى ولو كانت غنية ثرية.

وهذا الذي يتفق مع طبيعة كلٍّ من الرجل والمرأة، وما منا من يجهل المتاعب التي يتعرض لها الرجل في سبيل الحصول على وسائل العيش. فتراه يكدح ويقتحم كل الصعاب، ويتعاطى أعمالاً وخدمات، ندرك بالضرورة عجز المرأة عنها، وعدم لياقة إقحام المرأة في أعمال لا تتفق بحال مع طبيعة أنوثتها ونعومتها، لا سيما إذا كانت أعمالا مرهقة، كعمل البناء والخدمة في الأوراش وما إليها. فضلاً عن تعرض المرأة للحمل والولادة، واضطرارها للتوقف عن أعمالها أثناء فترات الولادة وما يتبعها من واجبات الرضاعة والعناية بالوليد"[١].

إذاً فاختصاص الرجل بالقوامة يرجع إلى أمرين أحدهما وهبي والآخر كسبي:

"**الأول:** ما فضله الله به من التبصر في العواقب، والنظر في الأمور بعقلانية أكثر من المرأة التي جهزها بجهاز عاطفي دفاق من أجل الأمومة.

والثاني: أن الرجل هو الذي ينفق الكثير على تأسيس الأسرة، فلو انهدمت ستنهدم على أم رأسه، لهذا سيفكر ألف مرة قبل أن يتخذ قرار تفكيكها"[٢].

أما المرأة فإنها "مرهفة العاطفة، قوية الانفعال، وأن ناحية الوجدان لديها تسيطر سيطرة كبيرة على مختلف نواحي حياتها النفسية، وقد سوى الله المرأة على هذا الوضع حتى يكون لها من طبيعتها ما يسمح لها بالقيام بوظيفتها الأساسية، وهي الأمومة والحضانة على خير وجه"[٣].

---

(١) الحسن بن الصديق، سلسلة دروس ومحاضرات. ط ١، مطبوعات الهلال، وجدة ماي ٢٠٠١، ١: ٦٩.

(٢) يوسف القرضاوي، مركز المرأة في الحياة الإسلامية. ط ١، مؤسسة الرسالة، ناشرون، ١٤٢١هـ/٢٠٠٠م، ص: ٢٤.

(٣) أحمد نصري. "نماذج من آراء المستشرقين حول وضعية المرأة في الإسلام" جامعة الصحوة الإسلامية الدورة الخامسة: "حقوق المرأة وواجباتها في الإسلام" انعقدت بالرباط أيام ٨-٩ رجب ١٤١٩هـ/ ٢٩-٣١ أكتوبر ١٩٩٨، منشورات وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية - المغرب، طبعة ١٤٢٠هـ/١٩٩٩م، ١ : ٣٥٥-٣٥٦.

وعلى ذلك فإن التكوين الفطري للرجل يجعله كفؤاً لاختصاصه بالقوامة والإشراف والرعاية إضافة إلى ما يبذله لصالح الأسرة، فتكون الحكمة إذن ما يبذله الرجل من ماله ووقته وصحته لزوجته وأبنائه... من الجانب الكسبي، ثم ما أودعه الله فيه من خصائص فطرية تجعله أهلاً لتحمل تلك المسؤولية الثقيلة التي تتطلب قوة وصبراً وشجاعة وتحملاً وطول النفس من الجانب الفطري.

إذاً فللرجل "القوامة في البيت وعليه الإنفاق، وله مزاولة حقوق القوامة في المحافظة على كيان الأسرة من التفكك في مهب النزوات العارضة، والمحافظة على العش الذي تتعلق به حقوق الأطفال، وحقوق المجتمع البشري الذي يعتمد على مؤسسات الأسرة في نموه الاجتماعي ورقيه"(١).

وقد دلت الدراسات الإحصائية لأجوبة الطالبات المثقفات ثقافة عالية في أمريكا، والدراسة التي أجريت في عدد كبير من المدارس الأجنبية أيضاً في العراق والأردن ومصر ولبنان - وهي بيئات لا تهتم بالرجعية- على أن الفتيات "يرغبن في البيت والأطفال وفي زوج يأخذ المسؤولية على عاتقه ليخلق من هذا البيت مكاناً مريحاً سعيداً"(٢).

ومن ناحية أخرى، "قد جاءت الآيات وأكدت الأحاديث أن القوامة داخل البيت حق الرجل بصفته رجلاً لا لأي صفة أخرى فهو قيم المرأة والقائم على البيت وعلى هذا أجمع مفسرو كتاب الله تعالى، وأكدته عبارات شارحي الحديث، وتلاقى في ذلك الشرع مع الفطرة التي خلقها الله تعالى، ومن أراد نقضاً لهذه القاعدة فليراجع نفسه وليتذكر قول الله تعالى: ﴿فليحذر الذين يخالفون عن أمره أن تصيبهم فتنة أو يصيبهم عذاب أليم﴾(٣)"(٤)، "وهذا الحكم ليس تعسفاً ولا اعتباطاً، وإنما هو العدل الذي اقتضته فطرة الله التي فطر الرجال والنساء عليها، فالمرأة بفطرتها تحب أن تكون في حماية رجل، يرعاها ويصونها وينفق عليها.

وهذا الحكم باق ما بقي القرآن والإسلام، وبرغم تعلم المرأة المعاصرة وعملها، فإنها لا تزال تتزوج فتقبض مهراً، ولا زال الزوج هو المطالب بالإنفاق عليها، ولو امتنع لألزمه القضاء الشرعي بالإنفاق حتماً"(٥).

ولهذا كله فإن المنهج الرباني يراعي الفطرة التي فطر الله الناس عليها، وما يتميزون به من خصائص تجعلهم يتحملون وظائف مختلفة، والله لا يظلم أحداً، فكل واحد منحه الاستعدادات اللازمة ليؤدي وظيفته على أحسن وجه.

---

(١) سيد قطب، الإسلام ومشكلات الحضارة، ط ١٢، دار الشروق، القاهرة ١٤٢٢هـ/٢٠٠١م، ص: ٧٠.

(٢) نور الدين عتر، ماذا عن المرأة؟، ط ٥،/ دار الفكر،سورية دمشق ١٤٠٨هـ/ ١٩٨٨م، ص: ١١٥.

(٣) النور : ٦٣.

(٤) عبد المجيد الزنداني، المرأة وحقوقها السياسية في الإسلام، مرجع سابق، ص ص: ٤٦-٤٧.

(٥) يوسف القرضاوي، الاجتهاد المعاصر بين الانضباط والانفراط، دار التوزيع والنشر الإسلامية، القاهرة ١٤١٤هـ/١٩٩٤م، ص ص: ٨٣-٨٤.

ولهذا فقد "حاولت العديد من الكتابات التماس حكمة الشرع في قوامة الرجل في الأسرة ففسرها بعضهم تفسيرات اقتصادية، حيث إن الرجل هو العائل اقتصادياً للأسرة، وهي العلة الثانية الواردة في الآية: ﴿وبما أنفقوا من أموالهم﴾، في حين ركز آخرون على العلة الأولى وهي التفضيل، ولم يروا أن التفضيل يسري على الطرفين ﴿بما فضل الله بعضهم على بعض﴾ أي إنه يفهم في إطار تمايز كل منهما في خصائص الرجولة والأنوثة، وأن الدرجة الوارد ذكرها في موضوع آخر ليست قرينة الذكورة، بل هي قرينة (الرجولة) التي هي آداب وسلوكيات يتحمل الرجل في ظلها أمانة (القوامة)"[١].

ويتلخص مفهوم القوامة في الحماية والرعاية والإشراف على شؤون البيت، وليست منصباً رئاسيّاً أو هيمنة عسكرية، ولا يعني ذلك أن وظيفة الرجل أفضل من وظيفة المرأة، بل هما وظيفتان متكاملتان، وفضلاً عن ذلك كله فإن مسؤولية "القوامة مردها إلى التكليف.. والتكليف لا يناط إلا بأكثرهما تحملاً وأقدرهما على التصرف في المآزق.. وأحزمهما في الأمور إذا اضطربت.. وأصبرهما على الأذى إذا نزل.. وأقلهما اتباعاً للعواطف وأكثرهما انقياداً للعقل.

وليس في ذلك إلا تمام العدل، فليس من العدل أن تحمل المرأة ما لا تطيق.. وليس من الحكمة أن يكون للسفينة قائدان في وقت واحد.. فإن ذلك أدعى لوقوعها في مهب الرياح.. (...) ولا تنهدم هذه القاعدة بحالة أو عدة حالات تشذ من حين لآخر.. فما يقوم بناء الإنسانية على حالة أو حالات تشذ من حين لآخر.. فتسيطر فيها المرأة على الرجل سيطرة تامة... وتقوم فيها بالقوامة بدلاً عنه.. ولا يبقى ذلك البناء إلا ريثما تهدمه المرأة المسيطرة بنفسها.. لأنها تفقد في رجلها ما تريده المرأة من الرجل أولاً وأخيراً.. وإذا لم تهدمه فإنها تعيش تعيسة لأنها بذلك تناقض فطرتها وتكوينها البيولوجي الذي خلقت عليه... يقول البروفيسور طلعت في كتابه "علم الفسيولوجيا": ."إن الرجل قد خلق وصمم ليحتوي المرأة" وما هذا الاحتواء إلا القوامة... "Man is mode to possess women.." [٢].

وما وقع من خلل في الأسر المسلمة مرده إلى سوء الفهم، ومحاولة بعض النساء أن يركبن رؤوسهن في اللجاجة والشحناء، ومع ذلك "يبقى دائماً للأب دوره ومكانته في نطاق الأسرة، فهو القدوة، وهو الأسوة، وهو يرعى مستعيناً بالصبر والعدل والرحمة بالرعية. ولما كانت معاملة الآباء لأبنائهم تؤثر إلى حد بعيد في أسلوب شخصية الأبناء، فإن هذه المعاملة فن له أصوله وأسسه العلمية: فالنجاح في فن الأبوة أو فن الأمومة يفوق النجاح في أي فن آخر، ويحتاج إلى مزيد من الجهد والعناية"[٣].

أمـا إذا تأملنا في طبيعة المرأة وخصائصها الأنثويـة فنجدها شديدة الحساسية، رقيقة الشعور،

---

(١) هبة عزت رؤوف، نوال السعداوي، المرأة والدين والأخلاق، حوارات لقرن جديد. ط ١، دار الفكر المعاصر، بيروت ودمشق ١٤٢١هـ / ٢٠٠٠م، ص ص: ١٨٧-١٨٨. والكلام المنقول أعلاه لهبة عزت رؤوف.

(٢) محمد علي البار، عمل المرأة في الميزان، ط ٢، الدار السعودية ١٤٠٤هـ ١٩٨٤م، ص ص: ٥٤-٥٥.

(٣) محمد عبد الفتاح الشهاوي، الأسرة في الدين والحياة. سلسلة كتابك رقم ١٣١، دار المعارف القاهرة، ص: ٦٢.

تغلب عليها العاطفة إلى حدٍّ كبير، سريعة الانفعال... مما يدفعها ذلك إلى التماس عون الرجل وحمايته.

"ويمكن إجمال عوامل التماس المرأة لعون الرجل وحمايته (...) في أربعة عوامل.. هي:

- **العامل الأول:** قدرة الرجل العاطفية أقل من نظيرتها عند المرأة، ومن ثم فهو أقدر منها على الصمود ومقاومة المشاعر المؤقتة.
- **العامل الثاني:** قدرة الرجل على التفكير والسلوك بعيدة عن دائرة تأثير كلٍّ من المرونة والحساسية الجسمية.
- **العامل الثالث:** وظيفة العقل الثانوية التي تسيطر على المرأة تجعلها تشتهي الإنفاق والمصالحة والمهادنة، وذلك وفقاً لفطرتها.
- **العامل الرابع:** طبيعة الأشياء جعلت الرجل هو الذي يحمي المرأة طوال فترات التاريخ البشري، وهو الذي يهتم بها، ويقوم على أمرها هي وأبنائها.

فالمرأة تعتمد على الرجل في صيانتها، وحمايتها، وإعاشتها، نتيجة سماتها المميزة وهي تلتمس منه هذه الحماية وتتطلبها، وهي تدري أو لا تدري. وهي ترغب في الاعتماد عليه، لأن شعورها الملهم الراقي ينبئها بأن أسباب هذا الاعتماد إنما تقوم على أسس طبيعية فطرية.

فهي تشتهي الخضوع والاستسلام بكل روحها وكيانها، ولكنها تتطلع إلى القوة والسيطرة، ولا تلبث إن عاجلاً أو آجلاً (وعادة أول الأمر) في الصراع لكسب القوة والسيطرة، ولكنها إذا انتصرت فقدت الشيء الذي تحتاج إليه أشد الاحتياج، وهو حماية الرجل وكفالته ورعايته. وفوق ذلك تكون قد فقدت أخصب مصدر لتحقيق السعادة لديها. ذلك أن أسعد ساعات المرأة عامة هي الساعة التي تظفر فيها بالرجل الذي تسكن إلى بأسه وتشعر بغلبته، ولا سعادة لها مطلقاً مع الرجل الضعيف لأنه – أولاً وقبل كل شيء– رجل غير موفور الرجولة، ومن ثم لن يستطيع أن يحقق لها غرض الأنوثة الأقوى، ولا غرض للأنوثة أقوى من الظفر بالأقوياء من الرجال"[1]. وإضافة إلى هذا فإن الأطفال الذين ينشأون في أسرة السيادة فيها للمرأة يصابون بخلل في عواطفهم وقدراتهم، لأن المرأة سيطرت على مركز حمايتهم وسبيل نجاحهم، وهذا ما سأتعرض له بالتفصيل في المبحث القادم بإذن الله تعالى.

---

(١) محمد عثمان الخشت، من إعجاز القرآن وليس الذكر كالأنثى، دراسة من منظور الإسلام والعلوم الحديثة. مكتبة القرآن، القاهرة، ص ص:٦٤-٦٥.

خلاصة هذا الباب:

إن قوامة الرجل على أسرته لا تتعارض مع مبدأ المساواة لأنها وظيفة لتدبير شؤون الأسرة فقط، وليست تكريماً للرجل أو تشريفاً له، فالإسلام جعل الرجل قوّاماً بتفضيل الفطرة والتكوين، وليس الذكر كالأنثى، في الوظائف والتكوين، فكل واحد خلق لوظيفته الخاصة به، فالرجل وظيفته التعب والمشقة والسهر على راحة البيت والأسرة، والمرأة وظيفتها الإنجاب وتربية الأطفال وحفظ الرجل في غيبه وماله، لقوله تعالى: ﴿حافظات للغيب﴾[1]. ولهذا فأول "ما يتبين من وظيفة المرأة في الآية الكريمة أنها حافظة للغيب. كلمتان توحي إحداهما بمفهومها أن هناك ما يضيع إن لم تحفظه، وتوحي الثانية بأن هناك غيباً وحضوراً (...). الحفظ استمرار واستقرار هما قطب السكون في الحياة الزوجية وحياة المجتمع. النساء بفطرتهن يحفظن استمرار الجنس البشري، فهن محضن للأجنة، وحضن للتربية، ومطعمات، وكاسيات، ومدبرات لضرورات معاش الأسرة. هن المحضن لأجسام الأنام، والراعيات لحياتهم، والوصلة الفطرية بين أطراف البشرية، والواسطة بين جيل وجيل.

(...) حفظ إذن وغيب. الحفظ وجد، والضياع تلف. ماهو أثمن شيء في حياة الأمة استحق أن ينبه الله تعالى عليه في كتابه الحكيم وينيط المرابطة عليه بشطر الإنسانية، بشطر الأمة، بشطر البيت؟ لاشك أنها مهمة كبيرة تلك التي تعدل بين قوامة الرجل وحافظية المرأة ليحمل المرأة عبئها. هذه المهمة هي عبادة الله تعالى، تلك العبادة المعلولة بخوف العقاب الأخروي ورجاء الجنة ورضى المولى وقربه هي رحلة الرجل والمرأة في دنياهما ومن دنياهما، وعبر دنياهما إلى ما يرجوان من صلاح آخرتهما"[2].

من هنا فالرجل على ثغر والمرأة على ثغر آخر والكل يعمل على بناء أسرة سعيدة وسليمة تسودها وشائج المحبة والمودة، وصفاء القلب، وراحة النفس، ويحس أعضاؤها أنهم جسد واحد وبناء مرصوص وحصن حصين متعاونون على الدين والدنيا، بل يزرعون الخير في دنياهم ليحصدوه في آخرتهم.

فقوامة الرجل إذن، هي أخت الحافظية يقتضي الجمع بينهما المعاملة الحسنة والمعاشرة بالمعروف، وحل المشاكل بتؤدة ورزانة، فضلاً عن المحبة المتبادلة، وبهذا يتحقق ذلك التكامل بين الوظيفتين.

---

(١) النساء : ٣٤.

(٢) عبد السلام ياسين، تنوير المؤمنات، ط ١، مطبوعات الأفق، الدار البيضاء، ١٩٩٦، ٢/ ٨٨-٨٩.

وعلى هذا فإن القوامة لم تلغ شخصية المرأة ولم تنقص من كرامتها، بل بوأتها مكانة لائقة بها وبطبيعتها المرهفة الحساسة، وجعلتها في حماية الرجل يذود عنها ويسهر على راحتها. فإنها والله قمة الكرامة والرفعة.

وهكذا اقتضت حكمة الله تعالى، أن يكون الرجل هو القائم على أسرته لما زودته به من خصائص وهبية وكسبية تجعله يؤدي وظيفته على أحسن وجه.

وقد تبين لنا في المباحث السابقة حقيقة القوامة ومفهومها في الإسلام، وخلصت إلى أنها لصالح المرأة، لأنها تصونها وتحفظها وتوفر لها متطلبات حياتها، كما تحدثت عن هذه القوامة وبيَّنت مفهومها في الشرائع المحرفة السابقة (التوراة والإنجيل)، فانتهيت إلى أنها أخضعت المرأة لسيطرة الرجل وحرمتها من أبسط حقوقها، وأذلتها لبطش الرجل وجبروته، كما ذيلت بعض المباحث ببعض الإحصائيات التي تفضح واقع المرأة الغربية المعاصرة وتحثو التراب في وجوه المعجبين بالحضارة الغربية الذين جرّوا إلى أمتنا مئات المفاسد التي تهوي بها في مكان سحيق.

الباب الثاني

قوامة الرجال

ويتضمن المواضيع التالية:

تمهيد

الفصل الأول : الدرجة والفضل

المبحث الأول: مفهوم الدرجة والفضل

المبحث الثاني: قوامة الرجال في ميزان العلم الحديث

المبحث الثالث: معنى حديث "ناقصات عقل ودين" و"خلقن من ضلع أعوج"

الفصل الثاني : مستلزمات القوامة

المبحث الأول: من حقوق الزوجين في الشريعة الإسلامية

المبحث الثاني: نشوز الزوجين

المبحث الثالث: ضوابط القوامة

المبحث الرابع: شبهات وردود

تمهيد:

إن الشريعة الإسلامية الغراء لما جعلت القوامة بيد الرجل لم تطلق له العنان ليعبث بأسرته ويقودها إلى المهالك، ولم تقصد بأن تكون هذه القوامة سيفاً مسلطاً على المرأة أو الاستبداد بحريتها وانتهاك كرامتها، وإنما شرعت القوامة القائمة على التوادد والتراحم، والتعاون والتفاهم، والتعاطف والتواضع، والتشاور والتآزر، وسيّجت ذلك كله بسياج الشريعة، فجعلت لكلٍّ من الزوجين حقوقاً على الآخر، كما قيدت القوامة بضوابط وقيود، وجعلت للنزاع حلولاً ناجعة سواء كان ذلك من جانب الزوجة حيث جعلت الحل لها على مراحل ابتداء من الموعظة الحسنة مروراً بالهجر في المضجع وصولاً إلى الضرب غير المبرح أو الفراق، أم من جانب الزوج.

لكننا مع ذلك نجد بعض ضعاف النفوس ينسبون كل التهم إلى الدين ويلصقون تخلف المرأة المعاصرة وانحطاطها بأحكام الشريعة الإسلامية، عازفين على وتر التحرر، مستغلين جهل الناس -وخصوصاً النساء- بأحكام الشريعة ومقاصدها النبيلة، وكل هذا لا يمكن بحسب زعمهم إلا بمزاحمة المرأة للرجال في المعامل والشركات وهجرها لبيتها وتركها أطفالها لدور الحضانة ووقوفها جنباً إلى جنب الرجال. وهذا هو التحرر في رأيهم، ويستدلون لذلك بأقوال ما رواها أبو هريرة ولا ابن عباس ولا ابن مسعود... ولكن روتها الشياطين وأكدتها الأبالسة، فتعالى ربنا الكريم عما يقولون علوّاً كبيراً.

فيا ترى، بماذا فضل الله الرجال على النساء والنساء على الرجال؟ وما المقصود بهذه الدرجة؟ وهل الذكر كالأنثى؟ وما هي أهم الواجبات التي أوجبتها الشريعة على الرجال ليكونوا قوامين على النساء؟ وكذا على النساء ليكن حافظات للغيب؟ وهل النساء حقّاً ناقصات عقل ودين وخلقن من ضلع أعوج؟ وكيف عالج الإسلام نشوز الزوجين؟ هذا ما أسلط عليه بعض الأضواء في الفصول القادمة بإذن الله تعالى.

الفصل الأول

الدرجـــــة والفضــــــل

المبحث الأول: مفهوم الدرجة والفضل

١. تعريفات:

أ- مفهوم الدرجة: ففي اللغة: "الدرجة المرتبة والطبقة، المرقاة والجمع"[١] ومن معانيها كذلك: "الدرجة نحو المنزلة لكن يقال للمنزلة درجة إذا اعتبرت بالصعود دون الامتداد على البسط كدرجة السطح والسلم ويعبر بها عن المنزلة الرفيعة قال تعالى: ﴿ وللرجال عليهن درجة ﴾ تنبيهاً لرفعة منزلة الرجال عليهن في العقل والسياسة ونحو ذلك من المشار إليه بقوله تعالى: ﴿الرجال قوامون على النساء...﴾"[٢].

ب- مفهوم الفضل: لغة: "الفضل والفضيلة: ضد النقص والنقيصة، والإفضال الإحسان"[٣].

أما في الاصطلاح: "﴿بما فضّل الله بعضهم على بعض... ﴾ فإنه يعني بما خص به الرجل من الفضيلة الذاتية والفضل الذي أعطيه من المكنة والمال والجاه والقوة"[٤] فالله تعالى: " فضل الرجال على النساء بالعقل والعلم والدين والشجاعة والإمامة والكتابة والفروسية والشهادة وقسمة الميراث والخطابة. ﴿ الرجال قوامون على النساء بما فضل الله بعضهم على بعض...﴾"[٥]

٢. ما فُضّل به الرجال على النساء:

يقول ربنا تبارك وتعالى: ﴿ الرجال قوامون على النساء بما فضل الله بعضهم على بعض..﴾[٦].

---

(١) مختار الصحاح (مصدر سابق). ص: ٩٤ مادة "درج".

(٢) معجم مفردات القرآن (مصدر سابق) ص: ١٨٨، فصل: درج.

(٣) مختار الصحاح، (مصدر سابق)، ص: ٢٢٤، " ف ض ل".

- مجد الدين محمد بن يعقوب الفيروز آبادي، القاموس المحيط. ضبط وتوثيق: يوسف الشيخ محمد البقاعي إشراف: مكتب البحوث والدراسات، دار الفكر، بيروت ١٤٢٠هـ/١٩٩٩م. ص: ٩٣٩، فصل الفاء، باب اللام.

(٤) معجم مفردات القرآن (مصدر سابق) ص: ٤٢٧، فصل: فضل.

(٥) بصائر ذوي التمييز من لطائف الكتاب العزيز. (مصدر سابق)، ١٩٨/٥، مادة فضل.

(٦) سبق تخريجها.

"إن فهم الأفضلية الذاتية للرجال على النساء، مما يتناقض بشكل جاد مع صريح كتاب الله تعالى في نصوص كثيرة منه. فالله عز وجل يقرر ويؤكد أن النساء والرجال متساوون في ميزان القرب من الله، وإنما يفاوت بين درجاتهم في ذلك تفاوت أعمالهم الصالحة التي يقومون بها ابتغاء مرضاة الله عز وجل"[١]، فالرجل فضل على المرأة بدرجة القوامة، والمرأة فضلت على الرجل بالحافظية.

فتفضيل الرجل لا ينقص من شخصية المرأة ولا سيما إرادتها وحريتها، وكذلك تفضيل المرأة على الرجل. وبتعبير آخر فإن فضل الرجل على المرأة يقصد به: "أن الرجل له الفضل على امرأته في إنفاقه عليها [ودفع الحق إليها] ويقال: إن الرجال لهم فضيلة في زيادة العقل والتدبير، فجعل لهم حق القيام عليهن بما لهم من زيادة عقل ليس ذلك للنساء ويقال للرجال، زيادة قوة في النفس والطبع ما ليس للنساء، لأن طبع الرجال غلب عليه الحرارة واليبوسة، فيكون فيه قوة وشدة، وطبع النساء غلب عليه الرطوبة والبرودة، فيكون فيه معنى اللين والضعف، فجعل لهم حق القيام عليهن بذلك"[٢]، وكانت الحكمة الربانية بالغة في تزويد الرجل بهذه الخصائص ليستطيع بذلك تحمل تلك المشقة والصعاب في سبيل توفير الرزق للزوجة والأبناء، أما المرأة فهي تتأثر جسمياً نظراً لما تتعرض له من حيض ونفاس ولذلك زودت بالخصائص التي تتناسب مع أنوثتها لتستطيع بذلك تربية طفلها والسهر على راحته وإسعاد زوجها، ولهذا فعلى "الرجال والنساء كليهما أن يرضخا لحكم الله في تهيئة كل منهما على الوضع المناسب للمقصود منه فلا يتطلع النساء إلى ما خص الله به الرجال وجعلهم مفضلين فيه ولا يتطلع الرجال إلى ما خص الله به النساء وجعلهن مفضلات فيه"[٣]. فللرجال مجالهم الذي يعملون فيه وللنساء مجالهن كذلك، فالأفضلية إذن " إقرار من المرأة بحسن تصرف الرجل وتقدير عزمه وصدق نيته فهي استجابة وإكبار لا تفضيل اعتباطي ساذج يقر بالدونية في الاعتبار الإنساني والتشخيص البشري، بل هو استجابة وانسجام وعزم على التلاحم والتكامل والتكافل"[٤].

وما أوجزته هنا فيه الكفاية للدلالة على أن الإسلام فضل الرجل على المرأة بالخشونة والصلابة وبطء الانفعال والتفكير قبل الحركة... مما يجعل هذا مناسباً لوظيفته في السعي في الأرض للكسب والإنفاق على أسرته، فهو الأقدر على تحمل مسؤولية القوامة من المرأة. وفضل المرأة على الرجل بالعاطفة والحنان وسرعة الانفعال والاستجابة السريعة لمطالب فلذة كبدها، وهذه الخصائص مناسبة لوظيفتها من حمل وإرضاع وتربية وحفظ لبيتها وأهلها ونفسها.

---

(١) المرأة بين طغيان النظام الغربي ولطائف التشريع الرباني، (مرجع سابق)، ص: ١٠٠.

(٢) أبو الليث نصر بن محمد بن أحمد بن إبراهيم السمرقندي، تفسير السمرقندي المسمى بحر العلوم، تحقيق وتعليق، علي محمد معوض وعادل أحمد عبد الموجود، ط١، دار الكتب العلمية، بيروت ١٤١٣هـ/١٩٩٢م، ١/٣٥١-٣٥٢.

(٣) عبد الحميد كشك، بناء الأسرة المسلمة، موسوعة الزواج الإسلامي. دار المختار الإسلامي، ص: ٢٠٧.

(٤) المرأة في العهد النبوي. (مرجع سابق)، ص ص: ٢١٧-٢١٨.

٣. ما فُضِّلت به النساء على الرجال:

تحدثت فيما سبق عن تفضيل الرجال على النساء، وهنا سأتعرض لتفضيل النساء على الرجال، فالتفضيل الوارد في الآية السابقة التي بنينا عليها حديثنا "لا يعني أبداً تفضيل جنس الرجال على جنس النساء، وليس صفة تمييز أو تفريق بين رجل وامرأة بسبب الجنس، وإنما هو صلة تكافؤ وتكامل بين الجنسين أي بين هذا البعضين: الذكورة والأنوثة، اللذين خلقهما الله من (نفس واحدة)، وجهز كل شطر منها تجهيزاً خاصّاً به حتى تتعادل بها كفتا الحياة وهكذا يكون الله قد فضل الرجال على النساء: بما وضع فيهم من البأس والشدة والقوة، وهي مزايا يمتاز بها الرجل، وتترتب عليها في المجتمع الإنساني آثار عظيمة في مجال الدفاع والحماية والأعمال الشاقة، وتحمل الشدائد والمحن، والثبات أمام المصاعب والأهوال التي تنزل بالإنسان.

والنساء من ناحية ثانية، يفضلن على الرجال، بما جهزهن الله به من الإحساسات اللطيفة والعواطف الرقيقة التي لا غنى للإنسان عنها في حياته والتي لها أثر كبير في تحمل أعباء الحمل والوضع والولادة والتربية.

فشأن الإنسان في النهاية إذن لا يصلح بالخشونة والغلظة التي هي من طباع الذكور أصلاً، والرقة واللين التي هي من خصائص النساء، وإلى هذا المعنى اللطيف أشارت الآية الكريمة: ﴿ولا تتمنوا ما فضل الله به بعضكم على بعض﴾[١]"[٢].

فالله جل وعلا خلق كل شيء فأحسن خلقه، زود المرأة بخصائص ليست للرجل وزود الرجل بخصائص ليست للمرأة، لييسر كل واحد منهما لما خلق له وليقوم بوظيفته التي تتناسب معه، فسبحان العلي الحكيم.

ولهذا فإن "المرأة تتعامل مع أرقى الأجناس على الإطلاق وهو الإنسان، فهي تربي سيد الوجود، بينما يتعامل الرجل مع الجماد والتراب والنبات والحجر.."[٣]

وعلى ذلك "فإن قيل: لم فضل الرجال على النساء بتخديرهن، والحكم عليهن، والإلزام بالسفر والمقام، وفضل النساء على الرجال بإيجاب النفقة والكسوة والإسكان، مع استوائهم في نيل المراد وقضاء الأوطار؟

قلنا: لما جعل للرجال التحكم عليهن في التخدير والتسفير والإلزام بالتمكين جُعِل لهن ذلك جبراً لما

---

(١) النساء: ٣٢.

(٢) فتنت مسكية بر، حقوق المرأة بين الشرع الإسلامي والشرعة العالمية لحقوق الإنسان، ط١ مؤسسة المعارف، بيروت ١٤١٣هـ/١٩٩٢م، ص ص: ١٠٧-١٠٨.

(٣) محمد متولي الشعراوي، مائة سؤال وجواب للمرأة المسلمة، ط٢، مكتبة التراث الإسلامي، القاهرة رمضان ١٤٢٢هـ/ديسمبر ٢٠٠١م، ص٣٨.

جعل عليهن من احتكام الرجال في الانفصال والاتصال ولزوم المساكن وتعيين الديار والمواطن، فأوجب الله لكل واحد منهما ما يليق بحاله، إذ لا قدرة للنساء في الغالب على اكتساب الكسوة والنفقة وتحصيل المسكن وماعون الدار، ولا يليق بالرجال الكاملة أديانهم وعقولهم أن تحكم عليهن النساء، لنقصان عقولهن وأديانهن، وفي ذلك كسر لنخوة الرجال مع غلبة المفاسد فيما يحكم به النساء على الرجال"[1].

وهنا تتجلى الحكمة الإلهية التي أوصت الرجال والنساء بعدم التنافس فيما فضل به أحدهما على الآخر، فيجب على كل واحد منهما أن يتقن وظيفته المنوطة به ويستغل مواهبه وقدراته في القيام بها على أحسن وجه.

٤. درجة الرجال على النساء:

يقول الباري جل شأنه وتقدست كلماته:﴿ولهن مثل الذي عليهن بالمعروف وللرجال عليهن درجة﴾[2].

إن شرع الله تعالى جاء ليحفظ مصلحة الإنسان في هذا الكون، وليبين له طريق السعادة في الدنيا والآخرة، ولذلك جاءت أحكامه في منتهى التيسير والحكمة مراعية لمقاصد الشريعة ومراميها، وخصوصيات البشر وطبائعهم.

ولذلك فإن المتقول على الشريعة بلا بينة ولا علم ولا هدى من الله فإنه يهدم أكثر مما يبني، ويكون أشبه بحاطب ليل، وعلى ذلك فإن الدرجة التي جعلها الله للرجال ليست استعباداً للمرأة ولا تنقيصاً من شخصيتها، بل هي درجة الحماية والرعاية والصيانة والإشراف والإدارة لتلك المؤسسة الخطيرة، التي إذا صلحت صلح المجتمع وإذا فسدت فسد المجتمع.

فالدرجة إذن هي: " فضيلة في الحق، أتى بالمظهر عوض المضمر إذ لو كان أتى على المضمر لقال: ولهم عليهن درجة، للتنويه بذكر الرجولية التي بها ظهرت المزية للرجال على النساء، ولما كان يظهر في الكلام بالإضمار من تشابه الألفاظ، وأنت تعلم ما في ذلك إذ كان يكون: ولهن مثل الذي عليهن بالمعروف ولهم عليهن درجة، ولقلق الإضمار حذف مضمران ومضافان من الجملة الأولى.

والدرجة هنا فضله عليها في الميراث وبالجهاد، قاله مجاهد، وقتادة، أو : بوجوب طاعتها إياه وليس عليه طاعتها، قاله زيد بن أسلم، وابنه، أو: بالصداق وجواز ملاعنته إن قذف، وحدها إن قذفت، قاله الشعبي رضي الله تعالى عنه، أو: بالقيام عليها بالإنفاق وغيره، وإن اشتركا في الاستمتاع، قاله

---

(١) شيخ الإسلام عز الدين عبد العزيز بن عبد السلام، القواعد الكبرى الموسوم ب: قواعد الأحكام في إصلاح الأنام، ط١، دار ابن حزم، بيروت ١٤٢٤هـ /٢٠٠٣م، ص ٢٤٦.

(٢) البقرة: ٢٢٨.

ابن إسحاق، أو: بملك العصمة وأن الطلاق بيده، قاله قتادة، وأبو زيد، أو: بما يمتاز منها كاللحية، قاله مجاهد، أو: بملك الرجعة والإجابة إلى فراشه إذا دعاها، وهذا داخل في القول الثاني، أو: بالعقل، أو: بالديانة، أو: بالشهادة، أو: بقوة العبادة، أو: بالذكورية، أو: لكون المرأة خلقت من الرجل، أو ...

والذي يظهر أن الدرجة هي ما تريده النساء من البر والإكرام والطواعية والتبجيل في حق الرجال، وذلك أنه لما قدم أن على واحد من الزوجين مثل ما للآخر عليه، اقتضى ذلك المماثلة، فبين أنهما، وإن تماثلا في ما على كل واحد منهما للآخر، فعليهن مزيد إكرام وتعظيم لرجالهن، وأشار إلى العلة في ذلك: وهو كونه رجلاً يغالب الشدائد والأهوال ويسعى دائماً في مصالح زوجته، ويكفيها تعب الاكتساب، فإزاء ذلك صار عليهن درجة للرجل في مبالغة الطواعية، وفيما يفضي إلى الاستراحة عندها"[1].

والذي يتبين لي أن الدرجة المشار إليها في الآية ٢٢٨ من سورة البقرة هي درجة الإشراف والرعاية والذود عن الأسرة وهي درجة القوامة، أما القول بأن الرجل يمتاز باللحية فهذا مستبعد لأنه لا يوافق مفهوم الآية الكريمة التي جاءت في سياق الطلاق.

"﴿وللرجال عليهن درجة﴾: لم يبين هنا ما هذه الدرجة التي للرجال على النساء، ولكنه أشار لها في موضع آخر وهو قوله تعالى:﴿الرجال قوامون على النساء﴾ فأشار إلى أن الرجل أفضل من المرأة، وذلك لأن الذكورة شرف وكمال والأنوثة نقص خلقي طبيعي، والخلق كأنه مجمع على ذلك، لأن الأنثى يجعل لها جميع الناس أنواع الزينة والحلي، وذلك إنما هو لجبر النقص الخلقي الطبيعي الذي هو الأنوثة، بخلاف الذكر فجمال ذكورته يكفيه عن الحلي ونحوه".[2]

وبتعبير آخر، فالدرجة: "أي منزلة ليست لهن وهي قيامه عليها بالإنفاق، وكونه من أهل الجهاد والعقل والقوة، وله من الميراث أكثر مما لها، وكونه يجب عليها امتثال أمره والوقوف عند رضاه ولو لم يكن من فضيلة الرجال على النساء إلا كونهن خلقن من الرجال لما ثبت أن خلقت من ضلع آدم"[3].

وفي التفسير الواضح: "﴿وللرجال عليهن درجة﴾: فتلك الدرجة هي المفسرة بقوله تعالى: ﴿الرجال قوامون على النساء...﴾. فالدرجة هي القوامة عليهن والولاية والنفقة عليهن، فهو تكليف للرجال أكثر من تكليفهن"[4].

والرجال عبر التاريخ كانوا " يشرفون على عمليات التنشئة الاجتماعية خصوصاً مايتعلق

---

(١) البحر المحيط في التفسير (مصدر سابق)،٢/٤٦١-٤٦٢.

(٢) محمد الأمين بن محمد المختار الجكني الشنقيطي، أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن، عالم الكتب بيروت،١٥٨/١.

(٣) فتح القدير الجامع بين فني الرواية والدراية من علم التفسير، (مصدر سابق)، ٢٣٦/١.

(٤) التفسير الواضح، (مصدر سابق)، ٦٧/١.

منها بالقضايا الدينية والأخلاقية والاجتماعية. وكانت النساء يقضين معظم أوقاتهن في البيت لرعاية الأطفال وتهذيبهم والحفاظ عليهم من الأخطار الخارجية التي قد تداهمهم خلال حياتهم اليومية."[١]

فهذه الدرجة إذن هي درجة الرفق والرحمة والتعاون وكل الصفات الواجبة في حق الرجل في معاشرته لأهله، وليست محاباة للرجل ولا تنقيصاً من حق المرأة أو مكانتها، وإنما هي مسؤولية ملقاة على عاتق الرجل وسيسأل عنها يوم القيامة هل أداها كما أمره الله تعالى أم لا . هذه هي الدرجة "درجة الرعاية والحياطة لا يتجاوزها إلى قهر النفس وجحود الحق"[٢]. "فهو يوجب على المرأة شيئاً وعلى الرجال أشياء، ذلك أن هذه الدرجة هي درجة الرياسة والقيام على المصالح"[٣].

جاء في تفسير أبي السعود: "﴿وللرجال عليهن درجة﴾: أي زيادة في الحق لأن حقوقهم في أنفسهن وحقوقهن في المهر والكفاف وترك الإضرار ونحوها أو مزية في الفضل لما أنهم قوامون عليهن حراس لهن ولما في أيديهن يشاركونهن فيما هو الغرض من الزواج ويستبدون بفضلية الرعاية والإنفاق"[٤].

فالرعاية لا يستبد بها الرجل بل يتشاور مع زوجه ويتعاون معها ويتفاهم لأنها قد يكون لها رأي يغيب عن الرجل ولذلك وجب استشارتها لإدارة هذه المؤسسة الخطيرة. ومن هنا فإن "الإيمان بدرجة الرجال على النساء إيمان بالقرآن، والكفر بها كفر بالقرآن. فهذا فيصل ما بيننا وبين أعداء الدين، الدرجة للرجال على النساء مزية ثابتة بالكتاب والسنة. قال الله تعالى: ﴿ولهن مثل الذي عليهن بالمعروف وللرجال عليهن درجة﴾[٥] جاءت الآية في سياق أحكام الطلاق والعبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب كما يقول الفقهاء. فتثبت الدرجة للرجال في الشأن الخاص في الحياة الزوجية، وفي الشأن العام في الحياة السياسية الاجتماعية.

لكن ما مضمون هذه الدرجة؟ أهي براءة تمنح للرجل وتفويض لكي يدوس المرأة تحت قدميه أم هي مسؤولية رعاية أمينة وقيادة رحيمة؟[٦]".

إن "الدرجة والرعاية ثابتة للرجل ليقود السفينة ويجنب القافلة الفوضى ولئن استمالت الطاعة

---

(١) إحسان محمد الحسن، العائلة والقرابة والزواج دراسة تحليلية في تغير نظم العائلة والقرابة والزواج في المجتمع العربي، ط١، دار الطليعة، بيروت ديسمبر ١٩٨١ م . ص ص: ٥٢-٥٣.

(٢) عبد الله عفيفي. المرأة العربية في ظل الإسلام، دار الكتاب العربي، ص: ٣٧.

(٣) محمد رشيد رضا، نداء إلى الجنس اللطيف: حقوق النساء في الإسلام وحظهن من الإصلاح المحمدي العام. تعليق، محمد ناصر الدين الألباني، المكتب الإسلامي، بيروت، دمشق، ص: ٣٦.

(٤) إرشاد العقل السليم إلى مزايا القرآن الكريم، (مصدر سابق)، ١/ ٢٢٦.

(٥) سبق تخريجها.

(٦) تنوير المؤمنات، (مرجع سابق)، ١: ٥٥.

المفروضة شرعاً إلى إكراه القوي الرجل الضعيفة المرأة إكراه الحاكم الغاصب الرجل المقهور، فإن طاعة الزوجة لزوجها وطاعة الذين آمنوا لأميرهم المنتخب على شورى ورضى لاتشم منها رائحة المهانة. بل هي طاعة لله وشرف وقربة"[١].

وعلاوة على ذلك فإن "الدرجة التي أعطاها الله عز وجل للرجال على النساء بصريح النص القرآني هي ترجيح لكفة الرجال في ظاهر الأمر، وإنما هي تثقيل لميزان الرجل بمثاقيل المسؤولية، وتخفيف عن أعباء المرأة التي ندبها الشرع بمسؤولية عظيمة يصرح بها الشرع ويلوح إليها ويضمنها أحكام التوزيع للواجبات والمسؤوليات بين الرجل والمرأة. (الدرجة) إمارة في القافلة الاجتماعية الزوجية السياسية هي بمثابة أمير للسفر الذي أوصت به السنة النبوية. إمارة بدونها تكون الفوضى في القافلة، فتضعف، فيجد العدو فيها مغمزاً، فيعدو عليها ويمزقها.

أساء المسلمون الرجال ممارسة (الدرجة) فالمسلمات يطلبن عدلاً، والمارقات المندسات الكاتبات الخاطبات يردن انتزاع زعامة القافلة من يد الرجال المسلمين ليتولاها أخدانهن ويتولينها هن، مساواة بين الرجل والمرأة، وديمقراطية تطرح الدين جانباً، وقانوناً متحولاً لا يقبضه ثابت عتيق عن السير في حظ التقدم في ذيل القافلة الدوابية الزعيمة"[٢].

وهنا أذكر تفسيراً آخر للدرجة، يقول السيد محمد حسين فضل الله: "وقد فسرنا الدرجة بالطلاق، وكما أن عليهن الاستجابة للرجل في الجانب الجنسي كذلك لهن الحق باستجابة الرجل، لاسيما أن الملحوظ الأساسي في هذه العملية، أي الزواج، هو الجانب الجنسي"[٣] وقال في موضع آخر: "هذه الدرجة في التشريع ليست إلا بعض الحقوق الزوجية التي ينفرد بها الرجل، وفي مقدمتها حق الطلاق، وهي ليست درجة بالمعنى الإنساني، بل هي درجة بالمعنى الإجرائي يقتضيها واقع تنظيم البيت الزوجي"[٤]، ويضيف قائلاً: " الدرجة المتفق عليها بين الفقهاء هي الطلاق، وتضمنها لغير ذلك موضع خلاف بينهم، فعبارة (درجة) مهمة، والقدر المتيقن منها أنها الطلاق، أما عدا ذلك فغير معلوم، ولا ظهور لها على أي شيء آخر".[٥].

لكن هذا الرأي ليس بالراجح بل هناك ما هو أرجح منه، فالدرجة فسرتها آية أخرى هي آية القوامة وإن جاءت هذه الآية الكريمة التي تحدثت عن درجة الرجال في سياق الطلاق فإن ذلك لا يفيد أن المقصود بها الطلاق نفسه والعبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب، وتفسيرها بالقوامة أقرب إلى الصواب، أما

(١) المرجع نفسه،١: ٥٨.

(٢) المرجع نفسه،١: ٢٠٣- ٢٠٤.

(٣) "مقاصد الشريعة: مقاربة التقعيد والتعقيد" مجلة المنطلق الجديد، لبنان، حاوره، حسن جابر، العدد الأول، خريف ٢٠٠٠م ص: ١٥.

(٤) دنيا المرأة، (مرجع سابق)، ص: ٩٠ .

(٥) المرجع نفسه، ص: ٩١.

بالطلاق فمستبعد، أما القول بأن هناك اتفاقاً للفقهاء على ذلك، فحسب ما اطلعنا عليه لم نجد لهذا القول أثراً إلا بعض الآراء فقط وأغلبها -وخصوصاً الواردة في كتب التفسير- تفسرها بالرعاية والإنفاق أي بالقوامة. والله تعالى أعلم.

ومع ما ذكرته فإن هذه "الدرجة ليست درجة السلطان، ولا درجة القهر، وإنما هي درجة الرياسة البيتية، الناشئة عن عهد الزوجية، وضرورة الاجتماع هي درجة القوامة التي كلفها الرجل وهي درجة تزيد في مسؤوليته عن مسؤوليتها، فهي ترجع في شأنها وشأن أبنائها وشأن منزلها إليه، تطالبه بالإنفاق، وتطالبه بما ليس في قدرتها، وما ليس لها من سبيل إليه"[1].

هذا كلام وجيز عن (الدرجة) ومفهومها وحقيقتها والاختلافات التي أثيرت حولها، وكلها انطلقت من النص إلى النص. والله من وراء القصد وهو يهدي السبيل.

(١) محمود شلتوت، الإسلام عقيدة وشريعة، ط ١٧، دار الشروق، القاهرة ١٤١١هـ/١٩٩١م، ص ص: ١٥٦-١٥٧.

المبحث الثاني: قوامة الرجال في ميزان العلم الحديث

أولاً: الدماغ بين الرجل والمرأة:

يقول الدكتور عبد المجيد الزنداني في حديثه عن الفوارق في الدماغ بين الرجل والمرأة: "حيث قررت علمياً وجود الاختلاف بين الجنسين، وعزت ذلك لأسباب هرمونية تؤثر في تكوين المخ في كلٍّ من الفريقين لا إلى أسباب بيئية أو اجتماعية، أي أن الاختلاف ناشئ عن أسباب عضوية في مخ كل من الرجل والمرأة.. وقالت الباحثة (دورين كيمور - باحثة في الأسس العصبية و الهرمونية، أستاذة علم النفس) ما نصه: (لا تقتصر الفوارق بين النساء والرجال على السمات الجسدية والوظيفية التناسلية فحسب، بل تتعداها إلى الكيفيات التي يحل بها كل منهما المشكلات الفكرية أيضاً.. وقد كان الاتجاه الشائع هو الإصرار على اعتبار هذه الفوارق ليست ذات شأن، وأنها تعود إلى الاختلاف في التجارب الشخصية التي يتعرض لها كل من الجنسين في مرحلة التشكل والنمو، إلا أن معظم الأدلة تشير إلى أن آثار الهرمونات الجنسية في التنظيم الدماغي تحدث في مرحلة مبكرة من الحياة حتى إن العوامل البيئية تفعل فعلها منذ البداية في دماغين صمّما في البنات والأولاد بصورتين مختلفتين) (إن الدراسات السلوكية والعصبية والهرمونية أوضحت العمليات المؤدية إلى حدوث الفوارق في الدماغ بين الجنسين) (ويبدو أن الفوارق الجوهرية بين الجنسين تكمن في الطرز المختلفة للمهارات التي يتمتع بها كل منهما) (ومع أن بعض الباحثين قد قرر أن الفوارق بين الجنسين في حل المعضلات لا تظهر إلا بعد البلوغ، فقد وجدت إحدى الباحثات "التي تعمل في مختبري -الكلام للباحثة- في جامعة غربي أنتاريو أن الأطفال الذكور الذين يبلغ عمرهم ثلاث سنوات يتفوقون على الإناث من أترابهم في المقدرة على التسديد على الهدف")[(١)].

وإضافة إلى ذلك فقد وجدت موضوعاً قيماً باللغة الفرنسية يحلل هذه الفوارق الخلقية تحليلاً علمياً معاصراً طلعت به علينا مجلة Bio-sciences منذ بضع سنين، بملف حول دماغ الإنسان وما فيه من فروق بين الرجل والمرأة، وأقتصر في هذا المقام على بعض الإشارات التي سلطت فيها الأضواء على هذه الفوارق:

(١) المرأة وحقوقها السياسية في الإسلام، مرجع سابق، ص: ٢٢-٢٤. نقلا عن مجلة العلوم الأمريكية، مجلد١٠- عدد: ٥، مايو ١٩٩٤م، ص: ٧٦-٧٥. (Scientific american)

١. "الدماغ بشقّيه الأيمن والأيسر:

لحل مشكل ما، فالنساء يتطلبن تدخل الشقين معاً من الدماغ، ثم يسعين إلى تحليل شامل للوضعية، بينما الرجال يستعملون فقط الشق الأيسر، ثم يسعون إلى تحليل المشكل المطروح أمامهم إلى وحدات علمية.

هذا، وتوضح الدراسات أن الدماغ الأيسر يبدو أقل حساسية من الدماغ الأيمن في التفاعلات العاطفية من النوع السلبي، بينما يبقى الشق الأيسر أكثر تفاعلاً مع العواطف الإيجابية، ترى هل لهذه المعطيات دلالات في علاقة شهادة الرجل بشهادة المرأة؟

٢. أللدماغ جنس؟

الدماغ الذكوري والإناثي يظهران اختلافات دلالية بسيطة في طريقة النظرة إلى العالم وحلول المشاكل.

٣. تأثيرات الهرمونات على الدماغ:

للدماغ عند الرجال والنساء اختلافات وظيفية، ولا تزال كيفية تأثير الهرمونات على الدماغ غير معروفة جيداً، ولكن تأثيرها ملاحظ في عدة تجارب، وهكذا فإن نجاحات الرجال والنساء في تجارب Psycometriques تتناغم مع طبيعة الجنس للهرمونات، أكثر من جنسهم الوراثي.

٤. فروق بين دماغ الرجل ودماغ المرأة:

أول الفروقات بين دماغ الرجل والمرأة هو الحجم، ذلك أن دماغ الرجل أكثر حجماً ووزناً من دماغ المرأة بما يناهز ١٠ إلى ١٥٪.

وكان الاعتقاد سائداً بأن هذا الفارق يرجع إلى علاقة الذات الإنسانية بالنسبة لحجم الدماغ، لكن تأكد أن النساء الأكبر حجماً حصلن على معدل ضعيف في علاقة دماغ / ذاتي بالنسبة لمن هن أقل منهن حجماً، وللتأكد من هذه النتيجة اعتمد الباحث "Anké" مقارنة الرجال والنساء ذوي الطول الواحد، وتبين من خلال هذه الدراسة أن دماغ الرجل يزن ١٠٠ غرام أكثر من دماغ المرأة.

ومؤخراً اكتشف باحثون دنماركيون أن الرجال من نفس النموذج لديهم أربعة مليارات من neuronecorticoux (خلية عصبية) أكثر من النساء.

-L'hpothalamus : هي المنطقة من الدماغ، التي تتفق عادة على القول بأنها تحتمل اختلافات جنسية، لأنه بالتأكيد مكان مهم يتدخل في اختلاف المواقف الجنسية للرجل والمرأة، إنها حزمة نواة عند

قاعدة الدماغ، معروفة منذ أمد طويل بوظيفتها الهامة التي تقوم بها بحيوية عامة: التغذية، النوم، الإنتاج، إلى غير ذلك.

والذي أثار حفيظة العالم لهذه المنطقة هو تقرير شيمون ليفي في ١٩٩١ الذي أثار أن بعض المناطق من (INAH) تختلف أيضاً بين الرجال ذوي الشذوذ الجنسي والعاديين. و (L'INAH) هو أصغر بكثير عند المرأة منه عند الرجل، وأيضاً أصغر بكثير عند الشواذ جنسيّاً منه عند العاديين.

إنه من المنطقي أن نستخلص أن فارق حجم الدماغ له ارتباط بطريقة أو بأخرى بنوعية الجنس للأفراد"(١).

ألم تقل هذه الدراسة بلسان حالها أن "هذه الفوارق في تكوين الرجال والنساء لابد أن ينشأ عنها اختلاف في الوظيفة لكل من الرجال والنساء، استجابة للفطرة... ودعاة المساواة المطلقة لا يجدون جواباً أمام هذه الفوارق الواضحة"(٢).

ثانياً- فوارق الكروموزومات الجنسية:

بعد بيان الفارق بين دماغ المرأة ودماغ الرجل ننتقل في هذه الفقرة إلى بيان فارق آخر من الفوارق بين الرجل والمرأة، يقول المهندس عصام قصاب لبيان ذلك الفارق: "أما الشق الثاني الذي هو بمعنى الوعي العام، فقد قام العلماء بإجراء تجارب على الناس فوجدوا أن الرجل عنده كروموزومات جنسية XY والمرأة عندها XX. وأثناء التجارب وجدوا أيضاً نساء عندهن XXX. وعند دراستهن وجدوا أن ٢٥٪ منهن عندهن نقص في الوعي العام. ووجدوا أيضاً نساء يحملن XXXX كان منهن ٥٠٪ عندهن نقص في الوعي أقرب إلى التخلف العقلي، ووجدوا أن كل من تحمل XXXXX تكون متخلفة عقليّاً، والشيء نفسه عند الرجال، حيث وجدوا من يحمل XXY أو XXXY كانوا متخلفين عقليّاً بنسب متفاوتة. بينما الرجال الذي يحملون XYY أو XYYY يميلون إلى قوة شخصية غير عادية تقرب من الجبروت والدكتاتورية وعقدة العظمة. من هذا كله استنتجوا أن زيادة الكروموزوم (X) يؤدي إلى قلة الوعي العام باتجاه التخلف العقلي عند النساء، وزيادته عند الرجل يتجه نحو التخنث والتخلف العقلي، وأن زيادة كروموزوم (Y) عند الرجل يتجه نحو شدة الحزم والربط والعقل، إلى حد من التسلط، ووجدوا أن حقن النساء بهرمونات مذكرة مثل (التسترون) يزيد من حزمها وضبطها للأمور، وإذا حقن الرجل بهرمونات مؤنثة يخف حزمه وعقله للأمور.

والملاحظ أن النساء يقلن: نريد أزواجاً ذوي شخصية قوية، والرجال يقولون: نريد زوجات

---

(١) Magazine Bio- Sciences. N :7°. Mai/ juin 2001. page : 53 et qui suivantes .

(٢) المرأة وحقوقها السياسية في الإسلام، (مرجع سابق)، ص: ٣٦.

مطيعات، لا ذوات شخصية قوية شديدة الحزم، فلا تحزن النساء إذ ليس الذكاء هـو مقصود العقل هنا بل الحزم"[١].

فتلك هي الحقيقة والفطرة التي فطر الله الناس عليها. فلماذا تتعالى الأصوات والصيحات من أجل خرق هذا القانون الإلهي الحكيم وهذه الفطرة التي فطر الله عليها النساء والرجال؟!.

فالعلم الحديث ردّ كيد دعاة التحرر في نحورهم وقال لهم موتوا بغيظكم، إن ناموس الله في الكون لا تغيره الصيحات والويلات، فالنهار هو النهار لا يحتاج إلى دليل ولا إلى حجة ليثبت أنه النهار، وصدق ربنا الحكيم القائل: ﴿وردّ الله الذين كفروا بغيظهم لم ينالوا خيراً﴾[٢].

وبناءً على هذه الاختلافات العميقة والمتشعبة بين طبيعة المرأة وطبيعة الرجل، كان منطقيّاً أن" ينشأ اختلاف حاسم بينهما في المهمة والأهداف، حتى يواجه كل منهما مطالب الحياة مواجهة عادلة حسب إمكانياته وقدراته. "[٣].

وعلى هذا القانون الإلهي المحض فإن "القطب السالب لا ينجذب إلا إلى قطب موجب، والقطب الموجب لا ينسجم إلا مع قطب سالب. فلو ساوينا بين الجنسين مساواة التماثل المطلق في الطبائع والسمات، فلن يلتقيا أبداً وستزداد الهوة بينهما عمقاً واتساعاً ووحشية. "[٤].

وإضافة إلى هذه الحقائق يقول المفكر الهندي وحيد الدين خان: "(..) وحتى عندما يكون الجنين داخل الرحم فإن تجويف حوض الأنثى يكون أكبر من تجويف حوض الذكر وكلما كان تجويف الحوض أكبر كانت أنوثة صاحبها أكبر في رأي البروفيسور آيزنك. والرجال ذوو تجويف أكبر للحوض يميلون إلى الأنوثة والسلبية وحتى إلى الشذوذ الجنسي، أما الإناث ذوات تجويف أصغر للحوض فيملن إلى الرجولة والنزعة العدوانية وحتى إلى الشذوذ الجنسي"[٥].

وعلى ذلك فقد قام مجموعة من الباحثين "بحقن الأنثى بهرمونات الذكورة (Hormone testostrone) مما أدى إلى ظهور خصائص الذكور فيها. كما أدخلت في جنين الأنثى هرمونات الذكورة أثناء فترة الحمل فلوحظ بعد الولادة عدم رغبتهم في اللعب بالعرائس، وميلهن إلى العدوان كالذكور من الأولاد. وقد لاحظ الباحثون أن الهرمونات تقوم بتعديل تكوين المخ، ووجدت فروق بين مخي الذكر والأنثى، وذلك سبب التباين في هورموناتهما.

---

(١) البحث عن الحقيقة الكبرى، ط: ١، دار الفكر، دمشق ١٤٢٠هـ/١٩٩٩م، ص: ٣٨٩.

(٢) الأحزاب: ٢٥.

(٣) من إعجاز القرآن، وليس الذكر كالأنثى، دراسة من منظور الإسلام والعلوم الحديثة، (مرجع سابق)، ص: ٧٩.

(٤) المرجع نفسه، ص ٨٠.

(٥) المرأة بين شريعة الإسلام والحضارة الغربية، مرجع سابق، ص ص: ٣٩-٤٠، نقلاً عن: ILLUSTRATED WEEKLY OF INDIA. PRIL. 2. 1978

هذه الأبحاث كلها تشير إلى فروق لا جدال فيها بين الجنسين، ويحتم التباين في تكوين كلٍّ من المرأة والرجل وجود مجال عمل منفصل لكل منهما، إلا أن المتشبثين بالرأي القائل بالمساواة بين الرجل والمرأة لم يسعهم-بعد- الاعتراف بنتائج هذه الأبحاث العلمية"[1]، فهم ينكرون ضوء الشمس ويبحثون عن الأدلة التي تدل على وجود الشمس، وكما يقال: لكل داء دواء إلا الحماقة، فهؤلاء يضيعون وقتهم في متاهات لا حدود لها، وسيرجعون في النهاية بخفي حنين، وتصبح شعاراتهم كالرماد الذي اشتدت به الريح في يوم عاصف، وهكذا ستذهب أمنياتهم أدراج الرياح.

إذاً، فالله جلت عظمته خلق هذا الكون وما فيه، وكل واحد يؤدي وظيفته على أحسن وجه، خلق النجوم وهي تؤدي وظيفتها، وخلق القمر وهو قائم بدوره في الليل، وخلق الشمس وهي قائمة بدورها في النهار، وخلق الكواكب والحيوانات والبحار والأشجار وكلٌّ قائم بوظيفته، وخلق الإنسان ذكراً وأنثى كما خلق من كل شيء زوجين، وأناطه بوظيفته في هذه الحياة، فالمرأة تحمل وتضع وترضع وتقوم بشؤون البيت، والرجل يكد ويجتهد ويسعى ويضرب في الأرض لينفق عليها ويذب عنها لتقوم بوظيفتها.. إلا أن هناك بعض الغوغاء الذين تربوا في المحاضن الغربية يريدون الخروج عن هذا الناموس الإلهي في الكون، وتغيير هذا القانون الرباني المحض، فدعوا إلى المساواة بين الرجل والمرأة، واختلاط الوظائف وغيرها من الخزعبلات... لكن أنى لهم أن يغيروا هذه السنن الإلهية في هذا الكون، فسنن الله ثابتة لا تتغير، ولن يستطيع هؤلاء إلى تغييرها سبيلاً. وصدق الله الحكيم القائل في كتابه العزيز: ﴿يريدون أن يطفئوا نور الله بأفواههم ويأبى الله إلا أن يتم نوره ولو كره الكافرون﴾[2].

فلن يتحقق ما يطمحون إليه، وهل يستطيعون المساواة بين الشمس والقمر، أو بين كبد الإنسان وقلبه أو ... فهم يطلبون المستحيل ولن يتحقق لهم ذلك أبداً وإن ابتغوا إلى ذلك نفقاً في الأرض أو سلماً في السماء فلن يستطيعوا إلى ذلك سبيلاً.

إذاً، هكذا اقتضت الحكمة الإلهية التي خلقت الذكر والأنثى ووضعت في كل منهما خصائصه المناسبة لوظيفته، فالذكورة ناسبتها خصائصها والأنوثة كذلك، وهذا لا دخل له في تفضيل جنس على آخر، بل الغاية منه تحقيق التكامل بين الجنسين ليسكن كل منهما إلى صاحبه ولا يمكن أن يعيش بمعزل عنه، ولكن حثهم على المسارعة إلى الخيرات وقال لهم: ﴿إن أكرمكم عند الله أتقاكم﴾[3]، فقد تفوق المرأة الرجل من حيث القرب من الله تعالى وطاعته لأنهما أمام التكليف والجزاء سواء.

★ والحق في هذا المقام:

إن الحكمة الإلهية في "الاختلاف البين في التركيب التشريحي والوظيفي (الفسيولوجي) بين الرجل

---

(١) نفسه،ص ص: ٩٢-٩٣.

(٢) التوبة: ٣٢.

(٣) الحجرات: ١٣.

والمرأة هو أن هيكل الرجل قد بني ليخرج إلى ميدان العمل ليكدح ويكافح وتبقى المرأة في المنزل تؤدي وظيفتها العظيمة التي أناطها الله بها وهي الحمل والولادة وتربية الأطفال وتهيئة عش الزوجية حتى يسكن إليها الرجل عند عودته من خارج البيت: ﴿ومن آياته أن خلق لكم من أنفسكم أزواجاً لتسكنوا إليها وجعل بينكم مودة ورحمة﴾ [1]"[2].

وعلى ذلك فإن " التكوينين مختلفان، وإن المهمتين مختلفتان كذلك، وإن هذا الاختلاف لابد أن يستتبع اختلافاً في نظم الحياة المتصلة بكل منهما، وهذا هو سر ما جاء به الإسلام من فوارق بين المرأة والرجل في الحقوق والواجبات"[3].

بعد كشف هذه المعطيات وتلك الحقائق، ألم تأت هذه الدراسات العلمية الحديثة قائلة بلسانها العلمي: صدق الله الحكيم القائل في كتابه الحكيم:﴿الرجال قوامون على النساء بما فضل الله بعضهم على بعض وبما أنفقوا من أموالهم فالصالحات قانتات حافظات للغيب بما حفظ الله﴾[4].

(١) الروم: ٢١.

(٢) عمل المرأة في الميزان. (مرجع سابق). ص: ٧٤.

(٣) مجموعة رسائل الإمام الشهيد حسن البنا. ط ١، دار الدعوة. الإسكندرية ١٤٢٢هـ/٢٠٠٢م، ص: ٢٨٥.

(٤) النساء: ٣٤.

المبحث الثالث

معنى حديث "ناقصات عقل ودين" و "خلقن من ضلع أعوج"

١. "ناقصات عقل ودين":

عن عبد الله بن عمر، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال: "...ما رأيت من ناقصات عقل ودين أغلب لذي لب منكن" قالت: يارسول الله، وما نقصان العقل والدين؟! قال أما نقصان العقل فشهادة امرأتين تعدل شهادة رجل، فهذا نقصان العقل، وتمكث الليالي ما تصلي، وتفطر في رمضان، فهذا نقصان الدين"[١].

لقد حاول أعداء الملة والدين أن يثيروا مجموعة من الشبه حول هذا الحديث النبوي الشريف بحجة أنه ينقص من شخصية المرأة وكرامتها ويتهمها بنقصان العقل والدين.

لكن الحديث النبوي الشريف يرد مزاعمهم ويبطل حججهم لأنه بيّن المقصود بذلك النقصان في العقل والدين، فنقصان العقل خاص بالشهادة وذلك راجع إلى عدم اهتمامها بالمعاملات غالباً وتأثرها السريع بالنزاع والخصام، ولذلك رفض جمهور الفقهاء شهادة المرأة في القصاص والحدود والأموال، مراعاة لخصوصيتها، وبخاصة لطبيعة عواطفها الجياشة حبّاً وبغضاً.

أما نقصان الدين: فقسره الحديث على أنه في فترة الحيض والنفاس لا تصلي المرأة ولا تصوم وذاك هو نقصان الدين.

ويقول الدكتور يوسف القرضاوي معلقاً على الحديث ومبيناً مقاصده وما خفي من معانيه: "والواضح أن الحديث لم يجيء في صيغة تقرير قاعدةٍ عامة أو حكم عام، وإنما هي أقرب إلى التعبير عن تعجب رسول الله صلى الله عليه وسلم من هذا التناقض القائم في ظاهرة تغلب النساء -وفيهن ضعف- على الرجال ذوي الحزم! أي التعجب من حكمة الله، كيف وضع القوة في مظنة الضعف وأخرج الضعف من مظنة القوة! وكأن الصياغة تحمل معنى الملاحظة العامة للنساء خلال العظة النبوية. كما تحمل تمهيداً لطيفاً لفقرة من فقرات العظة، وكأنها تقول: (أيتها النساء إذا كان الله قد منحكن القدرة

---

(١) أخرجه الإمام مسلم في صحيحه: كتاب الإيمان، باب نقصان الإيمان بنقص الطاعة، ح. ٧٩. والحاكم في مستدركه: كتاب النكاح، ص: ١٩٠.

على الذهاب بلب الرجل الحازم، برغم ضعفكن، فاتقين الله، ولا تستعملنها إلا في الخير والمعروف، فهذا هو وضع هذا الحديث الذي جاء بهذه المناسبة، وهذه الصيغة، مرة واحدة ولم يتكرر قط)".[١]

ويسلط الدكتور محمد سعيد رمضان البوطي بعض الأضواء على الحديث فيقول: "إن أوضح ما يدل عليه سياق الحديث، أنه صلى الله عليه وسلم وجه إلى النساء كلامه هذا على وجه المباسطة التي يعرفها ويمارسها كلٌّ منا في المناسبات، لا أدل على ذلك من أنه جعل الحديث عن نقصان عقولهن توطئة وتمهيداً لما يناقض ذلك من القدرة التي أوتينها، وهي جلب عقول الرجال والذهاب بلب الأشداء من أولي العزيمة والكلمة النافذة منهم. فهو كما يقول أحدنا لصاحبه: قصير، ويتأتى منك كل هذا الذي يعجز عنه الآخرون.. إذن الحديث لا يركز على الانتقاص من المرأة، بمقدار ما يركز على التعجب من قوة سلطانها على الرجال"[٢].

ويتساءل قائلاً: "أصحيح ما يقوله رسول الله أم لا، بقطع النظر عما يركز عليه الحديث، وبقطع النظر عما يدل عليه السياق؟

كلنا نعلم مما درسناه في مبادئ علم النفس، وعلم النفس التربوي، أن المرأة أقوى عاطفة من الرجل، وأضعف تفكيراً منه، وأن الرجل أقوى تفكيراً من المرأة وأضعف عاطفة منها.. وكلنا نعلم أن هذا التقابل التكاملي بينهما، هو سر سعادة كل من الرجل والمرأة بالآخر.

ولو كانت المرأة كالرجل في الصبر على القضايا الفكرية المعمقة، والفقر العاطفي الفكري، وتثلم المشاعر والوجدان، إذن لشقي بها الرجل وتبرم بالحياة معها ووجد سعادته في الابتعاد عنها.

ولو كان الرجل كالمرأة في رقتها العاطفية وتأثراتها الوجدانية، وضعفها الفكري، إذن لشقيت به المرأة، ولما رأت فيه الحماية التي تنشدها والرعاية التي تبحث عنها، ولما صبرت على العيش معه بحال.

إذاً فهي حكمة ربانية لا بد منها، لكي يعثر كل من الرجل والمرأة في الشخص الآخر على ما يتم نقصه، ومن ثم يجد فيه ما يشده إليه والحصيلة تنطق بالمساواة الدقيقة بينهما"[٣].

وإن الذين يحاولون تفسير الحديث على أنه أهان المرأة وانتقص من قيمتها وسلب إرادتها يكون هؤلاء قد افتروا على رسول الله صلى الله عليه وسلم كذباً وبهتاناً وزوراً.

وقد رأينا في المبحث السابق تلك الفوارق الخلقية والعقلية والنفسية بين الرجل والمرأة، فهذا خلق الله، وهذا هو التكوين الخلقي للمرأة بإرادة الله جل وعلا وحكمته الأزلية، "لا ذنب ولا عيب على المرأة

---

(١) المرجعية العليا في الإسلام للقرآن والسنة ضوابط ومحاذير في الفهم والتفسير. مكتبة وهبة، القاهرة، ص:١٩٩-٢٠٠.

(٢) المرأة بين طغيان النظام الغربي ولطائف التشريع الرباني، (مرجع سابق)، ص ص: ١٧٣-١٧٤.

(٣) المرجع نفسه، ص: ١٧٤.

فيه، فالله تعالى أوجد المرأة مصحوبة بالعذر، فكل شهر تحيض، فلا تتمكن من الصلاة والصيام، وهي بحكم قلة اختلاطها بشؤون الناس تنقصها الخبرة بأحوال المعاملات.

فيكون المراد من نقص عقلها: ليس النقص الحسي أو المادي أو التكويني، وإنما المراد غلبة عاطفتها عليها، وقلة خبرتها وعدم مبالاتها أو اكتراثها بشؤون المعاملات، فتحتاج في شهادتها إلى تذكير امرأة أخرى ببعض الوقائع المشهود عليها حين تحمل الشهادة، كما قال تعالى: ﴿أن تضل إحداهما فتذكِّر إحداهما الأخرى﴾[1] أي إنهن قليلات الضبط.

وأما نقصان دينها: فهو بسبب حيضها أو نفاسها، فلا تتمكن من مجاراة الرجال في أداء جميع الفرائض فهو نقص مادي غير مقصود بل هي مغلوبة على أمرها فيه.

والحديث حافز لها لتعويض بعض هذه النواقص بالأذكار والأدعية والاستغفار والنوافل وأفعال البر والطاعات في وقت طهرها، وكذلك كثرة الصدقات وغير ذلك. ويكون تركها بعض العبادات على وجه لا إثم فيه لعذر كترك الجمعة للمريض والمسافر، بل إنها تترك هذه العبادات على وجه هي مكلفة به، وتحرم عليها الصلاة في زمن الحيض، فهي ليست أهلاً لها، والله الموفق"[2].

فهذه من رحمة الله تعالى بالمرأة حيث خفف عنها ولم يحملها ما لا تطيق فأعفاها من الصلاة أثناء الحيض ولم يطالبها بقضائها، كما أعفاها من الصيام ولها القضاء في أيام أخر، كما حذر الرجال من مباشرة النساء في المحيض باعتباره أذى.

وأعزز ما قلته وما أوردته من أقوال بكلام للشيخ عبد الحليم محمود أبو شقة يقول رحمه الله: "إن النص -يقصد الحديث- يحتاج إلى دراسة وتأمل سواء من ناحية المناسبة التي قيل فيها أو من ناحية من وُجِّه إليه الخطاب أو من ناحية الصياغة التي صيغ بها الخطاب، وذلك حتى نتبين دلالته على معالم شخصية المرأة.

فمن ناحية المناسبة فقد قيل النص خلال عظة للنساء في يوم عيد، فهل نتوقع من الرسول الكريم صاحب الخلق العظيم أن يغض من شأن النساء أو يحط من كرامتهن أو ينقص من شخصيتهن في هذه المناسبة البهيجة!(...) أما من ناحية صياغة النص فليس صيغة تقرير قاعدة عامة أو حكم عام. وإنما هي أقرب إلى التعبير عن تعجب رسول الله صلى الله عليه وسلم من التناقض القائم في ظاهره تغلب النساء – وفيهن ضعف- على الرجال ذوي الحزم أي التعجب من حكمة الله!"كيف وضع القوة حيث فطنة الضعف وأخرج الضعف من مظنة القوة!"[3]

---

(١) البقرة: ٢٨٢.

(٢) وهبة الزحيلي، الأسرة المسلمة في العالم المعاصر، ط١ دار الفكر المعاصر بيروت ودار الفكر دمشق، ١٤٢٠هـ/٢٠٠٠م، ص ص: ١٠٨-١٠٩.

(٣) تحرير المرأة في عصر الرسالة. ط ٥، دار القلم، الكويت / القاهرة ١٤٢٠هـ/١٩٩٩م، ١: ٢٧٥.

وخلاصة القول: فالمرأة زودت بالعاطفة لتلبي حاجيات وليدها وتعطف قلبها عليه وتحن إليه وتسعد زوجها بحنانها ورقتها لتكون بذلك حقّاً " حافظة للغيب". أما الرجل فقد زود بالحزم والصلابة والعقل وقلة العاطفة ليسعى على أهله ويذود عنهم ويصبر على إعالتهم، وهذا ما اقتضته الحكمة الربانية الجليلة ولا مرد لها ولن تجد لها تحويلاً ولا تبديلاً.

٢."خلقن من ضلع أعوج" :

عن أبي هريرة رضي الله عنه: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "المرأة كالضلع، إن أقمتها كسرتها، وإن استمتعت بها استمتعت بها وفيها عوج"[١]، وفي رواية أخرى للبخاري كذلك:"استوصوا بالنساء خيراً، فإنهن خلقن من ضلع، وإن أعوج شيء في الضلع أعلاه، فإن ذهبت تقيمه كسرته، وإن تركته لم يزل أعوج، فاستوصوا بالنساء خيراً"[٢].

دخلت في يوم من الأيام إلى أحد المكتبات في مدينة (وجدة) في المغرب فرأيت كتاباً جذبني عنوانه فاقتنيته لأطلع على محتواه وكنت أظن أنه يدرأ الشبهات التي أثيرت حول المرأة، ولكن خيب ظني لما اطلعت على حقيقته البلجاء، فكان حالي معه كحال من يجلس مع نافخ الكير وجدت منه ريحاً منتنة، أكاذيب وخزعبلات واتهامات لم أسمع بها في الكتب التي اطلعت عليها، وسلط جم غضبه على أحكام الشريعة حتى الرسول عليه الصلاة والسلام لم يسلم من هذه الاتهامات. الكتاب تحت عنوان: "الضلع الأعوج" بخط كبير وتحته بخط صغير: "المرأة وهويتها الجنسية الضائعة" لكاتبه إبراهيم محمود/ باحث سوري.

فالكتاب من ألفه إلى يائه اتهامات لا أساس لها من الصحة ولا تستند إلى دليل منطقي بل هي حماقات وأغاليط جاء بها هذا الكاتب محاولة منه في التشكيك في أحكام الشريعة وتمويه النساء وتأليبهن على أزواجهن، وكله حديث عن المرأة وجسدها وأعضائها، والرجل وفحولته وهلم جرا من الأكاذيب... فلا يغررك تقلبهم في البلاد.

نرجع إلى شرح الحديث الذي ذكرناه في مستهل الشق الثاني من هذا المبحث، يقول الإمام الشوكاني رحمه الله: "والفائدة في تشبيه المرأة بالضلع التنبيه على أنها معوجة الأخلاق لا تستقيم أبداً، فمن حاول حملها على الأخلاق المستقيمة أفسدها، ومن تركها على ما هي عليه من الاعوجاج انتفع بها، كما أن الضلع المعوج ينكسر عند إرادة جعله مستقيماً وإزالة اعوجاجه، فإذا تركه الإنسان على ما هو عليه انتفع به وأراد بقوله: ".. وإن أعوج ما في الضلع أعلاه" المبالغة في الاعوجاج والتأكيد لمعنى الكسر بأن تعذر الإقامة في الجهة العليا أمره أظهر، وقيل يحتمل أن يكون ذلك مثلاً لأعلى المرأة لأن أعلاها رأسها وفيه لسانها وهو

---

(١) أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب النكاح، باب المداراة مع النساء، وقول النبي صلى الله عليه وسلم "إنما المرأة كالضلع". ح ٥١٨٤.

(٢) المصدر نفسه، باب الوصاة بالنساء، ح٥١٨٦ /صحيح مسلم، كتاب الرضاع باب الوصية بالنساء، ح ١٤٦٨.

الذي ينشأ منه الاعوجاج. وقيل (أعوج) هاهنا من باب الصفة لا من باب التفضيل، لأن أفعل التفضيل لا يصاغ من الألوان والعيوب"[١].

وعلاوة على ذلك فإن الحديث "الذي يذكر أن المرأة خلقت من ضلع أعوج قد صدر على سبيل توصية الرجال بالنساء خيراً ورعايتهن والإفضاء عما قد يقع منهن من هنات[٢]"، فطبع المرأة فيه اعوجاج لحكمة إلهية، ولذلك وجب على الرجل أن يحسن إليها ويعاشرها بالمعروف، والحديث كما سبق جاء بتوصية للرجال بالإحسان إلى النساء، هكذا عنون البخاري أبواب هذا الحديث: " باب المداراة مع النساء، باب الوصاة بالنساء" وكما يقال: فقه البخاري في تبويبه.

يقول الشيخ محمد متولي الشعراوي: " معنى الضلع الأعوج: حينما يقول ذلك فإنه لا يذم النساء بهذا، وإنما هو صلى الله عليه وسلم يحدد طبائع النساء، وما اختصهن الله به من تفوق العواطف على العقل، على العكس من الرجل الذي يتفوق فيه العقل على العواطف، فما زاد في المرأة نقص من الرجل، وما زاد في الرجل نقص من المرأة.

ليس العوج في الحديث مراد به الفساد في طبيعة المرأة، لأن عوجها هذا هو صلاحها لأداء مهمتها، فالمرأة من وظائفها أن تتعامل مع الأطفال، والأطفال في حاجة إلى الحنان والانعطاف الشديد، وليست في حاجة إلى التعامل معهم تعاملاً عقلياً أو يغلب عليه العقل، بل هم في حاجة إلى تعامل تغلب فيه العاطفة على العقل، حتى يمكن أن يكون احتمال القذر ومشقات السهر والبكاء والبحث عن راحة الطفل بين متاعبه التي لا يعرف لها سبب أحياناً.

ولذلك كان أعوج ما في الضلع أعلاه، وأعوج ما في المرأة أعلاها يعني انعطاف صدرها على طفلها، وغلبة عاطفتها على عقلها.

من هنا أصبح العوج صفة مدح، وليس صفة ذم للمرأة، إذ إن هذا العوج في حقيقته هو استقامة المرأة لمهمتها"[٣].

فالمقصود بالضلع الأعوج إذن المعنى المجازي وليس اللفظي " وهذه هي الحقيقة الثابتة التي تناولها حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم بالأسلوب المجازي. والمعروف أن القفص الصدري للإنسان يتكون من ضلوع معوجة إلى حد ما. والصواب بقاؤها على عوجها. ولن تجد طبيباً جراحاً يجري عملية تجميل لتقويم اعوجاجها.

(١) محمد بن علي بن محمد الشوكاني، نيل الأوطار شرح منتقى الأخبار من أحاديث سيد الأبرار. تحقيق وتعليق: عصام الدين الصبابطي. ط١، دار الحديث القاهرة ١٤١٣هـ/١٩٩٣م. ٦/٢٤٤.

(٢) محمد عزة دروزة، المرأة في القرآن والسنة مركزها في الدولة والمجتمع وحياتها الزوجية المتنوعة وواجباتها وحقوقها وآدابها. ط٢، منشورات المكتبة العصرية، صيدا بيروت ١٤٠٠هـ/١٩٨٠. ص: ٤٧.

(٣) المرأة المسلمة والدعوة إلى الله. أشرف عليه واعتنى به: أحمد الزعبي. دار القلم بيروت، ص: ٣٦.

وبناءً على هذا الوضع الطبيعي - المعروف من قبل الجميع- لجزء من جسد الإنسان شبه به الرسول صلى الله عليه وسلم وضع المرأة. وأمرنا بالتعامل مع النساء بما يلائم طبائعهن، والتصرف معهن على أساس أنهن الجنس الناعم، وأنهن عاطفيات أكثر من الرجل، وقد خلقهن الله كذلك بمشيئته لدواع خاصة، مما يتوجب على الرجال مراعاة الرفق في التعامل مع النساء دائماً، وإبلاغهن بأمر ما بالرفق والأسلوب الجميل.

وإن كنت قاسياً في تعاملك مع المرأة فهي لن تتحمل ذلك بوضعها النفسي والعضوي، وستنجرح مشاعرها كما ينكسر الضلع لدى محاولة تقويمها"[١] فالحديث إذن يؤكد ويوصي بالرفق والرحمة في معاملة النساء، فكيف يدعي دعاة التحرر أنه ينقص من مكانة المرأة وشخصيتها؟

"ولو تأملنا عاطفة المرأة، وحنانها على أطفالها، وأردنا أن نرسم في أذهاننا صورة المرأة الأم مع أطفالها لرسمنا امرأة منحنية عليهم مائلة برأسها فوقهم، فلا تجتمع استقامة الجذع مع حدب المرأة وعطفها، فالأم إما ترضع طفلها أو تحضنه وتحميه، أو تنظفه وتلبسه، وفي جميع هذه الحالات لا تكون إلا منحنية"[٢].

ورحبت النساء والأمهات بهذا المفهوم واعتبرنه وصفاً لطبيعتهن وتوصية للرجال بالإحسان إليهن والرفق بهن. ولم يعبأن بالشبهات التي أثيرت حول الحديث واعتبرن ذلك أشواكاً يزرعها أعداء الإسلام في طريق من يطلب السعادة الأبدية في الدنيا والآخرة.

---

(١) المرأة بين شريعة الإسلام والحضارة الغربية، (مرجع سابق)، ص ص: ١٧٢-١٧٣.

(٢) محمد رشيد العويد، رسالة إلى حواء: اعترافات نوال السعداوي، سلسلة رسائل حواء رقم: ٥، مكتبة دار حواء، الكويت، مؤسسة الريان بيروت، ١٤١٣هـ/١٩٩٣م، ص: ٩٩.

الفصل الثاني
مستلزمات القوامة

المبحث الأول: من حقوق الزوجين في الشريعة الإسلامية

١- المعاشرة بالمعروف:

لا ريب أن الحياة الزوجية الصحيحة هي التي تقوم على المعاشرة الحسنة والأخلاق الحميدة، والمحبة الدائمة والحوار النافع والإيثار والتراحم.

فالزوج والزوجة هما سبيلا نجاح الأسرة والمجتمع، إذا تفاهما وتعاونا وتحابّا صلحت الأسرة وإذا تنافرا وتنازعا وتشاجرا فسدت الأسرة والمجتمع، وهذا التنازع والخصام هو الذي يسعى إبليس اللعين لتحقيقه لتنفرم تلك العقد ويتفكك ذاك الميثاق الغليظ، يقول الإمام عبد السلام ياسين –حفظه الله-: "مُنية كل شيطان من شياطين الإنس والجن أن تتكسر الأسرة، ويضيع الأولاد ويتمزقوا.

الآن يحصل هذا الضياع وهذا التمزق من جهتين: من جهة تفكك الأسرة الآخذ في التفشي، ومن جهة هيمان هذه الأعداد الغثائية من الأطفال والشباب بلا مربٍّ ولا مراقب"[١].

لذلك وجب على الزوجين أن يتعاونا ليجنبا قافلة الأسرة الفوضى والتفكك والانحراف، ويحسن كل واحد منهما معاشرة الآخر، ولهذا قال الإمام الشافعي رحمه الله: "وجماع المعروف بين الزوجين كف المكروه وإعفاء صاحب الحق من المئونة في طلبه لا بإظهار الكراهية في تأديته فأيهما مطل بتأخيره فمطل الغني ظلم"[٢]، ويعتبر هذا الحق -المعاشرة بالمعروف- حقّاً ثابتاً للمرأة تطالب به متى حرمت منه، قال تعالى: ﴿وعاشروهن بالمعروف﴾[٣] فهي وصية إلهية للرجال بحسن معاشرة أزواجهم والرفق بهن وخصوصاً في حالات الغضب، فالرجل إذا كره من زوجته شيئاً أحب منها شيئاً آخر، فإذا أتت الزوجة بذنب واحد فإن خصالها الحميدة تأتي بألف شفيع.

---

(١) سنة الله، ط ١، مطبوعات الهلال، وجدة ١٤٢٦هـ/٢٠٠٥م، ص: ٢٧٥.

(٢) أبو عبد الله محمد بن إدريس الشافعي، الأم، ط٢، دار الفكر، بيروت ١٤٠٣هـ / ١٩٨٣م، ٨: ٢٨٦-٢٨٧.

(٣) النساء:١٩.

ولذلك وجب "على الزوج أن يعامل زوجته بالمعروف ويحسن عشرتها ويقوم بنفقتها وهي تشمل الطعام والكسوة والسكنى"[١]. كما يجب عليه "أن يصبر على زوجته إذا رأى منها بعض ما لا يعجبه من تصرفها، ويعرف لها ضعفها بوصفها أنثى، فوق نقصها كإنسان، ويعرف لها حسناتها بجانب أخطائها، ومزاياها إلى جوار عيوبها..."[٢]، ولنا في سيد الخلق وحبيب الحق سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم أسوة حسنة في معاشرته لأهله، يقول ابن قيم الجوزية رحمه الله يحكي لنا سيرة الحبيب المصطفى صلى الله عليه وسلم مع أزواجه: " وكانت سيرته مع أزواجه حسن المعاشرة، وحسن الخلق. وكان يسرب إلى عائشة بنات الأنصار يلعبن معها. وكان إذا هويت شيئاً لا محذور فيه تابعها عليه، وكانت إذا شربت من الإناء أخذه، فوضع فمه موضع فمها وشرب، وكان إذا لعقت عرقاً – وهو العظم الذي عليه لحم- أخذه فوضع فمه في موضع فمها، وكان يتكئ في حجرها، ويقرأ القرآن ورأسه في حجرها، وربما كانت حائضاً، وكان يأمرها وهي حائض فتتزر ثم يباشرها، وكان يقبلها وهو صائم، وكان من لطفه وحسن خلقه مع أهله أنه يمكنها من اللعب، ويريها الحبشة وهم يلعبون في مسجده، وهي متكئة على منكبيه تنظر، وسابقها في السفر على الأقدام مرتين، وتدافعا في خروجهما من المنزل مرة..."[٣].

هكذا كان صلى الله عليه وسلم مع أهله، كان قرآنا يمشي، كان رحمة لأهله وللعالمين، كانت أخلاقه عظيمة. وصدق ربنا تبارك وتعالى حيث يقول في حبيبه صلى الله عليه وسلم: ﴿وإنك لعلى خلق عظيم﴾[٤]، "فمثاليته الأخلاقية، جعلت لنا فيه الأسوة المثلى، وألزمتنا بطاعته التي أمرنا بها الله"[٥]، وما ذكرناه من معاملته صلى الله عليه وسلم لمحة فقط اقتبسناها من سيرته العطرة وأخلاقه الكريمة ومعاشرته الحسنة، ومن أراد الفوز بالجنة والنجاة من النار والسعادة الأبدية في الدنيا والآخرة فليرجع إلى ذلك النبع الصافي والنور الهادي والمقام العالي ليستنير بتوجيهاته صلى الله عليه وسلم في سيرته وحياته ومعاملته مع أهل بيته.

وصدق الحبيب المصطفى عليه الصلاة والسلام القائل: " ما أكرم النساء إلا كريم وما أهانهن إلا لئيم"[٦]، "خيركم خيركم لأهله وأنا خيركم لأهلي"[٧]،"من كان يؤمن بالله واليوم الآخر، فإذا شهد أمراً

---

(١) الأحكام الشرعية في الأحوال الشخصية على مذهب الإمام أبي حنيفة، التحقيق: لجنة التراث العربي في دار الآفاق الجديدة، ط ٢، منشورات دار الآفاق الجديدة، بيروت ١٤٠٠هـ/ ١٩٨٠م، ص: ٥١.

(٢) يوسف القرضاوي، الحلال والحرام في الإسلام، تخريج المحدث الشيخ محمد ناصر الدين الألباني، ط ١٣، المكتب الإسلامي، بيروت- دمشق ١٤٠٠هـ / ١٩٨٠م، ص: ١٩٧.

(٣) شمس الدين أبي عبد الله محمد بن أبي بكر ابن قيم الجوزية، زاد المعاد في هدي خير العباد. تحقيق: حمدي محمد نور الدين آل نوفل، محقق على منهج العلامة محمد ناصر الدين الألباني، ط١، مكتبة الصفا، القاهرة ١٤٢٣هـ/ ٢٠٠٢م، ١: ٥٧-٥٨.

(٤) القلم: ٤.

(٥) محمد المختار والد اباه الشنقيطي، في موكب السيرة النبوية أو في بيوتات الرسول صلى الله عليه وسلم، تحت إشراف اللجنة المشتركة لنشر إحياء التراث الإسلامي/ المغرب، الإمارات، ١٤٠٥هـ/ ١٩٨٤، ص ١٣.

(٦) الجامع الصغير، لجلال الدين السيوطي، المجلد الثالث، باب: حرف الخاء ج ٤١٠٢.

(٧) أخرجه الإمام الترمذي في سننه: باب فضل أزواج النبي صلى الله عليه وسلم، ح ٣٨٩٨. وأبو داود في سننه: كتاب الأدب حديث ٤٨٩٩ ترقيم محي الدين، وأيضاً الدارمي في سننه: كتاب النكاح، ح ٢٢٦٠ ، وابن ماجه في سننه كتاب النكاح.

فليتكلم بخير أو ليسكت، واستوصوا بالنساء، فإن المرأة خلقت من ضلع، وإن أعوج شيء في الضلع أعلاه، إن ذهبت تقيمه كسرته، وإن تركته لم يزل أعوج، استوصوا بالنساء خيراً"[١].

وفي الباب أحاديث كثيرة اقتصرت على بعضها، وكلها توصي بالنساء خيراً، ولذلك وجب على الزوجين أن يحسن كل واحد منهما معاملة الآخر ويتحمل هفواته حتى يتحقق ذلك السكن الحقيقي وتلك السعادة الأسرية المنشودة، " ولذلك وصى الرسول صلى الله عليه وسلم الزوج أن يزن تصرفات زوجته بكفتين وليس بكفة واحدة للميزان"[٢]، فقال عليه الصلاة والسلام: "لا يفرك مؤمن مؤمنة، إن كره منها خلقاً رضي منها آخر"[٣] وهذا حكم من أحكام الإسلام العالية التي تأمر الزوج بالإحسان إلى زوجته ولو رأى منها ما يكره.

يقول ربنا تبارك وتعالى:﴿ولهن مثل الذي عليهن بالمعروف وللرجال عليهن درجة﴾ [٤] والمقصود بالآية الكريمة " أن للزوجات من حقوق الزوجية الواجبة على الأزواج، مثل ما للأزواج من حقوق الزوجية الواجبة على الزوجات، فللزوجات من حسن الصحبة، وترك الإضرار والعشرة بالمعروف على أزواجهن، مثل الذي يجب عليهن من الطاعة والأمانة فيما أوجبه الدين عليهن للأزواج. فالرجال يتقون الله في شأن النساء، والنساء يتقين الله في حق الرجال، والتعبير الذي ورد في الآية يعم جميع الحقوق المتبادلة بين الأزواج والزوجات"[٥].

وعلى كل واحد منهما أن يحب للآخر ما يحب لنفسه، وأن يعامله بمثل ما يحب أن يعامله به، وعلى الزوج أن يعدل في معاملة زوجته ويوسع عليها ولا يضرها، كما على الزوجة أن تحسن تبعلها له ولا تكثر من لومه وعتابه ولا تكلفه ما لا يطيق " ومما يؤسف له أن بعض الجهلة يعتبر القسوة على المرأة، والخشونة في معاملتها ضرباً من الرجولة والشهامة، ويعتبر ملاطفتها والإقبال على مودتها ضرباً من الضعف يخشى أن يعرف به بين الرجال... ولا شك أن ذلك من سوء الفهم، ومظهر الخلخلة الشخصية يحاول به ستر ضعفه، فيعبس أو يرفع صوته لغير موجب، أو نحو ذلك مما يتصور أنه يحملها على مهابته والخوف منه، والإقرار له في نفسها بأنه شيء خطير، أو ذو شأن، وهيهات، فإن احترام الزوجة لزوجها وإعجابها به، إنما هو أثر امتياز شخصيته بخصائص القوة، ورجاحة العقل، وشرف الأخلاق، أما الشدة المفتعلة فلا

---

(١) سبق تخريجه في المبحث الثالث من الفصل الأول من الباب الثاني.

(٢) محمد الحبيب التجكاني، " فقه المقاصد واستيعاب آفاق المستقبل". مجلة المستقبلية الصادرة عن المركز الإسلامي للدراسات المستقبلية بلبنان، العدد:٣. خريف ١٤٢٥هـ/٢٠٠٤م، ص: ١١١.

(٣) أخرجه الإمام مسلم في صحيحه: كتاب الرضاع،باب الوصية بالنساء، ح ١٤٢٩. عن أبي هريرة رضي الله عنه.

(٤) سبق تخريجها.

(٥) أحمد محمد عساف، الحلال والحرام في الإسلام. ط ٥. دار إحياء العلوم، بيروت١٤٠٥هـ/١٩٨٥م، ص ص:١٤٤-١٤٥.

تورثها إلا الاستهانة والإحساس بأنه مصدر كدرها، والشعور بخيبة أمل فيمن كانت ترجو أن يملأ وجدانها إعجاباً واعتزازاً بمزاياه"[١].

إن كلا الزوجين له حقوق على الآخر، فعلى الرجال "ألا يثوروا على نسائهم لأجل هفوة تصدر عنهن، وأن يكونوا أكثر صبراً في حال إساءتهن، وأن لا يقابلوا ذلك بالإساءة إليهن مما يعقد الأمور ويفضي إلى الطلاق، بل عليهم أن يتحملوا هذا الكره ويصبروا عليه فقد يكون وراء ذلك خير كثير"[٢].

أما إذا تنازعا وتشاجرا ولم يصبر أحدهما على الآخر، فإن الأطفال هم الضحايا، والأسرة تتشتت ومصيرها التفكك والانهيار مما يؤثر ذلك سلباً على المجتمع.

"وما أجمل ما قاله هوميروس الشاعر اليوناني: إذا اتخذت امرأة فكن لها أباً وأمّاً وأخاً! لأن التي تترك أباها وأمها وإخوتها تتبعك فمن الحق أن ترى فيك رأفة الأب، وحنو الأم، ورفق الأخ، فإذا علمت تلك النصائح تكن نعم الزوج الموفق! (...)

كان سقراط الفيلسوف تعساً في زواجه، وكانت متاعبه مع زوجته بهذه النصيحة لشاب محجم عن الزواج: "فلتتزوج على كل حال، فإن حصلت على زوجة صالحة، غدوت سعيداً... وإن كانت من نصيبك امرأة سيئة الخلق، غدوت حكيماً، وكلا النتيجتين نافعة للإنسان"[٣].

ومن الغرائب المنتشرة في مجتمعاتنا أن بعض الرجال عندما يكون مع أصحابه يتقطر فمه خلقاً وأدباً وتواضعاً، لكنه عندما يكون مع أهله فنار تحرق وصاعقة تدمر، لا أخلاق ولا أدب ولا تواضع، فهو مع الناس سهل لين كريم ومع أهل بيته شرير عبوس قمطرير، ولا شك أن من كان هكذا فهو من زمرة الهالكين الضالين عن سواء السبيل، نسأل الله جل وعلا السلامة والعافية.

عن أبي هريرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: " أكمل المؤمنين إيماناً أحسنهم خلقاً، وخياركم خياركم لنسائهم (خلقاً)"[٤].

"فلا ظلم، ولا سباب، ولا لعن، ولكن صبر من كل زوج على الآخر لتسير سفينة الحياة دون أن يصيبها خرق، ولتقف أمام أمواج الفتن والمشاكل"[٥] كالجبال الشوامخ.

ومن تمام المعاملة ألا يخدش كرامتها، ولا ينقص من شخصيتها، ولا يخاطبها بالكلام البذيء،

---

(١) الإسلام والمرأة المعاصرة. (مرجع سابق)، ص: ٦٧.

(٢) عفيف عبد الفتاح طبارة، الحكمة النبوية كما تتجلى في أحاديث رسول الله صلى الله عليه وسلم. ط ٣، دار العلم للملايين، بيروت ١٩٩٤م، ص: ١٣٤.

(٣) محمد مهدي الإستانبولي، تحفة العروس، ط٦، دار الفكر، ١٤٠٥هـ / ١٩٨٥م، ص: ١٨٥.

(٤) أخرجه الإمام الترمذي في السنن: كتاب الرضاع، باب ما جاء في حق المرأة على زوجها، ح ١١٦٢، قال أبو عيسى: حديث أبي هريرة هذا حديث حسن صحيح.

(٥) حامد أحمد الطاهر، تحفة العروس. الدار الذهبية، القاهرة، ص: ٣٤٧.

ولا يغضب عليها دون سبب، ولا يسعد دونها ولا يؤذيها أو يحط من مكانة عائلتها ولا يمدح امرأة أخرى أمامها، ولا يذمها أو ينهرها، ولا يكثر عتابها ولومها والتجسس عليها، والمبالغة في الغيرة عليها...

لكن يجب أن يكون ألين أهل بيته عريكة وأحسنهم خلقاً وأكثرهم تحملاً وأجودهم وأكرمهم، لأن المعاملة أساسها القلب، منه تنبعث الرحمة والعطف والرفق، والرجل هو القائد والمشرف وهو القائم بشؤون أسرته لذلك وجب أن تتوفر فيه كل هذه الصفات الحسنة لثقل مسؤوليته وحاجتها إلى جمع الشمل وتوحيد الكلمة، لأن الزوج هو مربط الفرس وهو العمود الفقري للأسرة، والمرأة أو الزوجة هي قطب رحى البيت، إذا صلحا صلحت الأسرة ووصلت السفينة إلى شاطئ السلامة والأمان، وإذا فسدا فسدت الأسرة وغرقت السفينة.

ومما ينبغي ذكره هنا: أن "من رجاحة العقل ونضج التفكير توطين النفس على قبول بعض المضايقات، والغض عن بعض المنغصات، والرجل –وهو رب الأسرة- مطالب بتصبير نفسه أكثر من المرأة، وقد علم أنها ضعيفة في خَلقها وخُلقها، إذا حوسبت على كل شيء عجزت عن كل شيء، والمبالغة في تقويمها يقود إلى كسرها، وكسرها طلاقها"[1].

وعلى ذلك، كيف تتحقق" الراحة؟ وأين السكن والمودة؟ إذا كان رب البيت ثقيل الطبع سيئ العشرة ضيق الأفق، يغلبه حمق ويعميه تعجُّل، بطيء الرضا، سريع الغضب، إذا دخل فكثير المن، وإذا خرج فسيء الظن، وقد علم أن حسن العشرة وأسباب السعادة لا تكون إلا في اللين والبعد عن الظنون والأوهام التي لا أساس لها. إن الغيرة قد تذهب ببعض الناس إلى سوء الظن.. يحمله على تأويل الكلام والشك في التصرفات، مما ينغص العيش ويقلق البال من غير مستند صحيح"[2].

ولعلنا لا يفوتنا هنا أن نذكر كذلك بالصفات التي يجب أن تتحلى بها الزوجة لكي لا تظلم الزوج، فعلى الزوجة أن تعلم " أن السعادة والمودة والرحمة لا تتم إلا حين تكون ذات عفة ودين، تعرف ما لها فلا تتجاوزه ولا تتعداه، تستجيب لزوجها، فهو الذي له القوامة عليها يصونها ويحفظها وينفق عليها، فتجب طاعته وحفظه في نفسها وماله تتقن عملها وتقوم به وتعتني بنفسها وبيتها، فهي زوجة صالحة وأم شفيقة، راعية في بيت زوجها ومسؤولة عن رعيتها تعترف بجميل زوجها لا تتنكر للفضل والعشرة"[3].

ولنا في سيرة رسول الله صلى الله عليه وسلم مع أهله أسوة حسنة نقتدي بها ونجعلها مشكاة تنير لنا دروب الحياة، ونحظى بتلك السعادة في الحياة وبعد الممات، وصدق ربنا تبارك وتعالى القائل في كتابه

---

(١) صالح بن عبد الله بن حميد. " البيت السعيد". مجلة أمتي. العدد٧. غرة محرم ١٤٢٦هـ / فبراير ٢٠٠٥م. ص: ٤٥.

(٢) المرجع نفسه.

(٣) المرجع نفسه، ص ص: ٤٥-٤٦.

العزيز مخاطباً من اقتفى أثر نبيه صلى الله عليه وسلم وعض على سنته بالنواجد خصوصاً الأزواج ﴿الذين آمنوا بآياتنا وكانوا مسلمين. ادخلوا الجنة أنتم وأزواجكم تحبرون﴾[١].

٢- التوادد والتراحم والتحاب:

في هذا الموضع نريد أن ننبه إلى دور المحبة والرحمة والمودة ونتكلم في أثرها في استقرار الأسرة، نقرأ في كتاب الله تعالى قوله عز وجل:﴿هو الذي خلقكم من نفس واحدة وجعل منها زوجها ليسكن إليها﴾[٢]وقوله جل وعلا: ﴿ومن آياته أن خلق لكم من أنفسكم أزواجاً لتسكنوا إليها وجعل بينكم مودة ورحمة إن في ذلك لآيات لقوم يتفكرون﴾[٣].

تتحدث هذه الآيات الكريمة عن تلك المحبة والمودة والرحمة التي تحقق ذلك السكن الوجداني والقلبي بين الزوجين الذي تقوم عليه الحياة الزوجية ولا يمكن الاستغناء عنه، وعلى ذلك فإن الحياة الزوجية إذا غيبت فيها هذه الخصال الودية والتراحمية والمحبة الصادقة والإخلاص الدائم فإنها تكون أشبه بجسد بلا روح وبقفل على خربة وبباب بلا دار، لا معنى لهذه الحياة ولا مستقبل لها، ولا خير يرتجى منها،لأن تلك الأسس التي تبنى عليها الحياة قد غيبت فلا شك أن هذا البناء –الذي بني بلا أساس- سينهدم على أم رؤوسهم.

وهاهنا سر دقيق لا تقوم الحياة الزوجية إلا به، والآيات الكريمة لم تشر إلى ذلك السكن الغريزي، لكنها أشارت إلى السكن الروحي والوجداني بين الزوجين. "والسكن أمر نفساني وسر وجداني يجد فيه المرء سعادة الشمل المُجْتَمِع وأنس الخلوة التي لا تكلف فيها وذلك من الضرورات المعنوية التي لا يجدها المرء إلا في ظل المرأة.

وقد ألقى الله تعالى في كلٍّ منهما سر الحنين إلى صاحبه، فهو يدلي إليها بمودته ورحمته، وهي تدلي إليه بمثل ذلك".[٤]

فسياق الآية الكريمة يدل على السكن الوجداني والاستقرار العاطفي "ليسكن إليها، ولم يقل ليسكن معها، مما يؤكد معنى الاستقرار في السلوك والهدوء في الشعور، ويحقق الراحة والطمأنينة بأسمى معانيها، فكل من الزوجين يجد في صاحبه الهدوء عند القلق، والبشاشة عند الضيق.

إن أساس العلاقة الزوجية: الصحبة والاقتران القائمان على الود والأنس والتآلف. إن هذه العلاقة

---

(١) الزخرف: ٦٩-٧٠.

(٢) الأعراف: ١٨٩.

(٣) الروم: ٢١.

(٤) الإسلام والمرأة المعاصرة، (مرجع سابق)، ص ص: ٧٠-٧١.

عميقة الجذور بعيدة الآماد، إنها أشبه ما تكون صلة للمرء بنفسه، بيّنها كتاب ربنا بقوله: ﴿هن لباس لكم وأنتم لباس لهن﴾[١]. فضلاً عما تهيئه هذه العلاقة من تربية البنين والبنات وكفالة النشء.. التي لا تكون إلا في ظل أمومة حانية وأبوة كادحة. وأي بيت أزكى من هذا الجو الأسري الكريم.[٢]".

بيد أنه إذا وجدت هذه المحبة والمودة والرحمة فإن كل المشاكل ستندثر وتذوب، ولا تسمع (حقي وحقك، وهذا لي وذاك لك) بل يصبحان كالجسد الواحد كل منهما يؤثر الآخر على نفسه، ولا تجد هناك حديثا عن (هذا رئيس وذاك مرؤوس) فالكل كالذات الواحدة لا يمكن أن تفصل أحد أعضائها عنها.

وعلاوة على ذلك فإن من مقاصد الشريعة الإسلامية فيما يخص الأسرة، مقصد تحقيق السكن والمودة والرحمة في الأسرة، " حتى لا تنحصر العلاقة بين الزوجين في صورة جسدية بحتة فقد نبهت الشريعة أن مقاصد هذه العلاقة أن يسكن كل من الزوجين إلى الآخر، وأن يكون بينهما مودة ورحمة. وشرّعت لتحقيق هذا المقصد أحكاماً للمعاشرة بالمعروف بين الزوجين وآداباً للجماع، وغير ذلك من الأحكام التي توفر الجو العائلي المملوء دفئاً وحناناً، ومشاعر إنسانية راقية"[٣].

هذا أصل اجتماع الزوجين لتحقيق الاستقرار والأنس والاطمئنان ولتتربى تلك الذرية في جو يسوده الحب والوئام والرحمة والسلام، فتتكوَّن بذلك أترُجة الأسرة وريحانة المجتمع جيل المستقبل وأمجاد الأمة وأبطالها ليحملوا رسالة الإسلام إلى عالم متعطش ينتظر من ينقذه ومن يخرجه من أوحال الفتن ما ظهر منها وما بطن ومن ينتشله من مستنقعات الغفلة وبراثن الجهل.

وعلى ذلك فإن "العلاقة الزوجية في الإسلام تقوم على المودة والرحمة، ثم تقوم على التعاون الشامل للأسرة كلها، والتعاون بين الزوجين قائم على أساس أن كلاًّ من الرجل والمرأة يقوم بما توجبه عليه الفطرة الإنسانية، فالمرأة تقوم بالرضاعة والحضانة ورعاية شؤون البيت وحاجاته، والرجل يقوم بالكفاح خارج المنزل لإحضار ما يلزم الأسرة من مال والدفاع عنها"[٤].

ومع ذلك فإن "المرأة في الحقيقة جزء من الرجل، وكل جزء دليل على أصله فالمرأة دليل على الرجل، والرجل دليل عليها، فحب الزوج لزوجته وحنينه إليها من باب حنين الكل إلى جزئه، لأن الله اشتق من الرجل شخصاً على صورته سماه المرأة، فظهرت صورته، فحن إليها حنين الشيء إلى نفسه وحنت إليه حنين الشيء إلى وطنه"[٥]، ومن أجل إدامة هذه المحبة والمودة بينهما حث الشرع -كما سبق أن رأينا- على

---

(١) البقرة : ١٨٧.

(٢) صالح بن عبد الله بن حميد "البيت السعيد". مجلة أمتي (مرجع سابق)، ص: ٤٤.

(٣) جمال الدين عطية، نحو تفعيل مقاصد الشريعة، ط ١، المعهد العالمي للفكر الإسلامي، الأردن-عمان، دار الفكر دمشق، رجب ١٤٢٢هـ/ أيلول (سبتمبر) ٢٠٠١م، ص :١٥٠.

(٤) محمد أحمد أبو زهرة، المجتمع الإنساني في ظل الإسلام. هدية مجلة الأزهر لشهر ذي الحجة ١٤٢٥هـ، ٣٠/٢.

(٥) عبد العزيز بن الصديق، ما يجوز وما لا يجوز في الحياة الزوجية، ط ٣، البوكيلي، القنيطرة ٢٠٠٢م، ص ص:٢٥٥-٢٥٦.

أن يحسن كل منهما معاملة الآخر ويؤثره على نفسه ويغض طرفه عن عيوبه، فإذا شغلتهم أنفسهم بعيوب بعضهم بعضاً فإن الأسرة ستصبح جحيماً لا يطاق، لذلك وجب على كل واحد منهما أن يشتغل بعيبه عن عيب غيره والمرء لا يخلو من العيب أبداً، كذلك أن يترك التكلف فمن زالت كلفته دامت ألفته.

وتأكيداً لأهمية التحاب والتوادد والتراحم في استقرار الأسرة وحفظ كيانها، نثبت هنا الدور الكبير الذي تقوم به هذه الأسس والدعائم في تأليف القلوب وتوطيد الأواصر واستمرار جنس البشرية وتحقيق السكن الحقيقي بين الزوجين وبين كل أعضاء الأسرة لتبقى الأسرة المسلمة شجرة طيبة يانعة تؤتي ثمارها بإذن الله تعالى في كل وقت وحين، ولتبقى الذرية جوهرة مصونة لا تضرها العواصف والقواصم ما دامت السماوات والأرض، وهذا الكلام لا مبالغة فيه، لأن ما كان لله دام واتصل.

إن الإسلام يريد من الزوجة أن تكون سكناً لزوجها... تسعده وتبعث الأمل في قلبه وتكسبه بقلبها وحسن تبعلها... ومصدر سعادته وحياته وراحته. ولا يريدها أن تكون سبباً لشقائه وزيادة في متاعبه... فإن ذلك يُنغِّص الحياة وينكد العيش وينفر القلوب ويفك العقد ويعمق الأزمة... وما يقال عن المرأة يقال عن الرجل. فرباط المحبة والرحمة والرفق والحنان هو الذي يجمع القلوب ويوثق الصلات ويسعد الحياة.

فعن محمد بن سعد عن أبيه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "ثلاث من السعادة وثلاث من الشقاوة، فمن السعادة المرأة تراها تعجبك وتغيب فتأمنها على نفسها ومالك، والدابة تكون وطية فتلحقك بأصحابك، والدار تكون واسعة كثيرة المرافق، ومن الشقاوة المرأة تراها فتسوءك وتحمل لسانها وإن غبت عنها لم تأمنها على نفسها ومالك، والدابة تكون قطوفاً فإن ضربتها أتعبتك وإن تركبها لم تلحقك بأصحابك، والدار تكون ضيقة قليلة المرافق"[١].

فالمرأة الصالحة - من خلال الحديث- هي التي تسعد زوجها وتحفظه في غيبه وحضوره وفي نفسها وماله وولده، إذا نظر إليها رأى السعادة تشع من وجهها فيطمئن قلبه وتسكن جوارحه، وإذا كلمها سمع منها ما يرضيه ويرفع من قدره، وإذا أمرها أطاعته... فتكون بذلك برداً وسلاماً على قلب زوجها.

أما المرأة الشقية فهي التي تكون حميماً وغساقاً على زوجها شجرة اجتثت من فوق الأرض مالها من قرار، إذا نظر إليها لم تسعده ولم ير منها إلا البؤس والشقاء، وإذا غاب عنها لم يأمنها على ماله ولا بيته ولا ولده ولا نفسها.

وصدق (نابليون) وهو صاحب التجارب الحربية والنسوية حين قال: " كم يتعرض الرجال للشدائد لمجرد ضعفهم أمام النساء!"[٢].

---

(١) رواه الحاكم في مستدركه: كتاب النكاح ص: ١٦٢. قال الذهبي: محمد قال: أبو حاتم صدوق يغلط وقال يعقوب بن شيبة: ثقة. قال الحاكم هذا حديث صحيح الإسناد، صحيح على شرط الشيخين.

(٢) مكانك تحمدي. (مرجع سابق)، ص: ١٧٨.

وفي ضوء الحديث السابق لا نذهب يميناً ولا شمالاً، فقد بين لنا مواصفات المرأة الصالحة كما بين لنا مواصفات المرأة الشقية، والله وحده نسأل أن يفرغ صبراً على من ابتلي بامرأة تعيسة شقية.

ومع ما تقدم... وتأكيداً لما قلناه آنفاً، فإن المودة والمحبة والرحمة أهم دعائم الأسرة السعيدة والبيت السعيد، فلن تستقر الأسرة إلا إذا سكن كل من الزوجين إلى الآخر يتراحم معه ويروي عطشه ويلبي حاجياته.

شيء آخر يجب أن نختم به، هو أنك إذا وجدت تلك الدعائم التي ذكرنا في الأسرة وجدت الخير كله ووجدت السعادة الأبدية، وإن وجدت عكس ذلك نسأل الله السلامة والعافية.

وحسبك ما تراه اليوم من ارتفاع نسبة الطلاق وكثرة الخيانات الزوجية والعزوف عن الزواج وارتفاع حصيلة العنوسة، لا جرم أن ذلك يؤدي إلى إفساد المجتمع ويدق ناقوس الخطر.

٣-النفقة:

يعتبر هذا الحق من أهم حقوق الزوجة، حيث إذا منعت منه رفعت أمرها إلى القاضي ليرغم الزوج على ذلك، فإن أبى فرق بينهما.

وتعتبر النفقة من أهم وأبرز مظاهر القوامة، ولا تجب "إلا بالدخول أو أن يدعى إليه، وأن يكون الزوج بالغاً، وهي ممن يستمتع بمثلها ويمكن وطؤها وإن لم تبلغ، ولا نفقة للناشز، وإنما شرطنا في وجوبها أن يدخل أو أن يدخل للبناء، لأنها في مقابلة التمكين من الاستمتاع، بدليل أن الناشز لا نفقة لها، فإذا حصل الدخول فقد حصل ما هي عوض عليه، وكذلك التمكين منه لأنه إذا حصل كان الإمتاع من جهته فلا يلزم المرأة شيء منه، وإنما شرطنا أن يكون الزوج بالغاً خلافاً لأبي حنيفة، ولأحد قولي الشافعي..."[(١)].

فالزوجة والأبناء بحاجة إلى هذه النفقة لأنهم بها تستمر حياتهم وهي قوام نيتهم، "وذلك أن الإنسان لا يستطيع البقاء بدون نفقة يقوم بها صلبه، ولا يستطيع مخالطة الآخرين ومسايرة المجتمع دون كسوة ستر بها عورته، ولا يستطيع العيش دون مسكن يأويه ويقيه حر الشمس ولهيبها وشدة البرد وزمهريره، ولذلك كانت سنة في بني البشر أن يبحث له عن مسكن وكسوة ونفقة، واقتضت سنة الله في الخلق أن يجعل لكل مخلوق ما يناسبه في هذه الحياة فجعل في الرجال الجلد والقوة والشدة والصبر على تحمل المشاق في سبيل اكتساب الرزق واستحصاله، وألزمهم المسكن لهم ولمن يعولونهم من النساء والذرية وكسوتهم ورزقهم، وكانت هذه لهم مزية على النساء"[(٢)].

---

(١) القاضي عبد الوهاب البغدادي، المعونة على مذاهب عالم المدينة (الإمام مالك بن أنس). تحقيق ودراسة: حميش عبد الحق، رسالة دكتوراه من جامعة أم القرى بمكة المكرمة، ط١، مكتبة نزار مصطفى الباز، السعودية ١٤٢٣هـ/ ٢٠٠٣م، ٢: ٥٦٩.

(٢) محمد بن عمر عتين، حقوق المرأة في الزواج فقه مقارن. دار الاعتصام، القاهرة، ص: ١٧٥.

وفي هذا الصدد يقول الدكتور مصطفى بنحمزة: "والواجب الذي يقابل القوامة وينشأ عنها هو واجب الإنفاق على المرأة في كل مراحل عمرها بنتاً وزوجة وأمّاً، لأن ضمان معيشتها وتلبية حاجاتها هو سبيل إلى صون كرامتها وإلى حفظ شخصيتها، وقد أكدت الدراسات أن انعدام التغطية المالية بسبب انعدام أو إهمال الإنفاق على المرأة قد يكون ذريعة إلى ارتمائها في حمأة الرذيلة"[١].

ومن هنا وجب على الزوج أن ينفق على زوجته " ولو كانت غنية ذات أموال، وذلك نظام التوزيع الاجتماعي، فمالها لنفسها، والنفقة أثر من آثار الزوجية الصحيحة تثبت للزوجة، ولو اشترطت ألا ينفق عليها يكون الشرط باطلاً، لأنه نفي لوجوب ما أوجبه الشرع، أو كما يقول الفقهاء: فيه منافاة لمقتضى العقد، ولو كانت المرأة غنية وزوجها فقيراً لا تسقط النفقة عنه، ولكن ينفق بمقدار طاقته، حتى لا تكون الأحكام ضد الفطرة الإنسانية"[٢].

وقبل الانتقال إلى أصل النفقة وموقعها في الكتاب والسنة، لابد من التعريف بهذه النفقة، فيقصد بها في اصطلاح الفقهاء: " إخراج الشخص مؤونة من تجب عليه نفقته من خبز وأدم، وكسوة، ومسكن، وما يتبع ذلك من ثمن ماء، ودهن ومصباح ونحو ذلك".[٣]

وتقدر النفقة حسب عسر الزوج ويسره "قال اللخمي: المعتبر حالهما وحال بلدهما و زمنهما وسعرهما، واعترض الشيخ على شيخه في نقل حال الزوج فقط"[٤].

لأقف هنا مع أدلة الكتاب والسنة التي تثبت هذا الحق للزوجة على زوجها ،فمن الكتاب: قوله جل وعلا: ﴿وعلى المولود له، رزقهن وكسوتهن بالمعروف﴾[٥].

وقوله عز من قائل:﴿أسكنوهن من حيث سكنتم من وُجدكم ولا تضاروهن لتضيِّقوا عليهن﴾[٦].

وقوله جلت عظمته:﴿لينفق ذو سعة من سعته ومن قُدر عليه رزقه فلينفق مما آتاه الله لا يكلف الله نفساً إلا ما آتاها سيجعل الله بعد عسر يسراً﴾[٧].

وقوله جل جلاله:﴿قد علمنا ما فرضنا عليهم في أزواجهم وما ملكت أيمانهم لكيلا يكون عليك حرج وكان الله غفوراً رحيماً﴾[٨].

---

(١) كرامة المرأة من خلال خصوصيتها التشريعية. (مرجع سابق)، ص: ٥٤

(٢) المجتمع الإنساني في ظل الإسلام. (مصدر سابق) ص: ٣٠-٣١.

(٣) عبد الرحمن بن محمد عوض الجزيري، كتاب الفقه على المذاهب الأربعة ط١، دار ابن حزم بيروت ١٤٢٢هـ/ ٢٠٠١م، ص ١١٣.

(٤) قاضي الجماعة أبو عبد الله محمد الأنصاري المشهور بالرصاع التونسي، شرح حدود الإمام الأكبر البركة القدوة الأنور أبي عبد الله بن عرفة. منشورات وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، ١٤١٢هـ / ١٩٩٢م، ص ٣١٥.

شهاب الدين أحمد بن إدريس القرافي، الذخيرة. تحقيق: محمد بوخبزة: ط ١، دار الغرب الإسلامي بيروت ١٩٩٤م، ٤: ٤٧١.

(٥) البقرة: ٢٣٣ (٦) الطلاق: ٦

(٧) الطلاق: ٧ (٨) الأحزاب: ٥٠

★أما من السنة المطهرة:

١. عن عبد الله بن عمرو قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم:"كفى للمرء من الإثم أن يضيّع من يقوت"[١].

٢. وعن عامر بن سعد عن أبيه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال له: "إنك مهما أنفقت على أهلك من نفقة فإنك تؤجر فيها، حتى اللقمة ترفعها إلى في امرأتك"[٢].

٣. وعن أنس بن مالك رضي الله عنه :"أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سأل البراء بن عازب فقال: يا براء، كيف نفقتك على أهلك؟ قال: وكان موسعاً على أهله فقال يا رسول الله: ما أحسبها؟ قال: فإن نفقتك على أهلك وولدك وخادمك صدقة فلا تتبع ذلك منّاً ولا أذى[٣].

٤. وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال النبي صلى الله عليه وسلم:"أفضل الصدقة ما ترك غنى، واليد العليا خير من اليد السفلى، وابدأ بمن تعول". تقول المرأة: إما أن تطعمني، وإما أن تطلقني، ويقول العبد: أطعمني واستعملني، ويقول الابن: أطعمني، إلى من تدعني. فقالوا: يا أبا هريرة، سمعت هذا من رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ قال: لا هذا من أبي هريرة"[٤].

٥. وعن ثوبان قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم:"أفضل دينار ينفقه الرجل، دينار ينفقه على عياله، ودينار ينفقه الرجل على دابته في سبيل الله، ودينار ينفقه على أصحابه في سبيل الله"[٥].

٦. وعن حكيم بن معاوية القشيري عن أبيه قال، قلت:"يا رسول الله ما حق زوجة أحدنا عليه؟ قال: يطعمها إذا طعم ويكسوها إذا اكتسى ولا يضرب الوجه ولا يقبح ولا يهجر إلا في البيت"[٦].

فكل الأحاديث السابقة الذكر تحث وتحض على النفقة وترغب فيها، قال الإمام النووي: "مقصود الباب الحث على النفقة - يقصد باب النفقة على العيال- وبيان عظم الثواب فيه لأن منهم من تجب نفقته بالقرابة ومنهم من تكون مندوبة وتكون صدقة وصلة ومنهم من تكون واجبة بملك النكاح أو ملك

---

(١) أخرجه الإمام أحمد في مسنده: كتاب الأدب، ج ١١، ح ٦٨١٩.

(٢) المصدر نفسه: كتاب الأدب والخلق والاجتماع، ٤٥/٣، ح ١٤٨٠.

(٣) أخرجه الحاكم في المستدرك: كتاب التفسير، ٢: ٢٨٢. قال الحاكم: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه، قال الذهبي: فيه موسى بن محمد بن إبراهيم التيمي وهو متروك قال الدارقطني.

(٤) أخرجه الإمام البخاري في صحيحه: كتاب النفقات، باب وجوب النفقة على الأهل والعيال، ح ٥٣٥٥. والبيهقي في سننه الكبرى: كتاب النفقات، باب وجوب النفقة للزوجة، ٤٦٦/٧.

(٥) أخرجه الإمام مسلم في صحيحه: كتاب الزكاة، باب النفقة على العيال والمملوك و إثم من ضيعهم أو حبس نفقتهم عنهم، ح ٢٣١٠.

(٦) أخرجه الحاكم في مستدركه: كتاب النكاح، ٢: ١٨٨. قال الحاكم: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه، قال الذهبي: صحيح، وأخرجه البيهقي في سننه الكبرى: كتاب القسم والنشوز باب حق المرأة على الرجل، ٧: ٢٩٥، والحافظ أبي بكر عبد الرزاق في مصنفه: باب حق المرأة على زوجها وفي كم تشتاق؟ ج ٧، ح ١٢٥٨٤.

اليمين وهذا فاضل محثوث عليه وهو أفضل صدقة التطوع"[١]، كما تدل الأحاديث المذكورة كذلك "على وجوب نفقة الزوجة وكسوتها وأن النفقة بقدر سعته لا يكلف فوق وسعه"[٢]، ولذلك فإن "حكم وجوب إنفاق الرجل على زوجه ولو كانت غنية تحقيق لآصرة الزوجية، كما أن جعل الزوجية سبب إرث تحقيق لقوة تلك الآصرة"[٣]. بيد أن هذه النفقة لا يلزم بها الرجل " إلا على زوجته كانت غنية أو فقيرة، وعلى أبويه الفقيرين، وعلى صغار ولده الذين لا مال لهم على الذكور حتى يحتلموا ولا زمانة[٤] بهم، وعلى الإناث حتى ينكحن ويدخل بهن أزواجهن، ولا نفقة سوى هؤلاء من الأقارب"[٥].

⋆ أما دليل الإجماع على النفقة:

اتفق الفقهاء على "أن من حقوق الزوجة على الزوج النفقة والكسوة"[٦].

"واتفق العلماء على وجوب النفقة على الزوج لزوجته إن كان بالغاً عاقلاً، والمرأة يوطأ مثلها ما لم تكن ناشزاً، واستثنى الحنفية الصغيرة التي لا يستمتع بها لأن امتناع الاستمتاع لمعنى فيها"[٧].

⋆ أما دليل العقل:

"فهو أن المرأة محبوسة على الزوج بمقتضى عقد الزواج، ممنوعة من التصرف والاكتساب لتفرغها لحقه، فكان عليه أن ينفق عليها، وعليه كفايتها، لأن الغرم بالغنم والخراج بالضمان، فالنفقة جزاء الاحتباس، فمن احتبس لمنفعة غيره كالموظف والجندي، وجبت نفقته في مال ذلك الغير"[٨].

وخلاصة القول إن الشريعة الغراء بينت أن للزوج على زوجته حقوقاً، كذلك للزوجة على زوجها حقوق، فمن هذه الحقوق وجوب نفقة الزوج على زوجته وكسوتها وإطعامها وهذا الأمر لا خلاف فيه بين الفقهاء فكلهم أجمعوا على وجوبها، والله من وراء القصد وهو يهدي السبيل.

---

(١) يحيى بن شرف النووي الدمشقي الشافعي، صحيح مسلم بشرح النووي، ضبط نصه الصحيح ورقمت كتبه وأبوابه وأحاديثه على الطبعة التي حققها محمد فؤاد عبد الباقي، ط١ دار الكتب العلمية، بيروت ١٤١٥هـ/١٩٩٥م، ٧ : ٧١.

(٢) محمد بن إسماعيل الأمير اليمني الصنعاني، سبل السلام شرح بلوغ المرام من جمع أدلة الأحكام، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، ط١، دار الفكر، بيروت ١٤١١هـ/١٩٩١م، ٣: ٢٧١.

(٣) محمد الطاهر بن عاشور، مقاصد الشريعة الإسلامية. تحقيق ودراسة: محمد الطاهر الميساوي، ط٢ دار النفائس، عمان – الأردن ١٤٢١هـ / ٢٠٠١م، ص: ٤٤١.

(٤) زمانة من باب زَمِنَ من باب تَعِبَ، وهو مرض يدوم زماناً طويلاً. والقوم زَمْنَى مثل مَرْضَى، وأَزْمَنَهُ الله فهو مُزْمَنٌ. انظر: المصباح المنير، مادة زمن، أحمد بن محمد بن علي الفيومي المقرئ، المكتبة العصرية: بيروت، ط٣، ١٤٢٠، ١٩٩٩.

(٥) أبو الفيض أحمد بن الصديق، مسالك الدلالة في شرح مسائل الرسالة في فقه الإمام مالك للإمام أبي محمد عبد الله بن أبي بكر زيد القيرواني، ضبطه وصححه: عبد الجليل عبد السلام، ط١، منشورات علي بيضون، دار الكتب العلمية بيروت ١٤٢٣هـ/٢٠٠٢م، ص: ٢٥٦.

(٦) محمد بن رشد القرطبي، بداية المجتهد ونهاية المقتصد، ط٩، دار المعرفة، بيروت ١٤٠٩هـ/١٩٨٨م، ٢/٥٤.

(٧) وهبة الزحيلي، الفقه الإسلامي وأدلته، ط٣، دار الفكر، دمشق ١٤٠٩هـ/١٩٨٩م، ٧/٧٨٧.

موفق الدين أبي محمد عبد الله بن أحمد بن قدامة، المغني على مختصر أبي القاسم بن الحسين الخرقي. ط١، دار الفكر، بيروت ١٤٠١هـ/١٩٨٤م، ٩/٢٣١.

(٨) الفقه الإسلامي وأدلته (مرجع سابق)، ٧/٧٨٧.

٤- طاعة الزوجة لزوجها:

إن الله تعالى أوجب على الزوجة طاعة زوجها، لأنه القائم بشؤونها المادية والمعنوية والمدافع عنها، والذائد عن حماها، ولا شك أن الزوجة إذا أطاعت زوجها -في المعروف- فإنها تحفظ بذلك سفينة الأسرة من الغرق، وتوطد علاقتها بزوجها وتؤلف قلوب أعضاء أسرتها وبذلك تطرد كل الوساوس التي بإمكانها زعزعة كيان الأسرة وكسر بيضتها.

وفضلاً عن ذلك فإن من مستلزمات القوامة أن يطيع كل أفراد الأسرة القائم بشؤونهم، حتى تنجح هذه القافلة في رحلتها وتصل إلى مقصدها وتعطي ثمارها.

وحسبنا قوله صلى الله عليه وسلم:"إذا صلَّت المرأة خمسها، وصامت شهرها، وحصَّنت فرجها وأطاعت بعلها دخلت من أي أبواب الجنة شاءت"(١).

ومنشأ هذه الطاعة هو أن الرجل هو الذي ينفق على الأسرة ابتداءً بالمهر ثم الكسوة والسكن والنفقة اليومية، ويبذل جهده من أجل ذلك ويتحمل المشاق والصعاب في سبيل تحقيق الطمأنينة والاستقرار للأسرة.

لذلك فطاعة الزوجة لزوجها هي طاعة لله تعالى، وعصيانها وخروجها عن طاعة زوجها يعرضها لغضب الله تعالى ولعن الملائكة، عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال:"إذا دعا الرجل امرأته إلى فراشه، فأبت أن تجيء لعنتها الملائكة حتى تصبح".(٢) وعن أبي هريرة رضي الله عنه:" سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم أي النساء خير؟ قال: التي تسره إذا نظر، وتطيعه إذا أمر، ولا تخالفه فيما يكره، في نفسها وماله"(٣).

وعن قيس بن سعد رضي الله عنه قال: "قال: رسول الله صلى الله عليه وسلم: "...لو كنت آمرا أحداً أن يسجد لأحد لأمرت النساء أن يسجدن لأزواجهن لما جعل الله لهم عليهن من حق"(٤).

وعن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم" أن امرأة أتته فقالت: ما حق الزوج على امرأته؟ فقال: "لا تمنعه نفسها وإن كانت على ظهر قتت، ولا تعطي من بيته شيئاً إلا بإذنه فإن فعلت ذلك أثمت ولم تؤجر، ولا تخرج من بيته إلا بإذنه فإن فعلت لعنتها الملائكة ملائكة الغضب وملائكة الرحمة حتى تتوب أو تراجع. قيل: فإن كان ظالماً؟ قال: وإن كان ظالماً(٥)".

---

(١) أخرجه ابن حبان في صحيحه: باب معاشرة الزوجين، ٤٧/٩، ح ٤١٦٣، والإمام أحمد في مسنده: باب الأدب والخلق والاجتماع، ١٢٨/٣، ح ١٦٦١.

(٢) أخرجه الإمام البخاري:كتاب النكاح، باب إذا باتت المرأة مهاجرة فراش زوجها. ح ٥١٩٣.

(٣) أخرجه الإمام أحمد في مسنده: مسند أبي هريرة، ١٥٣/١٣، ح ٧٤١٥. والحاكم في مستدركه: كتاب النكاح، ١٦١/٢. وقال صحيح على شرط مسلم ولم يخرجه.

(٤) أخرجه الحاكم في مستدركه: كتاب النكاح، ١٨٧/٢، قال الذهبي: صحيح. والبيهقي في السنن الكبرى: باب من جاء في عظم حق الزوج على المرأة، كتاب القسم والنشوز، ٢٩١/٧. وقال الألباني: حديث صحيح، إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل، ط٢، المكتب الإسلامي، بيروت، دمشق ١٤٠٥هـ/١٩٨٥م، ٧/ ٥٤.

(٥) أخرجه البيهقي في سننه الكبرى: كتاب القسم والنشوز، باب ما جاء في بيان حقه عليها، ٧/ ٢٩٢.

وعن أم سلمة قالت : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم:"أيما امرأة باتت وزوجها عنها راض دخلت الجنة"[١].

فكل هذه الأحاديث تدل على وجوب طاعة الزوجة لزوجها وتبين عاقبة الزوجة العاصية، قال الحافظ أبو علاء المباركفوري: "(قوله: لأمرت المرأة أن تسجد لزوجها) أي لكثرة حقوقه عليها وعجزها عن القيام بشكره، وفي هذا غاية المبالغة لوجوب إطاعة المرأة في حق زوجها فإن السجدة لا تحل لغير الله"[٢].

قال شيخ الإسلام ابن تيمية –رحمه الله-: " فالمرأة الصالحة هي التي تكون (قانتة) أي مداومة على طاعة زوجها، فمتى امتنعت عن إجابته إلى الفراش كانت عاصية ناشزة، وكان ذلك يبيح له ضربها"[٣]. فأول حق بعد حق الله تعالى ورسوله عليه الصلاة والسلام حق إطاعة زوجها، بل إذا أطاعت زوجها فإنها تطيع بذلك ربها ونبيها عليه الصلاة والسلام.

وفضلاً عن ذلك فإن حق طاعة المرأة لزوجها ثابت بالكتاب كما ثبت بالسنة المطهرة، وقد رأينا الأحاديث التي دلت على ذلك، قال تعالى:﴿فإن أطعنكم فلا تبغوا عليهن سبيلاً﴾[٤].

فإذا كان الزوج مطالباً بالإشراف على الأسرة وبذل جهوده في سبيلها، وقضاء حاجاتها، والذود عنها، ودرء المفاسد عنها فإن الزوجة مطالبة من جهتها بطاعة زوجها – في المعروف- عندما يأمرها أو يلزمها بشيء، فإن طاعتها له طاعة لربها، وعصيانها له عصيان لربها.

و"الأصل المقرر في فقه الشريعة الإسلامية أن طاعة الزوجة زوجها واجبة عليها متى توافرت شروطها.

ومن تلك الشروط أن يعد الزوج المنزل الذي تقيم فيه معه لأن أساس الحياة الزوجية أن تعيش المرأة حيث يعيش الرجل لتتحقق لهما المصالح المقصودة من عقد الزواج"[٥].

وهذه الطاعة التي جعلها الشرع حقّاً للزوج إنما هي الطاعة في المعروف، ولا طاعة له إن أمر الزوجة بمعصية الله تعالى، أو أن يأمرها بشيء فوق طاقتها وخارج عن إرادتها.

ويدخل في هذا الحق أن على المرأة أن لا تغادر بيتها إلا بإذن زوجها، " أو تسافر إلا بإعلام زوجها وإذنه باعتباره الراعي الأول، وباعتبار أن مسؤوليتها البيتية لكونها راعية في بيتها لا يقبل أن تعرضها

---

(١) أخرجه الإمام الترمذي في سننه: كتاب الرضاع باب ما جاء في حق الزوج على المرأة، ح ١١٦١، ص: ٣٠٢.

(٢) تحفة الأحوذي بشرح جامع الترمذي. ط١، دار الكتب العلمية، ١٤١٠هـ/ ١٩٩٠م، ٢٧١/٤.

(٣) فتاوى النساء، تحقيق وتعليق: قاسم الشماعي الرفاعي، شركة دار الأرقم بن أبي الأرقم، بيروت، ص: ١٨٦.

(٤) النساء: ٣٤.

(٥) محمد عبد الله عبد الكريم، مجموعة الأحكام الصادرة عن المحكمة الاتحادية العليا ومحكمة تمييز دبي في مواد الأحوال الشخصية، (القانون الإماراتي للأسرة)، ص: ٤٠.

للإهمال، وليس في هذا غضاضة ولا فقدان لحرية المرأة، إذ فقدان الحرية هو منع الإنسان من القيام بواجبه المفروض عليه، أما تنظيم الحرية حتى لا يكون فيها شطط ولا تضييع لحقوق الآخرين فلا يعتبر تنقيصاً أو إجحافاً أبداً.

والرجل نفسه وإن لم يكن مطالباً بأن يأخذ الإذن من امرأته عندما يريد السفر مثلاً، فإنه أدبيّاً ملزم بإخبارها وإشعارها حتى تكون على بينة من تصرفاته وحركاته التي تتعلق بها وبأبنائها، وهذا من علامات الإيمان (...) ومن الإكرام وحسن المعاملة أن يعيش الرجل مع زوجته في وفاق فلا يبرم أمراً يتعلق بالأسرة، إلا بعد استشارتها، ولا يسافر أو يتغيب إلا بعد إخبارها"[١].

هكذا يأمر الإسلام الزوجة بالقرار في بيتها لا تبرحه إلا بإذن زوجها، " وليس قرارها في البيت غبناً لها أو سجناً لها كما فهمه قصار النظر وإنما هو إعانة لها على أداء وظيفتها التي خلقت لها وهي التفرغ لتربية الأولاد في مبدأ حياتهم ليحيوا حياة سليمة، ومن قبل ذلك محافظة عليها من الفتنة والفساد، وليس معنى هذا أن تظل حبيسة البيت لا تخرج منه أبداً كما فهمه البعض خطأ، لأنه ليس حقّاً من حقوق الله حتى يكون لازماً بل هو حق الزوج إن شاء تمسك به وإن شاء تنازل عنه وأذن لها بالخروج ما لم يترتب على خروجها مفسدة فيتحتم المنع محافظة على حرمات الله"[٢].

ويتبع حق الطاعة حق آخر وهو مشترك بينهما وهو الاستمتاع، " وقد اتفق الفقهاء على أنه يجب على الزوج أن يعف زوجته من الناحية الجنسية حتى لا تقع في الحرام متى كان قادراً على ذلك، وأن هذا الواجب من جهة الديانة أي فيما بينه وبين الله تعالى، فيحرم عليه أن يشتغل عنها بعمل أو عبادة كل وقته لأنه يعرضها بذلك للفتنة"[٣].

وذلك أن لكل من الزوجين الحق في الاستمتاع بالآخر، " وإذا دعا الرجل زوجته إلى فراشه راغباً فيها، ولا عذر لديها يمنع جماعها فيجب عليها أن تستجيب لطلبه ودعوته، ويحرم عليها أن تتمنع عليه، لأن امتناعها قد يؤدي بالزوج إلى سلوك طريق الحرمة الذي لم يحله الله، ويستوجب غضب الله تعالى على المرأة"[٤].

ولها أن تمتنع عن طاعته إذا طالبها بالمباشرة والاستمتاع في نهار رمضان أو في حيضتها أو عند إحرامها بحج أو عمرة، أما إذا صامت صيام النفل وطالب مباشرتها فيجب أن تستجيب له.

---

(١) أبو بكر القادري، دفاعاً عن المرأة المسلمة، ط١، مطبعة النجاح الجديدة، الدار البيضاء ١٤١٠هـ/١٩٩٠م، ص ص: ٦٨-٦٩.

(٢) محمد مصطفى شلبي، أحكام الأسرة في الإسلام دراسة مقارنة بين فقه المذاهب السنية والمذهب الجعفري والقانون ط٢، دار النهضة العربية، بيروت ١٣٩٧هـ/ ١٩٧٧م، ص: ٣٣٠.

(٣) المرجع نفسه، ص: ٣٢٧.

(٤) حامد أحمد الطاهر، تحفة العروس، (مرجع سابق)، ص: ٣٤١.

قال الإمام جمال الدين عبد الرحمن ابن الجوزي رحمه الله: "فلا يجوز أن تطيعه –الزوج- فيما لا يحل مثل أن يطلب منها الوطء في زمان الحيض أو في المحل المكروه أو في نهار رمضان، أو غير ذلك من المعاصي، فإنه لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق"[1].

فالاستمتاع إذن حق متبادل بين الزوجين، لقوله تعالى:﴿ولهن مثل الذي عليهن بالمعروف﴾ [2].

⋆ خلاصة الكلام في هذا المقام:

تحدثنا في هذا المبحث عن حقوق الزوجين وركّزنا على أهمها: المعاشرة بالمعروف، والمحبة والمودة والرحمة، والنفقة والطاعة، فتعتبر هذه الحقوق من أهم دعائم الأسرة، أما الحقوق الأخرى فهي مكملة لهذه الحقوق ويمكن إجمالها وهي كثيرة فيما يلي:

-وجب على كلٍّ من الزوجين أن يتزين للآخر ليكون ذلك أدعى إلى الرغبة وأقوى لتوطيد أواصر المحبة، ويدخل في التزين (النظافة الدائمة، والحفاظ على سنن الفطرة...).

- على الزوج أن لا يهجر مضجع زوجته إلا لعذر شرعي.

- حفظ الأسرار الزوجية (أسرار الجماع، الأسرار عموماً).

- التوارث بين الزوجين، وحرمة المصاهرة، وحسن الخلق...

هذه كلها حقوق مشتركة، أما حق الزوجة على زوجها: فحقها الأول في المهر والنفقة- وقد فصّلنا فيها-، وعدم الإضرار بها، وإشباع رغبة الزوجة الجنسية لكي لا تقع في الحرام، وحمايتها والذود عنها وقضاء حوائجها، ودرء المفاسد عنها وجلب المصالح إليها، والعدل بينها وبين ضرتها -إن كان للزوج أكثر من واحدة-، وتعليمها دينها وإعانتها على طاعة ربها، ومداعبتها، ومراعاة طبائعها، وإكرام والديها.

أما حق زوجها عليها: طاعته في المعروف، والقرار في بيته، فلا تخرج إلا بإذنه، ولا تصوم نافلة إلا بإذنه، وأن تشكر زوجها في صنيعه في حقها لأن ذلك يزيده محبة لها ويثبت مكانتها في قلبه، وأن لا تزهد في فراشه إلا لعذر شرعي، وأن تقوم بشؤون بيتها وبتربية أبنائها، وألا تدخل أحداً يكرهه إلى بيته، وأن تحفظه في غيابه وحضوره، وله حق تأديبها إن نشزت وامتنعت عن استجابته إذا دعاها إلى الفراش، وعليها أن تحسن معاملة والدي زوجها وأن تكرمهم...

---

(١) أحكام النساء، تحقيق: محمد الإسكندرية، ط١، دار الكتاب العربي، بيروت ١٤٢٤هـ/٢٠٠٣م ص: ٧٩.

(٢) البقرة: ٢٢٨.

المبحث الثاني: نشوز الزوجين

١. تعريف النشوز:

فالنشوز لغة: " النَّشز: المكان المرتفع...والمرأة تَنشُز وتَنشز نشوزاً: استعصت على زوجها، وأبغضته وبعلها عليها: ضربها، وجفاها"[١]، "نشز: علوت نشزاً من الأرض وأنشازاً. ونشز الشيء: ارتفع، ونشز عن مكانه: ارتفع ونهض (...) ونشزت المرأة على زوجها، ونشز عليها نشوزاً، وامرأة ناشز."[٢].

أما في الاصطلاح: " نشزت المرأة وتنشز نشوزاً: استعصت على بعلها وأبغضته، ونشز عليها بعلها: إذا ضربها وجفاها (...) وقوله تعالى: ﴿ تخافون نشوزهن ﴾: أي عصيانهن عما أوجب الله عليهن، وقال الأزهري: والنشوز: كراهة كل واحد من الزوجين صاحبه"[٣].

ومن خلال التعريف الاصطلاحي واللغوي يتبين لنا معنى النشوز، وهو معصية المرأة وخروجها عن طاعة زوجها –الطاعة بالمعروف–، وقد مرّ فيما سبق ذكره من محاور أن طاعة الزوجة لزوجها واجبة بالكتاب والسنة وقد ذكرنا من الأدلة ما فيه الكفاية، فإذا خرجت المرأة عن طاعة زوجها فإن الزوج له حق التأديب وجعلته الشريعة عبر مراحل وبوسائل مختلفة.

٢. معالجة نشوز الزوجة:

إن حكمة الله تعالى اقتضت أن يكون الرجل قائماً على الأسرة، وحامياً لها، وهذا يستلزم أن يكون لكل منهما حقوق وواجبات، وقد ذكرنا أهمها فيما سبق، منها أن للزوج على زوجته أن لا تكون ناشزاً عاصية له ما لم يأمرها بمعصية الله أو بأمر مستحيل لا قدرة لها عليه، فإذا نشزت الزوجة وخرجت عن طاعة زوجها فإن الشريعة الغراء أعطت له حق التأديب، وذلك باستخدام مجموعة من الوسائل التربوية عبر مراحل. على عكس الذين يلجأون إلى أسلوب العنف لعلاج نشوز الزوجة فيفشلون في أول وهلة، ويلجأ الآخرون إلى أسلوب الرأفة والحنان والرفق بديمومة واستمرار لكن سرعان ما يتطاول عليهم المنحرفون.

---

(١) القاموس المحيط، (معجم سابق)، ص ٤٧٤، فصل النون، باب الزاي.
(٢) أساس البلاغة (مصدر سابق)، ص: ٨٤٨ (نشز)/ مختار الصحاح (معجم سابق)، ص: ٢٨٨ (نشز).
(٣) بصائر ذوي التمييز من لطائف الكتاب العزيز. (مصدر سابق)، ٥/٥٦-٥٧.

أما أولو الألباب فليجأون إلى العلاج القرآني ويستخدمونه عبر المراحل التي حددها وبذلك يسلمون وينجحون في مهمتهم.

إذاً فالتأديب حق للرجل، فمن " مقتضى الزوجية قيام الرجل على المرأة بالحفظ والصون والتأديب لإصلاح الأخلاق"[(١)]، وللتأديب "حد أدنى، وهو الوعظ والإرشاد، وحد أعلى، وهو الضرب غير المبرح أي يردع ولا يوجع، وحد أوسط وهو الإعراض والهجر، وذلك ليختار الزوج منها ما يكون مناسباً لعلاج زوجته"[(٢)]. وهذا ما أشارت إليه الآية القرآنية، قال تعالى: ﴿واللاتي تخافون نشوزهن فعظوهن واهجروهن في المضاجع واضربوهن، فإن أطعنكم فلا تبغوا عليهن سبيلاً، إن الله كان علياً كبيراً. وإن خفتم شقاق بينهما فابعثوا حكماً من أهله وحكماً من أهلها إن يريدا إصلاحاً يوفق الله بينهما إن الله كان عليماً خبيراً﴾[(٣)].

فالآية الكريمة أرشدت إلى استخدام وسائل التأديب لعلاج نشوز الزوجة وجعلتها على مراحل ثلاث: الأولى: الموعظة، الثانية: الهجر في المضجع، والثالثة: الضرب غير المبرح، أما الرابعة: فالإصلاح.

وننبه هنا على أنه لا ينبغي للزوج "أن يأخذها بالظنة ويتهمها بالنشوز بمجرد تحسس وتوجس بل حتى يظهر له من تصرفها ما به يعلم أنها ناشز"[(٤)].

وبعد هذا نسلط بعض الأضواء على هذه المراحل الأربع لنكون على بينة من أمرنا:

- المرحلة الأولى: الوعظ:

والوعظ يكون باللين والرفق والرحمة والحكمة، حيث يذكّرها بالله تعالى وبما أوجبه عليها من طاعة زوجها وعدم مخالفتها له – في طاعة الله– ويخوفها ويرهبها بعاقبة عصيان الزوج دنيا وأخرى، كما يرغبها في ثواب الله الذي أعطاه للطائعات الحافظات للغيب، عسى أن تؤثر فيها هذه الموعظة –إن كان لها قلب أو ألقت السمع – وتحل المشكلة العويصة ويضمد الجرح، ولا يجوز عندئذ هجرها ولا ضربها مصداقاً لقوله تعالى: ﴿فإن أطعنكم فلا تبغوا عليهن سبيلاً﴾[(٥)].

فإن لم يؤثر فيها هذا الكلام والوعظ فإنه يلجأ إلى المرحلة الثانية من العلاج القرآني.

---

(١) شهاب الدين أبو العباس الصنهاجي المشهور بالقرافي، الفروق تحقيق: عبد الحميد هنداوي، ط١. المكتبة العصرية، صيدا، بيروت ١٤٢٣هـ/٢٠٠٢م، ٣/١٣٣.

(٢) أحمد حمد، الأسرة: التكوين - الحقوق والواجبات، دراسة مقارنة في الشريعة والقوانين، ط٢، دار الكتب الجامعية، طنطا ١٤٠٦هـ/١٩٨٦م، ص ٢٠٩.

(٣) النساء: ٣٤-٣٥.

(٤) تنوير المؤمنات، (مرجع سابق)، ٢/٢٠٣.

(٥) سبق تخريجها.

- المرحلة الثانية: الهجر في المضجع:

فبعد الموعظة الحسنة التي لم تؤت ثمارها، جاء دور الهجر: "فيهجرها ما شاء، والكلام فيها دون ثلاثة أيام"[(١)]، لأنه يحرم على المسلم أن يهجر أخاه في ذاك الأجل، وهذا بين الزوجين أحرى." وقيل يخوفها بالهجر أولاً أو الاعتزال عنها وترك الجماع والمضاجعة فإن تركت وإلا هجرها لعل نفسها لا تحتمل الهجر، ثم اختلف في كيفية الهجر: قيل يهجرها بأن لا يجامعها ولا يضاجعها على فراشه، وقيل يهجرها بأن لا يكلمها حال مضاجعته إياها لا أن يترك جماعها ومضاجعتها لأن ذلك حق مشترك بينهما فيكون في ذلك عليه من الضرر ما عليها فلا يؤدبها بما يضر بنفسه ويترك حقه، وقيل يهجرها بأن يفارقها في المضجع ويضاجع أخرى في حقها وقسمها (...)، وقيل يهجرها بترك مضاجعتها وجماعها لوقت غلبة شهوتها وحاجتها لا في وقت حاجته إليها فإذا هجرها فإن تركت النشوز وإلا ضربها عند ذلك ضرباً غير مبرح ولا شائن.."[(٢)]

ومعنى قوله: "...يضاجع الأخرى في حقها وقسمها..." إن كان له أكثر من واحدة.

وقوله: "... بترك مضاجعتها..." نرى أن الزوجة قد يكون نشوزها بعدم الاستجابة لزوجها إذا دعاها إلى الفراش. يقول ابن العربي المالكي-رحمه الله-: " فالذي قال: يوليها ظهره جعل المضجع ظرفاً للهجر، فأخذ القول على أظهر الظاهر، وهو حبر الأمة، وهو حمل الأمر على الأقل، وهي مسألة عظيمة من الأصول. والذي قال: يهجرها في الكلام حمل الأمر على الأكثر الموفي، فقال: لا يكلمها ولا يضاجعها، ويكون هذا القول كما يقول: اهجره في الله، وهذا هو أصل مالك. وقد روى ابن وهب عن مالك أنه قال في تفسير الآية: بلغنا أن ابن عبد العزيز كان له نساء فكان يغاضب بعضهن، فإذا كانت ليلتها يفرش في حجرتها وتبيت هي في بيتها، فقلت لمالك: وذلك له واسع. قال: نعم، وذلك في كتاب الله تعالى: ﴿واهجروهن في المضاجع﴾.

والذي قال: لا يكلمها وإن وطئها فصرفه نظره إلى أن جعل الأقل في الكلام، وإذا وقع الجماع فترك الكلام سخافة. هذا وهو الراوي عن ابن عباس ما تقدم من قوله.

والذي قال: يكلمها بكلام فيه غلظ إذا دعاها إلى المضجع جعله من باب ما لا ينبغي من القول. وهذا ضعيف من القول في الرأي، فإن الله سبحانه رفع التثريب عن الأمة إذا زنت وهو العتاب بالقول، فكيف مع ذلك بالغلظة على الحرة"[(٣)].

---

(١) أبو الخطاب محفوظ بن أحمد بن الحسن الكلوذاني، الهداية في فروع الفقه الحنبلي، تحقيق: محمد حسن محمد حسن إسماعيل، منشورات علي بيضون، ط١، دار الكتب العلمية، بيروت ١٤٢٣هـ/٢٠٠٢م، ١/ ٣٢٤.

(٢) علاء الدين أبو بكر بن مسعود الكاساني الحنفي الملقب بملك العلماء، بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، ط٢، دار الكتاب العربي، بيروت ١٤٠٢هـ/ ١٩٨٢م، ص: ٣٣٤.

(٣) أحكام القرآن، (مصدر سابق)، ١: ٤٣٧-٤٣٨.

أما إذا فشلت هذه الوسيلة، فالكارثة على الأبواب.

- المرحلة الثالثة : الضرب:

عن سليمان بن عمرو بن الأحوص قال: حدثني أبي، أنه شهد حجة الوداع مع رسول الله صلى الله عليه وسلم، فحمد الله وأثنى عليه، وذكر ووعظ، فذكر في الحديث قصة فقال:"استوصوا بالنساء خيراً، فإنما هن عوان عندكم ليس تملكون منهن شيئاً غير ذلك، إلا أن يأتين بفاحشة مبينة فإن فعلن فاهجروهن في المضاجع واضربوهن ضرباً غير مبرح. فإن أطعنكم فلا تبغوا عليهن سبيلاً. ألا إن لكم على نسائكم حقّاً. ولنسائكم عليكم حقّاً. فأما حقكم على نسائكم فلا يوطئن فرشكم من تكرهون ولا يأذن في بيوتكم لمن تكرهون. ألا وحقهن عليكم أن تحسنوا إليهن في كسوتهن وطعامهن"[(١)].

والشاهد عندنا قوله صلى الله عليه وسلم: "واضربوهن ضرباً غير مبرح"، إذن فالضرب مشروط بأن يكون غير مبرح، ويحرم على الزوج أن يسيل دم زوجته أو يكسر عظمها أو يخدش وجهها.. لأن الوجه أشد حساسية "لأنه لطيف يجمع المحاسن وأعضاؤه لطيفة نفيسة وأكثر الإدراك بها فقد يبطلها ضرب الوجه أو ينقصها أو يشوه الوجه، والشين فيه فاحش لأنه بارز ظاهر لا يمكن ستره. وضرب الوجه لا يسلم من شين غالباً. ويدخل في هذا النهي ضرب الزوجة والأولاد ضرب التأديب .

من هذا العرض يتبين أن الضرب لا يجوز أن يكون مبرحاً، إذ لم يجز أن ينهمر الدم في شيء من التأديب لأنه من أسباب التلف، والتأديب يراد به التقويم والحمل على الطاعة. وبتوافر هذه الضوابط يكون الضرب مباحاً"[(٢)].

أما إذا رجعت المرأة عن نشوزها بعد الضرب، وأطاعت زوجها -في غير معصية الله- فلا سبيل له عليها لقوله تعالى:﴿فإن أطعنكم فلا تبغوا عليهن سبيلاً﴾ [(٣)]، أما إذا أصرت على نشوزها، فيلجأ إلى المرحلة الأخيرة.

المرحلة الرابعة : الصلح:

وتأتي هذه المرحلة بعد فشل كل المراحل السابقة، وهذه المرحلة تقتضي حكمين يعينهما القاضي ليحاولا إصلاح ما فسد، قال ابن جزي – رحمه الله-: "فيُبعث حكمان من جهة الحاكم أو من جهة الزوجين أو من

---

(١) أخرجه الإمام الترمذي في سننه: كتاب الرضاع، باب ما جاء في حق المرأة على زوجها، ح ١١٦٣.

(٢) قضايا المرأة المعاصرة. (مرجع سابق)، ص: ٩١.

(٣) سبق تخريجها.

يلي عليهما لينظرا في أمرهما، وينفذ تصرفهما في أمرهما، بما رأياه من تطليق أو خلع من غير إذن الزوج ولا موافقة الحاكم. ذلك بعد أن يعجزا عن الإصلاح بينهما. وإذا حكما بالفراق فهي طلقة بائنة"[١].

قال تعالى: ﴿فابعثوا حكماً من أهله وحكماً من أهلها﴾، أي: "رجلاً يصلح للحكومة[٢] والإصلاح بينهما. لأن الأقارب أعرف ببواطن الأحوال وأطلب للصلاح، ونفوس الزوجين أسكن إليهما فيبرزان ما في ضمائرهما من الحب والبغض وإرادة الصحبة والفرقة، ويخلو كل حكم منهما بصاحبه ويفهم مراده، ولا يخفى حكم عن حكم شيئاً إذا اجتمعا"[٣]. قال الإمام مالك رحمه الله: "... أن الحكمين يجوز قولهما بين الرجل وامرأته، في الفرقة والاجتماع"[٤]. فإن توصلا إلى الأفق المسدود وتعذر الإصلاح تم اللجوء إلى التفريق بينهما.

٣. معالجة نشوز الزوج:

أما إذا كان النشوز من جهة الزوج فعلى المرأة أن تقوم بمحاولة الإصلاح وإرضاء الزوج لتصون بيتها وتحافظ على استقرارها واستمرارها، لقوله تعالى:﴿وإن امرأة خافت من بعلها نشوزاً أو إعراضاً فلا جناح عليهما أن يصلحا بينهما صلحاً والصلح خير﴾[٥].

"فلتستجمع المرأة كل حيلتها وذكائها، ولتدرس أسباب نفوره في تلطف وكياسة، ولتعالج كل سبب بما يصلحه ولا بأس أن تتقبل ما يكلفها ذلك من ألم نفساني، أو جهد مالي أو نحوه، بسماحة نفس وطيبة خاطر، فهي إنما تسعى لأسمى واجب تعتز به المرأة بعد عبادة الله عز وجل"[٦]. وفي الآية السابقة الذكر رتب الله تعالى: "الحكم على مجرد الخوف من النشوز، لا حدوث النشوز بالفعل، وهذه لفتة لكل منا ألا يترك المسائل حتى تقع، بل عليه أن يتلافى أسبابها قبل أن تقع، لأنها إن وقعت ربما استعصى عليه تداركها.

فعلى الزوجة الذكية أن تنتبه لنفسها، فإن كانت الأسباب من جهتها فعليها أن تعالج هذه الأسباب، وترجع إلى نفسها وتصلح من الأمر"[٧] وعليها كذلك "أن تبحث عن سبب النشوز وسبب الإعراض، فقد تكون قد كبرت في العمر أو نزلت بها علة ومرض ومازال في الرجل بقية من فتوة، وقد يصح أن امرأة أخرى قد استمالته، أو يرغب في الزواج بأخرى لأي سبب من الأسباب.

---

(١) محمد بن أحمد بن جزي الغرناطي، **القوانين الفقهية في تلخيص مذهب المالكية والتنبيه على مذهب الشافعية والحنفية والحنابلة**، تحقيق عبد الكريم الفضيلي، دار الرشاد الحديثة، الدار البيضاء ١٤٢٤ هـ/ ٢٠٠٣م. ص ص: ٢٣٩-٢٤٠.

(٢) أي يصلح أن يكون حكماً بين الزوجين.

(٣) محمد بن عبد الباقي بن يوسف الزرقاني، شرح الزرقاني على موطأ الإمام مالك، بإشراف: مكتب البحوث والدراسات، دار الفكر، بيروت ١٤١٩هـ/١٩٩٨م، ٣/ ٢٥٤.

(٤) مالك بن أنس، الموطأ، بمراجعة وإشراف نخبة من العلماء، ط٣، منشورات دار الآفاق الجديدة، المغرب ١٤١٦هـ/١٩٩٦م، ص: ٥١٣.

(٥) النساء: ١٢٨.

(٦) خالد عبد الرحمن العك، آداب الحياة الزوجية في ضوء الكتاب والسنة. ط ٤، دار المعرفة بيروت ١٤١٩هـ/١٩٩٨م، ص: ٣٨٩.

(٧) مائة سؤال وجواب للمرأة المسلمة. (مرجع سابق)، ص: ٨٣.

هنا على المرأة أن تعالج المسألة علاج العقلاء وتتنازل عن قسمها، فقد تكون غير مليحة وأراد هو الزواج فلتسمح له بذلك، أو تتنازل له عن شيء من المهر، المهم أن يدور الصلح بين الرجل وزوجته، وهي مهمة الرجل كما أنها مهمة المرأة.

ومطلوب من المرأة أن تصبر على الرجل، ومطلوب من الرجل كذلك أن يصبر على المرأة، والذي يصبر عليها يؤته الله خيرها."(١)

وخلاصة القول: إن العلاقة بين الزوجين هي أخص وأعمق وأمتن من أي علاقة أخرى لها خصوصيتها وضوابطها، وأمر الشرع بسد كل المنافذ التي تزعزعها، وفتح كل الأبواب التي تعمقها وتوطدها. ومن ذلك قضية نشوز الزوجين، فجعلت الشريعة لعلاج نشوز الزوجة -كما رأينا- مراحل أربع ابتداء من الوعظ ومروراً بالهجر والضرب وانتهاء بالفراق إذا استعصت الأمور وفشل الإصلاح، وترك الضرب أولى لأنه لم يثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم قط أنه ضرب زوجته، لأنه إذا فشل الهجر فقد طفح الكيل.

هكذا أحاطت الشريعة الغراء البيت والأسرة بسياج متين وحصن حصين، من الضوابط التي توطد العلاقات وتوثق الروابط، ليستمر ذلك الميثاق الغليظ، وتستمر الحياة الزوجية في تعاون وتشاور ومحبة ووئام، بإمساك بمعروف أو تسريح بإحسان. فالعلاج والدواء في شريعتنا وديننا، والحل هو الرجوع إلى ذلك المعين الصافي الذي استقى منه ذلك النموذج الخالد جيل الصحابة رضوان الله عليهم.

فاتباع الكتاب وتوجيهات النبوة هو العلاج الكامل لكل مشاكل الحياة ويدخل فيها المشاكل الزوجية، والله مع الذين اتقوا والذين هم محسنون.

(١) المرجع نفسه، ص: ٨٤.

المبحث الثالث: ضوابط القوامة

إن قوامة الرجل على الأسرة لها ضوابطها وحدودها وقيودها، إذ ليس من حق الزوج أن يتصرف فيها كما يشاء أو أن يكره زوجته على أمر خارج عن طاقتها أو أن يتصرف في ملكياتها الخاصة فالنطاق "الذي تشمله قوامة الرجل، لا يمس حرمة كيان المرأة، ولا كرامتها، وهذا هو السر العظيم في أن القرآن لم يقل (الرجال سادة على النساء) وإنما اختار هذا اللفظ الدقيق (قوامون) ليفيد معنى عاليًا بَنَّاءً، يفيد أنهم يصلحون ويعدلون، لا أنهم يستبدون ويتسلطون فنطاق القوامة محصور إذن في مصلحة البيت، والاستقامة على أمر الله، وحقوق الزوج، وأما ما وراء ذلك فليس للرجل حق التدخل فيه أبداً، ومن ذلك:

١. أنه ليس للزوج حق التدخل في مصلحة الزوجة المالية، فقد قرر علماء الإسلام حق تصرف المرأة في مالها، وأنه ليس لزوجها حق التدخل فيه بغير رضاها.

٢. ليس للزوج على زوجه طاعة إلا في حدود الشرع، فلا يجب عليها أن تطيعه فيما نهى عنه الشارع.

٣. أن صلاحية القوامة للرجل مهمتها حفظ الحقوق لتنظيم الأسرة، فما لم تخل بحق الزوج أو بحق الله تعالى فليس له عليها سبيل، إلا سبيل الكرامة والاحترام".[١]

إذاً فالقوامة في الإسلام أساسها التراضي والتشاور وحل المشاكل بالحكمة، لأنه لا توجد مشكلة من مشاكل الأسرة إلا ومعها طريقة لحلها، لكن بالتفاهم والتراحم ولين القلب وخشية الله جل وعلا، ومن ثم فالقوامة تضبط مؤسسة الأسرة وتدفع عنها كل المشاكل التي تنخر كيانها.

فالقوامة إذن هي تلك المؤسسة التي يسودها التشاور والتفاهم والتعاون، "فإذا كان البيت مؤسسة تربوية أو شركة اقتصادية فلا بد له من رئيس، والرياسة لا تلغي البتة الشورى والتفاهم وتبادل الرأي والبحث المخلص عن المصلحة. إن هذا قانون مطرد في شؤون الحياة كلها، فلماذا يستثنى منه البيت؟".[٢]

إن هذا التشاور يرفع من قدر المرأة وتشعر بأنها ذات وظيفة مشتركة مما يجعلها تبذل قصارى جهدها لمساعدة زوجها في إصلاح هذه الأسرة والمضي بها قدماً لتحقيق السعادة المنشودة في الدنيا والآخرة.

---

(١) ماذا عن المرأة؟. (مرجع سابق)، ص: ١١٤.

(٢) محمد الغزالي، " القوامة لاتعني القهر" المجلة العربية، العدد ٢٢٣ السنة ٢٠ يناير ١٩٩٦، ص: ٤٤.

فالأمر إذن شورى بين الزوج وزوجته، والإسلام لما أناط وظيفة (القوامة) بالرجل لم يلغ حقوق الشركاء من زوجة وأبناء.. لكن جعل هذه القوامة محاطة بمجموعة من الضوابط تجعلها مبنية على الرعاية والحماية والصيانة والاحترام المتبادل بين العاملين في هذه المؤسسة، "أما ذلك الزوج الذي يمنح نفسه السلطان المستقل، والأمر النافذ القاهر، تاركاً زوجه وراء ظهره، متاعاً لا ينظر إليه إلا حيث يريده، فهو زوج دخيل على الحياة الزوجية التي رسمها الإسلام، لا يمثلها ولا يكون مرآة لها، هو زوج لا يعرف معنى قوله تعالى: ﴿وأخذن منكم ميثاقاً غليظاً﴾[1] ولا معنى قوله تعالى: ﴿هن لباس لكم وأنتم لباس لهن﴾[2] ولا معنى قوله تعالى: ﴿ومن آياته أن خلق لكم من أنفسكم أزواجاً لتسكنوا إليها وجعل بينكم مودة ورحمة﴾[3]"[4].

وعلى ذلك فإنه ليس من معاني القوامة "إثبات أي حق للزوج في الاستبداد برأيه كيفما كان في خصوص تلك الشؤون، إذ الواقع أنه ينبغي عليه أن لا يقطع برأي في مسألة تخص الأسرة إلا بعد التشاور مع شريكة حياته، فإن اتفقت وجهة النظر بينهما فبها ونعمت وإن اختلفت تعيَّن عليه أن لا يعمل برأيه إلا بعد الاقتناع بفساد وجهتها وبعد السعي حثيثاً لاقتناعها بذلك... وهذا ما يقتضيه بعدُ واجب حسن العشرة المفروض عليهما جميعا"[5]. وما تقتضيه كذلك الحياة الزوجية لتحقيق التكامل بين الزوجين. "ولا ريب أن في مثل هذه الشورى، وهذا التعاون ما يوثق روابط المحبة ويؤكد عرى الحياة الزوجية، ويسدد الخطى، ويحفظ عقد الأسرة من الانفراط".[6]

فليست القوامة بميزان الشرع استبداداً وتسلطاً وتعسفاً وقهراً، بل تكليفاً للرجل ليقوم برعاية الأسرة والإنفاق عليها، قوامة لها حدودها، " ولا شأن له بآرائها وأفكارها، ولا بتصرفاتها المالية"[7] ولا حق له في ظلمها وإذلالها وإهانتها، ويجب " أن يتاح للمرأة كل الفرص التي تستطيع بها أن تنمي كفاءاتها ومواهبها الفطرية، في حدود النظام الاجتماعي، بأكثر ما أمكنها، وتقوم بنصيبها من العمل لتعمير التمدن على أحسن وجه ممكن"[8].

يقول الإمام أبو حامد الغزالي –رحمه الله-: " من فوائد النكاح: مجاهدة النفس ورياضتها بالرعاية والولاية، والقيام بحقوق الأهل، والصبر على أخلاقهن، واحتمال الأذى منهن، والسعي في إصلاحهن وإرشادهن إلى طريق الدين، والاجتهاد في كسب الحلال لأجلهن، والقيام بتربيته لأولاده، فكل هذه أعمال عظيمة الفضل، فإنها رعاية وولاية، والأهل والولد رعية، وفضل الرعاية عظيم، إنما يحترز منها من

---

(١) النساء: ٢١.

(٢) البقرة: ١٨٧.

(٣) الروم: ٢١.

(٤) الإسلام عقيدة وشريعة. (مرجع سابق)، ص: ١٦٠.

(٥) صلاح الدين زكي، أحكام قانون الأسرة في الفقه الإسلامي والتشريع المغربي، ط١ مطبعة النجاح الجديدة، الدار البيضاء ١٤٠٦هـ/١٩٨٥م، ص: ١٥٥.

(٦) محمد الصادق عفيفي، المرأة وحقوقها في الإسلام، مكتبة النهضة المصرية القاهرة، (دون تاريخ)، ص: ٨٨.

(٧) حسن الصفار، شخصية المرأة بين رؤية الإسلام وواقع المسلمين، ط١، المركز الثقافي العربي، الدار البيضاء ٢٠٠٢م، ص:٢٥.

(٨) أبو الأعلى المودودي، الحجاب، دار الفكر، (دون تاريخ)، ص: ٢٤٠.

يحترز خيفة من القصور عن القيام بحقها"[1].

وعلى ذلك فإن إرشاد المرأة إلى جادة الصواب وتعليمها دينها ونهيها عن المنكر وأمرها بالمعروف واجب على الزوج، لأنه مسؤول يوم القيامة عن رعيته، هل أقام شرع الله فيهم؟...

يقول ربنا تبارك وتعالى:﴿وأمرهم شورى بينهم﴾[2]، ويقول جل وعلا:﴿وشاورهم في الأمر﴾[3]، ومن السنة أن نقتدي بالحبيب صلى الله عليه وسلم، وقد كان عليه الصلاة والسلام يتشاور مع أهله."عن أم سلمة، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لما تزوج أم سلمة أقام عندها ثلاثاً، وقال: إنه ليس بك على أهلك هوان، إن شئتِ سبَّعتُ لك، وإن سبعت لك سبعت لنسائي"[4] وفي رواية كذلك المسلم:"ليس بك على أهلك هوان، إن شئتِ سبَّعتُ عندك، وإن شئت ثلثت ثم درت.. قالت: ثلث"[5].

فالقوامة إذن شورية، هكذا يتبين لنا أن الإسلام بتوجيهاته للأسرة المسلمة، يفتح عين الزوجين معاً على حقيقة الأسرة السعيدة. فليست السعادة في المادة والاستمتاع، بل السعادة الحقيقية هي سعادة الإنسان في الدنيا والآخرة، في الدنيا سعادة البيت والأسرة وفي الآخرة سعادة الاجتماع في أعلى الجنان والنظر إلى الحنّان المنّان.

لكننا لا ننكر أن هناك من يستعمل هذا الحق "القوامة" لإذلال المرأة وإهانتها واحتقارها، ويرجع ذلك إلى هبوط إيمان هؤلاء بالآخرة الذي تسبب لهم في الوقوع في هذه المزالق، فلا نلوم الإسلام إذا أساء بعض أشباه الرجال الفهم تجاهه أو أعرضوا عنه، فالعيب فيهم لا في الإسلام.

فبالمودة والرحمة والتشاور والتفاهم والتعاون يتحقق الاستقرار الأسري والسكن الوجداني، لكننا نرى عكس ذلك فقد انطمست الفطر وتنكد العيش وتنغصت الحياة لما زاغ الناس عن هدي الكتاب وتوجيهات النبوة، والحصاد الذي نعيشه هو نتاج ذلك، انهارت البيوت وتآكلت، وكثرت الشكاوى واختلت الأسس وانهار البناء... لماذا؟ لأننا لم نقم شرع الله في بيوتنا وفي أسرنا فكان العقاب ما نراه صباح مساء، والقليل من الأسر نجت من هذا التخريب في الأساس.

إن هذا درس لنا لننهض من كبوتنا ونستيقظ من سباتنا العميق لنصلح أسرنا ليصلح مجتمعنا، نستضيء في طريق إصلاحها بالتوجيهات النبوية الشريفة، فبهديه عليه الصلاة والسلام واقتفاء أثره والسير على نهجه يرفع عنا هذا الضنك ويجتمع الشمل وتلتحم لحمة الأسر ودون ذلك نسأل الله السلامة والعافية.

---

(١) إحياء علوم الدين، قدم له وعلق عليه طه عبد الرؤوف سعد، ط١، مكتبة الصفا، القاهرة ١٤٢٣هـ/٢٠٠٣م، ٢: ٣٩، بإيجاز.

(٢) الشورى: ٣٨

(٣) آل عمران: ١٥٩.

(٤) أخرجه الإمام مسلم في صحيحه: كتاب الرضاع باب ما تستحقه البكر والثيب من إقامة الزوج عندها عقب الزفاف، ح٣٦٢١.

(٥) المصدر نفسه، ح ٣٦٢٢.

المبحث الرابع: شبهات وردود

١. لماذا أمر الإسلام بضرب النساء؟!

أثيرت شبهات، وقيلت مفتريات حول قضية ضرب النساء في الإسلام، وطالب "دعاة التحرر" الجاهلون بأحكام الشريعة إلغاءه لأنه ينقص من كرامة المرأة ويجعلها خاضعة لسلطان الرجل وجبروته...!!!!

ونجيب هؤلاء فنقول: إن الإسلام لما أباح الضرب لم يقصد أن يضرب الرجل زوجته ضرب البعير، بل جعله ضرباً غير مبرح، وقيل "بالمسواك"، وفضلاً عن هذا فإن الضرب جُعل الوسيلة الثالثة بعد فشل الوسائل الأخرى من موعظة وهجر في المضجع، وأفضل من هذا كله فإنه لم يثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه ضرب أحداً من نسائه ولا نهرها، فهو إن كان مباحاً بشروطه فتركه أفضل والصبر على أذى الزوجة فيه خير كثير، فإذا لم تنجح الموعظة والهجر في المضجع فقد طفح الكيل.

وعلاوة على ذلك فإن الذي يضرب زوجته ضرب البعير يدل ذلك على أخلاق صاحبه السيئة وابتعاده عن جادة الصواب والطريق المستقيم، فهذا ليس من أخلاق الإسلام في شيء فلا يفعل هذا إلا شرار الخلق، قساة القلوب، الذين لا يرعون في الإنسانية إلاًّ ولا ذمة. وشيء آخر يجب أن نوطئ به هذا المحور هو أن الإسلام جعل الأصل في الأسرة أن تبنى على أسس متينة وركائز قوية، على المحبة والمودة والرحمة والتعاون... فأي سكينة ترجى ممن يضرب زوجته ضرب البهيمة... لاشك أن هذه الأسرة ستنهدم على أم رأسه.

عن عبد الله بن زمعة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال:"لا يجلد أحدكم امرأته جلد العبد، ثم يجامعها في آخر يوم؟"[1]. والحديث واضح وضوح الشمس في عليائها.

لكن أعداء الإسلام من بدعهم السيئة أنهم يلوون أعناق النصوص لتوافق أهواءهم وطموحاتهم الشخصية وأغراضهم الفاسدة، فهم دائما يحاولون إظهار الحق باطلاً، والباطل حقّاً، والقويم معوجّاً، والمعوج قويماً... ويتهمون الشريعة الإسلامية الغراء بأنها تنظر إلى المرأة نظرة دونية وانتقاص حيث أمرت بضربهن واستعبادهن...

فالضرب – كما قلنا- ليس وحشية ولا انتقاصاً من كرامة المرأة، بل وسيلة من وسائل التأديب بعد

(١) أخرجه الإمام البخاري في صحيحه: كتاب النكاح باب ما يكره من ضرب النساء، ح٥٢٠٤.

استعمال جميع الوسائل، والشريعة الغراء كما أباحته لم تتركه مطلقاً بل قيدته بشروط وقيود،وجعلت تركه أفضل، وقد أشرنا في المبحث الذي تحدثنا فيه عن النشوز وعلاجه وكيفية الضرب وكيف قيدته الشريعة ولم تتركه للأهواء تتلاعب به.

فالإسلام عالج نشوز الزوجة عبر مراحل حكيمة فابتدأ من مرحلة العقل وذلك بالموعظة الحسنة والتذكير بالله وما أعده للطائعات الصالحات، والترهيب بعقوبة العاصيات الخارجات عن طاعة الأزواج، ثم بعد فشل هذه المرحلة انتقل إلى مرحلة العاطفة وذلك بالهجر في الفراش وفي بيت النوم، وبعد فشل هذه المرحلة لم يبق إلا الضرب لكنه بشروط وقيود لعل الزوجة تستجيب وتتراجع عن نشوزها، فلعل ما لم يؤثر فيه العقل والعاطفة يؤثر فيه الضرب أي التخويف، فإن لم تنجح هذه المرحلة، بقيت مرحلة بعث الحكمين لمحاولة الإصلاح وإن عجزا عن الإصلاح لم يبق إلا الفراق.

ومع ذلك فقد "صح عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه ما ضرب امرأة من نسائه قط. وليعلم الإنسان أن من لا ينفع فيه الوعيد والتهديد لا يردعه السوط، وربما كان اللطف أنجح من الضرب، فإن الضرب يزيد قلب المعرض إعراضاً"[١].

عن السيدة عائشة رضي الله عنها قالت:"ما ضرب رسول الله صلى الله عليه وسلم شيئاً قط بيده، ولا امرأة، ولا خادماً، إلا أن يجاهد في سبيل الله، وما نيل منه شيء فينتقم من صاحبه، إلا أن ينتهك شيء من محارم الله، فينتقم لله عز وجل"[٢].

لكن أعداء الإسلام انتهزوا "فكرة وجود الضرب في تشريع التأديب في الإسلام، فراحوا يؤولون ويتباكون، لا لقسوة في التشريع ولكن لمرض في نفوسهم"[٣].

وأحببت أن أذكر في هذا المقام – لكل مقام مقال- ما تعانيه المرأة الغربية "المتحررة" من الويلات والانتهاكات التي تلهب ظهرها بالصبح والغلس، وقد ذكرت في الباب الأول من هذا البحث مجموعة من الحقائق والإحصائيات التي تفضح واقع هذه المرأة الغربية، وأضيف إلى ذلك هذه الحقائق حتى نرد كيد الأعداء في نحورهم ونبين لهم أن المتحررة حقّاً هي المرأة المسلمة التي وضعها الإسلام في مقام كريم ورفع عنها الظلم والحيف والتهور...

كما نبين لهم الحضيض الذي انحدرت إليه المرأة الغربية، والحقيقة الماثلة للعيان التي تفضح واقعها.

---

(١) أحكام النساء، (مرجع سابق)، ص: ٨٠.

(٢) أخرجه الإمام مسلم في صحيحه: كتاب الفضائل، باب مباعدته صلى الله عليه وسلم للآثام، واختياره من المباح أسهله، وانتقامه لله عند انتهاك حرماته، ح ٦٠٥٠.

(٣) الإسلام في قفص الاتهام، (مرجع سابق)، ص: ٢٣٦.

"دراسة أمريكية جرت في عام ١٤٠٧ (١٩٨٧م)، أشارت إلى أن ٧٩٪ من الرجال يقومون بضرب النساء، بخاصة إذا كانوا متزوجين منهن، وكانت الدراسة قد اعتمدت على استفتاء أجراه. د. جون بيرير الأستاذ المساعد لمادة علم النفس في جامعة كارولينا الجنوبية بين عدد من طلبة الجامعة.

وقد أشارت الدراسة إلى أن استعداد الرجال لضرب زوجاتهم عال جداً. فإذا كان هذا بين طلبة الجامعة... فلاشك في أنه أعلى نسبة بين من هم دونهم تعليماً"[١].

أصبحت المرأة الغربية متعة وسلعة يتلاعب بها ويستهزأ بها، " قالت جانيس مور، وهي منسقة في منظمة (الائتلاف الوطني ضد العنف الدولي) ومقرها واشنطن، إن هذه المأساة المرعبة وصلت إلى حد هائل، فالأزواج يضربون نساءهم في سائر أنحاء الولايات المتحدة . مما يؤدي إلى دخول عشرات الآلاف منهن إلى المستشفيات للعلاج.

وأضافت أن نوعية الإصابات تتراوح بين كدمات سوداء حول العينين، وكسور في العظام، وحروق وجروح وطعن بالسكين وجروح الطلقات النارية، وبين ضربات أخرى بالكراسي والسكاكين والقضبان المحماة.(...).

وقالت جانيس مور: "إننا نقدر بأن عدد النساء اللواتي يضربن في بيوتهن كل عام، يصل إلى ستة ملايين امرأة. وقد جمعنا معلومات من ملفات مكتب التحقيقات الفدرالي، ومن مئات الملاجئ التي توفر المأوى للنساء الهاربات من عنف وضرب أزواجهن.

وذكرت دراسة ألمانية أن ما لا يقل عن مائة ألف امرأة تتعرض سنويّاً لأعمال العنف الجسدي أو النفساني التي يمارسها الأزواج، أو الرجال الذين يعاشروهن، مع احتمال أن يكون الرقم الحقيقي يزيد على المليون"[٢].

هذا ما أرادته الحضارة الغربية من المرأة، نضيف إلى ذلك ما قالته أمينة سر الدولة لحقوق المرأة -في فرنسا- ميشال أندريه: "حتى الحيوانات تعامل أحياناً أحسن منهن -من النساء- فلو أن رجلاً ضرب كلباً في الشارع فسيتقدم شخص ما بشكوى إلى جمعية الرفق بالحيوان. ولكن إذا ضرب رجل زوجته في الشارع فلن يتحرك أحد (...).

بل هناك من يضرب زوجته حتى تخرج روحها، وبعضهم يحرقها بالسجائر ويكبلها بالسلاسل وهلم جرا من الخروقات والانتهاكات النازلة على ظهر المرأة الغربية، "ففي فرنسا تتعرض حوالي مليون امرأة للضرب، وأمام هذه الظاهرة، التي تقول الشرطة إنها تشمل حوالي عشرة في المائة من العائلات

(١) من أجل تحرير حقيقي للمرأة (العويد)، (مرجع سابق)، ص: ٩٧. نقلاً عن جريدة القبس ١٩٨٨/٠٢/١٥.

(٢) المرجع نفسه، ص: ١٧.

الفرنسية، أعلنت الحكومة أنها ستبدأ توعية حتى لا تبدو أعمال العنف هذه كأنها ظاهرة طبيعية"[1].

أضف إلى ذلك ما تعانيه المرأة في المجتمعات الصينية والكندية من التعذيب بأبشع الوسائل والطرق قد يؤدي بهن إلى الموت أو يضمهن إلى لائحة المعاقين.

هكذا يضربون أزواجهم دون سبب أو قيد بل لأتفه الأسباب. فأين هم من عدالة الإسلام ومن شرعه، الذي جعل الضرب غير مبرح وبعد فشل جميع المراحل؟! فأين هم من معاملة الإسلام وأخلاقه، الذي لم يجعل الضرب انتقاماً للنفس وإطفاءً لنار الغضب، بل جعله وسيلة لعل الزوجة تستجيب وترجع عن عصيانها؟! والضرب بالسواك لا يكسر عظاماً ولا يجرح جسداً، ولا يشل عضواً.

إن الحقائق السابقة فضحت كل من يولي وجهه شطر الغرب الصليبي الحاقد، وفضحت وحشية الغرب الذي يتهم ديننا بالعنف والطيش والتعسف... وتؤكد السعادة العظمى التي ينعم بها نساء الإسلام في ظل أخلاق القرآن وتوجيهات النبوة.

٢. القوامة .. قهر واستعباد...؟؟؟

إن دعاة التضليل تحت لواء التحرير يتهمون ديننا بإهانة المرأة والتنقيص من شأنها وتقييد حريتها، واعتبروا قضية القوامة منطوية على إجحاف في حق المرأة وخير شاهد على غياب المساواة وهيمنة الرجل على المرأة... وهذا قول ساقط لا يستند إلى دليل شرعي ولا عقلي ولا واقعي، يريدون أن تتمتع المرأة بكامل الحرية تخادن من تشاء وتخرج مع من تشاء وتراقص من تشاء وتبيت في أي بيت شاءت لا حق للرجل في التدخل في ذلك، وهؤلاء أشد الناس عداوة لحرية المرأة وللمجتمع بأسره وأكثرهم حرصاً على تحقيق مصالحهم وطموحاتهم، لأن غرضهم من هذا الزعم وتلك الافتراءات أن تخرج المرأة مكشوفة الرأس عارية الصدر، مظهرة لمفاتنها ليسهل عليهم الانقضاض عليها والسيطرة عليها ليتحقق لهم ما يشتهون، وهذا ما نلاحظه ويقع في الدول الغربية الذي تحققت فيها تلك "المساواة" مع الرجل، فأصبحت المرأة تتعرض لأبشع الانتهاكات والاغتصاب في المعامل والشركات والحافلات والإدارات...

فيا أسفا على هذه المرأة المسكينة استجابت لهؤلاء المتنطعين فأشقت نفسها وضاع عرضها ودمرت بيتها وتناست وظيفتها الشريفة ومهمتها النبيلة أمّاً ومدرسة ومعهداً ترعى أفضل كائن على وجه الأرض (الإنسان)، تصنع فن الحياة وتربي أبطال المستقبل...

نقف هنا ملياً نتأمل في شبهاتهم والأيادي الخفية التي كانت وراءهم ووراء حملتهم الشعواء ضد الإسلام وأحكامه.

(١) المرجع نفسه ص: ١٨.

يقول أحد علماء الاجتماع: "ليس هنا ما يمكن أن نسميه، (زمالة) في الزواج فالحياة الزوجية أشبه بسيارة يجلس فيها شخصان يقصدان هدفاً واحداً ولابد أن واحداً منهما فقط يجلس أمام عجلة القيادة إذ لا يمكن أن يقوم الاثنان بالقيادة معاً، فإذا تولى الرجل هذه المهمة - وهذا الوضع الطبيعي- استطاعت المرأة أن تقوم بدورها الطبيعي من بث الثقة في نفسه وتشجيعه وتسليته وتهوين أعباء الرحلة عليه.

أما إذا تولتها المرأة وقف الرجل منها موقف الناقد المتفرج فلا يلبث أن تنهار أعصابه من فداحة العبء الذي تقوم به وحدها دون تشجيع أو كلمة مشاركة"[١].

ولا يفوتني هنا أن أذكر بعض الشبهات والمفاهيم المغلوطة والأفكار المنحرفة، قال بعضهم: "والقيمومة ترجع إلى الجاهلية مع تقدم النظام الأبوي وغلبته على عموم الحياة وجاءت الشريعة فكرست ما هو قائم وأكملته بالتشريع الذي أزال ما تبقى من النظام الأمومي في زوايا المجتمع الجاهلي"[٢].وقالت بعض الكاتبات: "إن تخلف المرأة عن المساهمة في الحياة السياسية ارتبط بمجمل مفاهيم تعمل على تثبيت صورة المرأة (...) في المجتمع مقابل دور القيادة والمسؤولية، للذكر المسؤولية الاجتماعية والسياسية، وحصر المرأة بالمسؤولية الإنجابية الرعائية، وبدور تقليدي نمطي في المنزل وخارجه يكرس تبعيتها للرجل وينتج فكراً مناهضاً للعدالة وسيطرة ذكورية على مواقع القرار وعدم فعالية لبرامج المساواة وغياب للبرامج الحساسة للنوع الاجتماعية الجندر"[٣].

هكذا يزعم الزاعمون أن الإسلام يفرق بين نظرته للزوجين، فيعطي للرجل القوامة وينتقص من المرأة وهؤلاء لا يدركون الفروق الخلقية والعقلية والنفسية بين الرجل والمرأة، ولا يدركون أن لكل من الزوجين وظيفته في هذه الحياة، ولا يدركون أن بوظيفة المرأة ووظيفة الرجل يتحقق التكامل في المجتمع، ولا يدركون...

يقول قاسم أمين نفسه متسائلاً: "فعلى أي دليل علمي يستند الرجال لاستعباد النساء، وبأي حق جاز لهم أن يحرموهن من حريتهن؟ (...)، وما قررته الشريعة الإسلامية من حقوق المرأة، يقودنا إلى أن هذه السلطة الأدبية هي التي ترمي إليها الآية الشريفة التي ذكرت أن الرجال قوامون على النساء وقد نحت الشرائع الأوروبية هذا النحو فخولت للرجل مثل هذه السلطة على زوجته وسمتها سلطة الزوجية، ومع ذلك فكل إنسان يرى النساء الغربيات متمتعات بحريتهن"[٤].

---

(١) تحفة العروس (الأستانبولي)، (مرجع سابق)، ص: ٢٧٠.

(٢) هادي العلوي، فصول عن المرأة، ط١، دار الكنوز الأدبية، بيروت ١٩٩٦، ص: ٣٥.

(٣) فردوس البحرة، "المرأة والسلطة، غياب عالمي عن صنع القرار... والمشاركة السياسية"، مجلة عشتروت الصادر عن مؤسسة الناطق في كندا، العدد (٦-٧)، ٢٠٠٤، ص: ٥٢.

(٤) قاسم أمين، المرأة الجديدة، الهيئة المصرية العامة للكتاب ١٩٩٣م، ص ص: ٣٩-٤٠.

فقاسم أمين من المعجبين بالحضارة الغربية التي تسعى بخيلها ورجلها لتغريب المرأة المسلمة لتصبح إنسانة لا علاقة تربطها بدينها، بل امرأة متحضرة سائرة على نهج الغرب الصليبي في كل صغيرة وكبيرة... يقولون هذا الهراء ولا يقيمون لمجتمعهم ولا لدينهم وزناً، ضل سعيهم في الحياة الدنيا ولهم الخسران في الحياة الأخرى.

يجب أن نتدبر جيداً ما يريده هؤلاء من المرأة المسلمة، لنعد إلى "دعاة التحرر" لنذكر مزيداً من أقوالهم، والآن مع "فقيه عصره" محمد شحرور والمفاهيم الجديدة التي أتى بها إلى مجتمعنا المسلم يقول معلقاً وشارحاً لآية القوامة: "فالأسرة كنواة للمجتمع تحتاج إلى قيّم يدير أمورها ويسوس أفرادها ويقود مركبها بين أمواج الحياة، والرجال درجات في الغنى والثقافة وحسن الخلق والقدرة على القيادة، والنساء أيضاً درجات في ذلك كله، ولا ريب أن مصلحة الأسرة والمجتمع تكمن بأن تكون القيادة في يد صاحب الفضل رجلاً كان أم امرأة. وهذا ما ذهبت إليه الآية إلى حين بدأت بقوامة الرجال على النساء ﴿الرجال قوامون على النساء..﴾ ثم انتقلت إلى الإشارة إلى اشتراك الرجال والنساء فيما فضل الله بعضهم على بعض، ثم انتهت لتستعرض قوامة النساء على الرجال ﴿فالصالحات قانتات حافظات للغيب بما حفظ الله...﴾ ولفظ "فالصالحات" هنا يعني الصالحات للقوامة، إذ القوامة هي المدار التي تدور حوله الآية، أما ما ذهب إليه البعض فزعموا أن الصالحات تعني الصائمات ومقيمات الصلاة فليس عندنا بشيء، لأن إقامة الصلاة وإيتاء الزكاة وصوم رمضان وحج البيت لا علاقة لها بالصلاح والعمل الصالح، ودليلنا على ذلك قوله تعالى:﴿وزكريا إذ نادى ربه رب لا تذرني فرداً وأنت خير الوارثين. فاستجبنا له ووهبنا له يحيى وأصلحنا له زوجه﴾[1]. فهل أصلح الله زوجة زكريا بأن جعلها صالحة تصوم وتصلي، أم أنه جعلها صالحة للإنجاب الذي تدور حوله الآية".[2] ويضيف قائلاً: "الآية إذن تعدد الصفات التي يجب أن تتصف بها المرأة الصالحة للقوامة، بما فضلها الله من ثروة أو ثقافة أو قدرة فكرية قيادية، وهذه الصفات هي القنوت وحفظ الغيب، فإذا اتصفت بها كانت صالحة للقوامة، لكن ماذا إذا لم تتصف بها؟ في هذه الحالة تكون قد خرجت عن خط القوامة ليصبح اسمها في الآية ناشزاً ﴿واللاتي تخافون نشوزهن...﴾ أي خروجهن عن صفات القنوت وحفظ الغيب. ثم تتابع الآية لترشدنا إلى ما يجب عمله في حالة النشوز هذه والخروج عن صفات القوامة لتقول ﴿...فعظوهن واهجروهن في المضاجع واضربوهن...﴾ وأما ما ذهب إليه البعض من أن النشوز هنا هو الخروج عن طاعة الزوج وعصيانه حصراً، فهذا ليس عندنا بشيء، (...) أما إذا لم ينفع الحل الأول بالعظة والثاني بالهجر وبالنسبة للزوجة فيأتي حل "اضربوهن" أي فاضربوا على أيديهن بسحب القوامة منهن..."[3] مفاهيم جديدة لم نسمع بها في الأولين.

---

(١) الأنبياء ٨٩-٩٠.

(٢) محمد شحرور،نحو أصول جديدة للفقه الإسلامي، فقه المرأة (الوصية، الإرث، القوامة، التعددية، اللباس)، دراسات إسلامية معاصرة(٤)، ط ١، الأهالي، دمشق ٨/٢٠٠٠م، ص: ٣٢٢.

(٣) المرجع نفسه، ص ص: ٣٢٢-٣٢٣.

لا أدري من فسّر هذه الآيات بهذا التفسير، لم أجده في تفسير ابن كثير ولا القرطبي ولا ابن العربي ولا سيد قطب ولا الرازي ولا ....، ولكن وجدناه في تفسير دعاة التغريب وأذناب الغرب.

وهذه ثمار ذاك الغرس الفاسد الذي غرسه الغرب بين ظهرانينا، يريدون نخر ذاك الكيان الأسري، وهدم تلك الحصون المنيعة، كيف يتجرأون على التقول على الله تعالى وعلى شريعته، لا أدري أين وضع هذا الباحث، تلك الأحاديث الصحيحة الواردة في صحيح البخاري ومسلم وفي سنن الترمذي ومسند أحمد وغيرهم التي تتحدث عن طاعة الزوجة لزوجها وتبين فضلها، كما تبين عقاب العاصيات لأزواجهن؟ وقد سبق الحديث عن ذلك وعن تلك الأحاديث النبوية الشريفة، فالقوامة للرجال بالكتاب والسنة وأقوال علماء الشريعة، بل حتى العلم الحديث يؤكد ذلك، وقد مضى معنا أن رأينا ذلك في الفصول السابقة.

فلماذا يجهل هؤلاء كل تلك الحقائق والأدلة الشرعية والعقلية والعلمية والواقعية، فلا ضير إذن في قوامة الرجل على المرأة ما دامت حقوقها محفوظة وكرامتها مصونة.. لكن المعترضين عن هذا بعيدون عن الحكمة والصواب ومقاصد الشريعة... ومن أجل ذلك أجدني حيران من هؤلاء كيف ينطلقون من الدين لضرب الدين، يقولون بأنهم من أهل العلم وهم على طائفة من الجهل، لا يعرفون من الإسلام إلا اسمه ولا من القرآن إلا رسمه، أما الحكم الجليلة والمقاصد النبيلة في تشريع الأحكام فهم في واد وهي في واد آخر.

ولن أقف طويلاً هنا، لأمر إلى باقي أقواله في كتاب آخر وموضع آخر، يقول: "وبما أنه قال "بعضهم على بعض" فهي تعني أنها قابلة لتكون عكسية بانعكاس العلة أي قابلة للعمل موضوعياً باتجاهين: فلنر كيف تعمل في الاتجاه المعاكس: إذا كان الرجل مريضاً كأن يكون أعمى أو مشلولاً وزوجته تخدمه، في هذه الحالة موضوعيّاً لها -للمرأة- القوامية [(١)] (...).

وعندما تصبح المرأة عاملة أو لها دخل ما وتنفق على العائلة كالرجل تصبح متكافئة معه في القوامية من الناحية المالية وفي الأمور التي تحتاج إلى قوة فيزيائية "قوة الخلق"، فتبقى القوامية للرجل في هذه الأمور المالية، هذا إذا كان أقوى منها فزيائيّاً فعلاً.

هنا وضع العلاقة الموضوعية المادية الاجتماعية باتجاهين متعاكسين وذلك لتبيان التكافؤ والعلاقة المتبادلة بينهما"[(٢)].

نفهم من كلامه أن القوامة ليست حقّاً للرجل فقط بل حتى المرأة يمكن لها أن تمارس القوامة على الرجل، وينتقد التفسيرات والآراء التي تفسر القوامة بأنها حق للرجل فقط بل يصلح العكس -حسب رأيه- .

---

(١) حق أريد به باطل، هكذا يتجرأون على أحكام الشريعة الغراء، وكأن الأسرة سوق للتنافس والبيع والشراء، فوالله لو عرفوا حقيقة الشريعة ومقاصدها النبيلة ما تلفظوا بهذه الأفكار المفرضة، لكن عين السوء تبدي المساوئ.

(٢) محمد شحرور، الكتاب والقرآن قراءة معاصرة، ط٢، الأهالي، دمشق ٢/ ١٩٩٠، ص٦٢٠.

وفي مقال له في " جريدة الاتحاد الاشتراكي"(*) قال بأن المرأة يمكن لها الاستغناء عن الرجل نظراً لما تتميز به من قوة العلم والاختراع كالرجل وخصوصاً ونحن في عصر التقدم والحضارة، كما يفرق بين الرجال والذكور وكذا النساء قال: "الرجال قوامون على النساء، هنا الرجال هم الذكور والإناث أما معنى الرجل بمعنى الذكور البالغين. والنساء بمعنى النساء البالغات. فيجب أن تكون هناك قرينة دالة عليها مثل قوله تعالى: ﴿فرجل وامرأتان ممن ترضون من الشهداء﴾[1]،﴿ولو لا رجال مؤمنون ونساء مؤمنات﴾[2]، ﴿أئنكم لتأتون الرجال شهوة من دون النساء﴾[3] . فالرجل ليس اسم جنس، وإنما هي صفة تطلق على من تحققت به صفة الترجل، ولتحديد الجنس الذي أطلق عليه كلمة رجل، ولابد من قرينة تدل على ذلك كما لاحظنا في الآيات السابقة لأن الرجل غالباً ما تحقق به صفة الترجل في الأرض سعياً وراء رزقه"[4].

والآية الكريمة لا تحتاج إلى قرينة، فـ ﴿الرجال قوامون على النساء﴾: لا تدع المجال لتأويلها لتوافق الأهواء، وكذلك الآية: ﴿فالصالحات قانتات﴾ فوظيفة الرجل واضحة ولا غبار عليها ولا ينكرها إلا أعمى البصر والبصيرة وكذلك وظيفة المرأة والأحاديث التي ذكرناها في الفصول والمباحث السابقة تزيل الغموض عن هذه الآية الكريمة وتؤكد وظيفة الرجل بأنه القائم بشؤون الأسرة، وكذا وظيفة المرأة بأنها حافظة لزوجها ونفسها وبيتها وأبنائها.

ولو دققنا النظر وأنعمنا الفكر في وظيفة الرجل والمرأة لوجدنا ذلك في منتهى الحكمة، بل لصالح المرأة نفسها التي كرمتها الشريعة وجعلتها في كنف الرجل وأحاطتها بسياج الحماية و الرعاية والصيانة.

"وفضلاً عن ذلك، فلو فرض بلوغ المرأة من مساواة الرجل مبلغ أن تصلح لكل ما يصلح له، فهي لا تقف في حد المساواة به بل تفوقه، لأن الرجل لا يصلح لكل ما تصلح له المرأة، فهو لا يقدر على حمل الجنين في بطنه، وولادة الولد، وإرضاعه، وحضانته، ومحبته، وخدمته، والحنان والشفقة عليه، كما تحضنه المرأة وتحبه وتخدمه وتحن وتشفق عليه، فدعوى المساواة للمرأة المنتهية إلى تفوقها عليه تستلزم خلاف المفروض، وهو باطل ويستبين منه بطلان الدعوى أيضاً"[5].

وفي هذا السياق يقول: العالم الشهير (أجوست كونت) -مؤسس علم الاجتماع الحديث- في كتابه (النظام السياسي)" لو نال النساء يوماً من الأيام هذه المساواة المادية التي يتطلبها لهن الذين يزعمون

(*) وجرائدنا اليوم لا يهمها سوى ما تملأ به صفحاتها ولو كان ذلك على حساب الدين.

(١) البقرة: ٢٨٢.

(٢) الفتح: ٢٥.

(٣) النمل:٥٥.

(٤) محمد شحرور، "رؤية في قوامة الرجل على المرأة" جريدة الاتحاد الاشتراكي، العدد ٧٨٣٤، الخميس ٢٧ يناير ٢٠٠٥، ص:١٢.

(٥) مصطفى صبري، قولي في المرأة ومقارنة أقوال مقلدة الغرب، العناية بسام عبد الوهاب الجابي، دار ابن حزم، بيروت ٢٠٠٣م، ص: ٢٤٠ / مشكلاتنا الاجتماعية، المرأة بين الشرق والغرب، دار الكتاب الحديث، بيروت، ص: ١١٥.

الدفاع عنهن بغير رضائهن، فإن ضمانتهن الاجتماعية تفسد على قدر ما تفسد حالتهن الأدبية، لأنهن في تلك الحالة سيكنّ خاضعات في أغلب الصنائع لمزاحمة يومية قوية، بحيث لا يمكنهن القيام بها، كما أنه في الوقت نفسه تتكدر المنابع الأصلية للمحبة المتبادلة".(١)

تقول نوال السعداوي:" جاء في الإسلام أن الرجال قوامون على النساء بما أنفقوا من أموالهم، فهل إذا أنفقت المرأة على الرجل أصبحت هي القوّامة؟ وهل إذا تساوت المرأة مع الرجل في تحمل مسؤولية الإنفاق تصبح مساوية للرجل؟"(٢)

وتضيف قائلة : " إن استغلال الزوجة والأم يتمثل في أنها تقوم بعدد من الوظائف الهامة بغير أجر... فهي طباخة وغسالة وخادمة ومرضعة وحاضنة ومربية بالإضافة إلى أداة جنس وإمتاع لزوجها، كل ذلك بغير أجر اللهم إلا طعامها وكساءها أي أبخس أجر يمكن أن يحصل عليه الأجير"(٣).

هذا ذرة من كلامها، فكتابها الذي جمعت فيه أعمالها في أزيد من ٩٦٠ صفحة كله حديث عن الجنس وعن النظام الأبوي واستعباده للمرأة وإخضاعها لسلطانه...

وأترك الأستاذة الدكتورة سعاد صالح للرد على هذه الشبهات وتلك المتاهات، تقول: "وهكذا.. نجد أن المحاولة التي قام بها النسائيون دعاة تحرير المرأة في العصر الحديث لم تكن في الحقيقة إلا ضد الأمة وضد قيمها وضد رصيدها المعنوي والمادي جميعاً.. وعلى حساب الأسرة المسلمة وحساب المرأة نفسها. فإنها محاولة مسمومة مضللة، حاولت أن تقدم مجموعة خاطئة من المسلمات، ثم مضت تركز المفاهيم خلال تلك السنوات الطويلة من خلال قنوات الصحافة والإذاعة والتلفاز والمؤتمرات والندوات.

وهي في مجموعها ترمي إلى خلق عقلية للمرأة خارج نطاق الزوجية والأسرة والأمومة تصورها بصورة القادرة على الحياة في المجتمع مستقلة ماديّاً، وعلى أن تجد موردها الذي تعيش به. وأن هذا يعطيها الحق في أن تختار الطريق الذي ترضاه في الحياة الاجتماعية والذي ربما تخرج به عن الضوابط والحدود والأعراف التي رسمها الدين".(٤)

وعلى ذلك فالمرأة المسلمة معززة ومكرمة وقد أثبت كرامتها وحريتها ومكانتها الكريمة القرآن الكريم في أكثر من موضع، وكذا السنة النبوية المطهرة، وحسبنا أن جعلها الإسلام في كنف الرجل زوجاً

---

(١) المرأة بين الفقه والقانون، (مرجع سابق)، ص: ١٦٩، نقلاً عن دائرة معارف فريد وجدي: ٨/٦٠٥-٦٠٦
(٢) المرجع نفسه، ص: ٣٨١.
(٣) المرجع نفسه، ص: ٧٦١.
(٤) قضايا المرأة المعاصرة، (مرجع سابق)، ص ص: ٩٠-٩١.

وأباً وأخاً يذود عنها ويصونها ويحميها، فالمتأمل في أحكام الشريعة ونظامها يجدها حكيمة في كل شيء، وضعت كل شيء في موضعه لتستمر الحياة وتتحقق السعادة في الدنيا والآخرة.

أما الذين يتهمونها بالظلم والحيف واستعباد المرأة والانتقاص من قدرها، فلا شك أن من يزرع الحنظل سيحصد المرارة ومن يزرع الريح يحصد العاصفة... فنهاية هؤلاء تعيسة وأفقهم مسدود، لأنهم ابتغوا العزة في غير دين الله فلهم الخسران المبين في الدنيا والآخرة. قال ربنا تبارك وتعالى:﴿ومن يبتغ غير الإسلام ديناً فلن يقبل منه وهو في الآخرة من الخاسرين﴾.(١)

فمن رضي بحكم الله تعالى وبشرعه فله الرضى ومن سخط فله السخط.

خلاصة هذا الباب:

بدأنا في هذا الباب بالحديث عن التفضيل والدرجة مع تحديد المفهوم، ومررنا ببيان الفوارق الخلقية والعقلية والنفسية بين الزوجين كما بينا المقصود بالحديث: "ناقصات عقل ودين" وحديث "خلقن من ضلع أعوج" ورددنا الشبه التي أثيرت حولهما، ووقفنا وقفة عند التذكير ببعض حقوق الزوجين في الإسلام والعلاج الذي قدمه لنشوز الزوجين، ثم بعد ذلك وصلنا إلى ضوابط القوامة والشبهات التي أثارها دعاة التغريب حولها وحول الضرب. ولله الحمد في الأولى والآخرة.

ونؤكد في نهاية هذا الباب أن القوامة جاءت لتحفظ كرامة المرأة وتقر لها حريتها وتجعلها في كنف الرجل وحمايته، وليست كما يظن البعض هيمنة واستعلاء.

ولله در الشاعرة علية الجعار القائلة:

يا سائلاً عني وعن آبائيا	أو ليس أصلي كالحقيقة زاهيا
إني ابنة الإسلام أكرم والد	حسبي من الدنيا به نسباً ليا
في الجاهلية كنت كمّاً مهملاً	وأنوثتي عار تسير ورائيا
أحيا مضيعة الحقوق ذليلة	إن لم يئدني في الطفولة آليا
كفر وعصيان وكبر جهالة	في أفق عمري كان يجثم ذابيا
فرفعت كَفِّي للسماء لعلها	تحنو وتشرق بالضياء سمائيا
حتى أضاء الكون نور محمد	صلى الإله عليه نوراً هاديا

(١) آل عمران: ٨٥.

فشبعت روحي به وبدينه وتحطمت في ظله أغلاليا
وأعزني الإسلام مرتفعاً به رأسي ورأس في الحياة مكانيا
وعرفت رشدي في هدى أحكامه أصبحت أعرف ما عليّ وماليا
ومضيت أشق الرحال إلى العلا لينير فجر الخالدين حياتيا

(....)

فأنا ابنة الإسلام أكرم والد حسبي من الدنيا به نسباً ليا[1]

هكذا جعل الإسلام المرأة ينبوعاً فياضاً بالمحبة والرحمة والحنان والعطف، ووردة تعطر الحياة بريحها المنعش، وشجرة طيبة تؤتي أكلها كل حين بإذن ربها، هذه هي المرأة المسلمة: شخصية معززة ومكرمة ومشرفة ومحترمة، وقد زادت السنة النبوية المرأة كرامة ورفعة لما أوصت بها خيراً ورفقاً.

(١) قصيدة تحت عنوان: " ابنة الإسلام". المرجع السابق، ص ص: ١٢٧-١٢٨.

خاتمة

بعد أن صُلنا وجُلنا في رحاب هذا البحث مع موضوع "القوامة"، وبصحبة نصوص الشريعة وأقوال علمائنا الأفاضل التي أتت من كل حدب وصوب لتقول كلمتها وتزيل ستار الغموض عنها وعن مظاهرها ومستلزماتها وضوابطها، وتدرأ كل الشبهات التي أثيرت حولها. وخلصت في نهاية البحث إلى بيان حقوق الزوجين في الإسلام و في مدونة الأسرة مع إبداء بعض الملاحظات حولها.

وبعد هذه الرحلة التي طوفنا من خلالها في بيان موقف الشريعة والعلوم الحديثة من قوامة الرجال، وتحديد المفهوم للقوامة والدرجة والفضل مع بيان لحقيقتها ودرء كل الشبه التي أثيرت حولها، وترتيب ذلك وتوزيعه على فصول ومباحث مع مناقشة بعض الأقوال وإبداء بعض الملاحظات، ولم أدخر جهداً إلا بذلته في جمع المادة وتنسيقها والربط بينها والتعليق عليها، والكمال لله تعالى، والبشر من صفاته النقص، وهذه خطوة في طريق البحث، ومن الخطأ نتعلم، ومن الله نستمد العون وهو يهدي السبيل.

وبعد هذا أحببت أن أذكر بعض النتائج في خاتمة هذا البحث على النحو الآتي:

- إن القوامة لا تمثل بقايا عهد الاستعباد والإذلال للمرأة والتنقيص من أهليتها، بل القوامة تحرير للمرأة وإقرار لشخصيتها ورفع لمكانتها.
- إن لكل من الزوجين وظيفته التي تتناسب مع خصوصيته وطبيعته الخلقية، فالمرأة وظيفتها الأمومة ورعاية البيت وتربية الأبناء فهي حافظة لشرع الله في بيتها وحافظة لزوجها في حضوره وغيابه، والرجل وظيفته الحماية والرعاية وتوفير متطلبات الأسرة والذود عنها وجلب المصالح إليها ودرء المفاسد عنها وإقامة حدود الله فيها وهذا يتناسب مع خصوصيته.
- القوامة في الشرائع السابقة المحرفة تعني إخضاع المرأة لسلطان الرجل وجبروته. وإهانتها والتنقيص من كرامتها وسلب حريتها، أما في الإسلام فتعني الحماية والرعاية والكرامة للمرأة والرفع من قدرها والذب عنها.
- إن درجة الرجل على المرأة لا تعني القهر والظلم وإذلال المرأة، بل هي درجة القوامة والصيانة والمسؤولية الملقاة على عاتق الرجل.
- إن الله تعالى فضّل الرجال على النساء بالقوامة والسعي في طلب الرزق وتحمل مشقات الحياة ومتاعب

العمل لتوفير متطلبات الحياة لأسرهم، وفضّل النساء على الرجال بالأمومة وتربية أجيال المستقبل وعمدة الأمة.

- إن العلم الحديث يؤكد قوامة الرجال على النساء، انطلاقاً من الفوارق الفسيولوجية بين الرجل والمرأة سواء فوارق بين دماغ الرجل والمرأة أو فوارق الكروموزومات الجنسية أو الفوارق العقلية والنفسية والجسدية الأخرى، التي تؤكد أن وظيفة الرجل القوامة، ووظيفة المرأة الحافظية.
- إن القرآن والإسلام ورسول الإسلام عليه الصلاة والسلام رفعوا قدر المرأة ووضعوها في مكانها اللائق بها وأوصوا بها رفقاً وخيراً، وما ثبت قط أن الإسلام أهان المرأة أو ظلمها أو غير ذلك، فالذين يقولون بأن الإسلام ظلم المرأة فإنهم يقولون بهتاناً عظيماً وإفكاً مبيناً، وخصوصاً ما أثاروه من شبهات حول حديث " ناقصات عقل ودين" و حديث: " خلقن من ضلع أعوج"، فالحديثان لم ينقصا من كرامة المرأة ولا من شخصيتها، وقد بيّنّا في المباحث السابقة ما فيه الكفاية.
- إن الإسلام لما أقر مبدأ القوامة لم يتركه تتلاعب به الأهواء بل قيدها بقيود وضوابط تحقق مقاصد الشريعة في حفظ الأسرة من الانهيار، فجعل التشاور والتعاون والتفاهم والحوار ضوابطها كما جعل المودة والمحبة والرحمة والإيثار أساسها.
- إن الزوجة ينبغي لها أن تطيع زوجها بالمعروف، فهو جنتها أو نارها، فله عليها حقوق كما لها عليه حقوق، ينفق عليها ويحفظها ويحسن معاملتها ومعاشرتها ويوفر لها حاجياتها، وتطيعه وتحسن معاشرته، وتبذل قصارى جهدها لتحقيق سعادته، وتحفظ أسراره وتحسن إلى والديه وتكرمهما، وتحسن تربية أبنائها، وتحفظ مال زوجها وبيته ونفسها وشرفها.
- إن الإسلام وعد المرأة بالوعيد الشديد إذا عصت زوجها أو منعته من حقه، كما أن للرجل وعيداً شديداً إذا أساء معاملة زوجته أو أهانها أو ظلمها...
- إن الإسلام لما أباح الضرب قيده بشروط بعد فشل جميع المراحل السابقة من وعظ وإرشاد وهجر، والضرب غير مبرح وقيل يضربها بالمسواك، أما الذي يضرب زوجته ضرب البعير فهذا يتبرأ منه الإسلام ولا صلة تربطه بأخلاق الإسلام ورحمته.
- ردّ هذا الكتاب بعض الشبه التي أثارها "دعاة التحرر" حول الضرب والقوامة وأنها لا أصل لها في الشرع ولا العقل ولا والواقع ولا العلم، بل شبهات هدفها تحقيق المآرب النفسية والطموحات الشخصية وإرضاء الغرب الصليبي الحاقد.

هذا ما يمكن تسجيله من الاستنتاجات والخلاصات في هذا المقام، فبعد هذه الرحلة المباركة في راحلة هذا البحث المتواضع التي قصدت الحقيقة على نور الآيات القرآنية والأحاديث النبوية الشريفة، وأقوال علماء الشريعة، قد حان موعد وصولها -الراحلة- إلى الغاية التي يمّمتها في رحلتها، ولا أقول أني وفيت البحث حقه فلعل الجهود تتضافر من أجل تعميق النظر، والمزيد من البيان والإلمام أكثر حتى نرد

بضاعة أهل الزيغ والضلال إليهم ونفسد عليهم رأيهم وندرأ كل الشبهات عن أحكام شريعتنا الغراء، ونزيل الغبار عن العقول.

ورحم الله من نبهني إلى غفلة أو هفوة أو زلة قلم أو إساءة أدب، وسأكون مديناً بالشكر له فما كان في البحث من صواب فبتوفيق الله تعالى وما كان فيه من خطأ فمني.

وصلى الله وسلم وبارك على المبعوث رحمة للعالمين سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وإخوانه وحزبه.

والحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات.

تم البحث ليلة السبت ٢٨ ربيع النبوي ١٤٢٩

الموافق ل ٧-٠٥-٢٠٠٥. بجدة.